الأمم المتحدة

A/HRC/49/2

الجمعية العامة

Distr.: General
30 November 2023
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

28 شباط/فبراير – 1 نيسان/أبريل 2022

البند 1 من جدول الأعمال

المسائل التنظيمية والإجرائية

تقرير مجلس حقوق الإنسان عن دورته التاسعة والأربعين

نائب الرئيس والمقرر: أولوغبيك **لاباسوف** (أوزبكستان)

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

الصفحة

الجزء الأول

القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والأربعين 5

أولاً – القرارات..... 5

ثانياً – المقررات..... 7

الجزء الثاني

موجز المداولات..... 8

أولاً – المسائل التنظيمية والإجرائية..... 8

ألف – افتتاح الدورة ومدتها 8

باء – الحضور 8

جيم – الجزء الرفيع المستوى..... 8

دال – الجزء العام..... 13

هاء – جدول الأعمال وبرنامج العمل 13

واو – تنظيم الأعمال 13

زاي – الجلسات والوثائق 14

حاء – اختيار المكلفين بولايات وتعيينهم..... 14

طاء – مناقشة عاجلة بشأن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي 14

ياء – النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها..... 17

كاف – اعتماد التقرير المتعلق بالدورة 18

ثانياً – التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام..... 19

ألف – التقارير والتحديثات الشفوية لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان..... 19

باء – جلسة التحاور بشأن تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والالتزام بضمان المساءلة والعدالة 22

جيم – جلسة التحاور بشأن التحديث الشفوي للمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في إريتريا..... 23

دال – جلسة التحاور بشأن المعلومات الخطية المحدّثة المقدمة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في سري لانكا..... 23

هاء – جلسة التحاور بشأن تقرير المفوضة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا..... 24

واو – جلسة التحاور المعزَّز بشأن التحديث الشفوي لتقرير المفوضة السامية عن حالة حقوق الإنسان في السودان منذ استيلاء الجيش على السلطة..... 25

زاي – جلسة التحاور بشأن تقرير المفوضة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان..... 26

حاء – جلسة التحاور بشأن التحديث الشفوي المقدم من المفوضة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في منطقة تيغراي في إثيوبيا..... 27

طاء – تقارير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والأمين العام 28

ياء – النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها..... 29

ثالثاً – تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية.... 33

ألف – حلقات النقاش..... 33

باء – جلسات التحاور مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة 40

جيم – المناقشة العامة بشأن البند 3 من جدول الأعمال 56

دال – النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها 60

رابعاً – حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها 76

ألف – جلسة تحاور بشأن تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها 76

باء – جلسة تحاور بشأن التحديث الشفوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية 77

جيم – جلسة تحاور مع البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن جمهورية فنزويلا البوليفارية..... 78

دال – جلسة تحاور مع اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان..... 78

هاء – جلسة تحاور مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية..... 79

واو – جلسة تحاور معزَّز بشأن تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ إجراءات المتابعة لتيسير تحسين فعالية العمل في المستقبل ولتعزيز القدرة الوقائية لمنظومة الأمم المتحدة في ميانمار..... 80

زاي – جلسة تحاور بشأن تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار منذ 1 شباط/فبراير 2021..... 81

حاء – جلسات التحاور مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة 82

طاء – مناقشة عامة بشأن البند 4 من جدول الأعمال..... 84

ياء – النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها..... 86

خامساً – هيئات وآليات حقوق الإنسان 93

ألف – منتدى الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون 93

باء – المنتدى المعني بقضايا الأقليات 93

جيم – المحفل الاجتماعي 93

دال – الإجراءات الخاصة..... 93

هاء – تقرير الأمين العام عن منع انتهاكات حقوق الإنسان..... 94

واو – مناقشة عامة بشأن البند 5 من جدول الأعمال..... 94

سادساً – الاستعراض الدوري الشامل 96

ألف – النظر في نتائج الاستعراض الدوري الشامل 96

باء – مناقشة عامة بشأن البند 6 من جدول الأعمال..... 173

جيم – النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها..... 174

سابعاً – حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى..... 176

ألف – جلسة تحاور مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967. 176

باء – تقارير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والأمين العام 176

جيم – مناقشة عامة بشأن البند 7 من جدول الأعمال..... 177

دال – النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها..... 178

ثامناً – متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا 181

تاسعاً – العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان 183

ألف – نقاش لتخليد ذكرى اليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري..... 183

باء – مناقشة عامة بشأن البند 9 من جدول الأعمال..... 184

جيم – النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها..... 186

عاشراً – المساعدة التقنية وبناء القدرات 187
ألف – جلسة تحاور معززة بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية..... 187
باء – جلسات التحاور مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة 187
جيم – جلسة تحاور بشأن تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان 189
دال – جلسة تحاور رفيعة المستوى بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى..... 190
هاء – جلسة تحاور مع البعثة المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا 190
واو – جلسة تحاور بشأن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا..... 191
زاي – مناقشة عامة بشأن البند 10 من جدول الأعمال..... 192
حاء – النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها..... 194

المرفقات

الأول – Attendance..... 197
الثاني – Agenda..... 205
الثالث – Documents issued for the forty-ninth session..... 206
الرابع – المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وأعضاء آليات الخبراء الفرعية الذين عينهم مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والأربعين 246

الجزء الأول
القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والأربعين

أولاً- القرارات

القرار	العنوان	تاريخ الاعتماد
1/49	حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي	4 آذار/مارس 2022
2/49	النهوض بحقوق الإنسان في جنوب السودان	31 آذار/مارس 2022
3/49	تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا	31 آذار/مارس 2022
4/49	حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والالتزام بضمان المساءلة والعدالة	31 آذار/مارس 2022
5/49	حرية الدين أو المعتقد	31 آذار/مارس 2022
6/49	الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان	31 آذار/مارس 2022
7/49	الحقوق الثقافية وحماية التراث الثقافي	31 آذار/مارس 2022
8/49	الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والثلاثين لإعلان الحق في التنمية	31 آذار/مارس 2022
9/49	منع الإبادة الجماعية	31 آذار/مارس 2022
10/49	ولاية المقرر(ة) الخاص(ة) المعني(ة) بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب	31 آذار/مارس 2022
11/49	الحق في العمل	31 آذار/مارس 2022
12/49	مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الرياضة، وجمع الإحصاءات والبيانات	31 آذار/مارس 2022
13/49	ولاية المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء	31 آذار/مارس 2022
14/49	حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية	31 آذار/مارس 2022
15/49	آثار الديون الخارجية للدول وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، وخاصةً الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	31 آذار/مارس 2022
16/49	تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام التنوع الثقافي	31 آذار/مارس 2022
17/49	السكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب، والحق في عدم التمييز في هذا السياق	31 آذار/مارس 2022
18/49	الاعتراف بمساهمة المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان، في حالات النزاع وما بعد النزاع، في التمتع بحقوق الإنسان وإعمالها	1 نيسان/أبريل 2022
19/49	تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق معالجة أوجه عدم المساواة في التعافي من جائحة كوفيد-19	1 نيسان/أبريل 2022
20/49	حقوق الطفل: إعمال حقوق الطفل وجمع شمل الأُسرة	1 نيسان/أبريل 2022
21/49	دور الدول في مكافحة الأثر السلبي للتضليل الإعلامي على التمتع بحقوق الإنسان وإعمالها	1 نيسان/أبريل 2022
22/49	حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	1 نيسان/أبريل 2022
23/49	حالة حقوق الإنسان في ميانمار	1 نيسان/أبريل 2022
24/49	حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية	1 نيسان/أبريل 2022

القرار	العنوان	تاريخ الاعتماد
25/49	ضمان حصول جميع البلدان على اللقاحات على نحو منصف وبتكلفة ميسورة وفي الوقت المناسب في إطار التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)	1 نيسان/أبريل 2022
26/49	حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها	1 نيسان/أبريل 2022
27/49	حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية	1 نيسان/أبريل 2022
28/49	حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير	1 نيسان/أبريل 2022
29/49	المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والجولان السوري المحتل	1 نيسان/أبريل 2022
30/49	حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل	1 نيسان/أبريل 2022
31/49	مكافحة التعصب، والقولبة النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد	1 نيسان/أبريل 2022
32/49	تمتين صندوق التبرعات الاستئماني لتقديم المساعدة التقنية لدعم مشاركة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان	1 نيسان/أبريل 2022
33/49	التعاون مع جورجيا	1 نيسان/أبريل 2022
34/49	المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في مالي	1 نيسان/أبريل 2022
35/49	المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان	1 نيسان/أبريل 2022

ثانياً- المقررات

المقرر	*العنوان*	*تاريخ الاعتماد*
101/49	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: هنغاريا	23 آذار/مارس 2022
102/49	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: سورينام	23 آذار/مارس 2022
103/49	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: ساموا	23 آذار/مارس 2022
104/49	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: اليونان	23 آذار/مارس 2022
105/49	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: سانت فنسنت وجزر غرينادين	23 آذار/مارس 2022
106/49	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: بابوا غينيا الجديدة	23 آذار/مارس 2022
107/49	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: طاجيكستان	23 آذار/مارس 2022
108/49	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: جمهورية تنزانيا المتحدة	23 آذار/مارس 2022
109/49	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: إسواتيني	23 آذار/مارس 2022
110/49	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: أنتيغوا وبربودا	23 آذار/مارس 2022
111/49	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: ترينيداد وتوباغو	23 آذار/مارس 2022
112/49	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: تايلند	24 آذار/مارس 2022
113/49	نتيجة الاستعراض الدوري الشامل: أيرلندا	24 آذار/مارس 2022

الجزء الثاني
موجز المداولات

أولاً- المسائل التنظيمية والإجرائية

ألف- افتتاح الدورة ومدتها

1- عقد مجلس حقوق الإنسان دورته التاسعة والأربعين في مكتب الأمم المتحدة بجنيف في الفترة من 28 شباط/فبراير إلى 1 نيسان/أبريل 2022. وافتتح رئيس المجلس الدورة.

2- ووفقاً للفقرة (ب) من المادة 8 من النظام الداخلي لمجلس حقوق الإنسان، على النحو الوارد في الجزء السابع من مرفق قرار المجلس 1/5 عُقدت الجلسة التنظيمية للدورة التاسعة والأربعين في 14 شباط/فبراير 2022.

3- وفي الجلسة الأولى، المعقودة في 28 شباط/فبراير 2022، ألقى رئيس الجمعية العامة، والأمين العام، ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والمستشار الاتحادي ورئيس الإدارة الاتحادية للشؤون الخارجية في سويسرا، إيغنازيو كاسيس، كلمةً أمام الجلسة العامة.

4- وفي الجلسة 15، المعقودة في 8 آذار/مارس 2022، احتفل مجلس حقوق الإنسان باليوم الدولي للمرأة. وفي الجلسة نفسها، أدلت المفوضة السامية لحقوق الإنسان ببيان (بالفيديو). وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل فنلندا (أيضاً باسم الأرجنتين، وأرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبوتسوانا، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وتايلند، وتركيا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وجمهورية كوريا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، والسلفادور، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وفرنسا، وقبرص، وكازاخستان، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، وماليزيا، والمغرب، والمكسيك، ومنغوليا، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيبال، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان). وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل المنظمة غير الحكومية "مركز الحقوق الإنجابية".

باء- الحضور

5- حضر الدورة ممثلون عن الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان، والدول التي لها مركز المراقب لدى المجلس، ومراقبون عن الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة ومراقبون آخرون، ومراقبون عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصّصة والمنظمات ذات الصلة، ومنظمات حكومية دولية وكيانات أخرى، ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات غير حكومية (انظر المرفق الأول).

جيم- الجزء الرفيع المستوى

6- عقد مجلس حقوق الإنسان، في جلساته من الأولى إلى الثامنة، المعقودة في الفترة من 28 شباط/فبراير إلى 3 آذار/مارس 2022، جزءاً رفيع المستوى، خاطب خلاله 124 من كبار الشخصيات المجلس في جلسة عامة.

7- وخاطب كبار الشخصيات التالية أسماؤهم مجلس حقوق الإنسان خلال الجزء الرفيع المستوى، حسب ترتيب إلقاء الكلمة:

(أ) في الجلسة الأولى، المعقودة في 28 شباط/فبراير 2022: رئيس تونس، قيس سعيد (بيان بالفيديو)؛ ورئيس ليتوانيا، جيتاناس ناوسيدا (بيان بالفيديو)؛ ورئيس كولومبيا، إيفان دوكي ماركيز (بيان بالفيديو)؛ ورئيس جزر مارشال، ديفيد كابوا (بيان بالفيديو)؛ ورئيس جمهورية فنزويلا البوليفارية، نيكولاس مادورو موروس (بيان بالفيديو)؛ ونائب رئيس الوزراء ووزير خارجية كازاخستان، مختار تيلوبيردي؛ ونائب رئيس مجلس الوزراء ووزير خارجية قطر، الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن جاسم آل ثاني (بيان بالفيديو)؛ وعضو مجلس الدولة ووزير خارجية الصين، وانغ يي (بيان بالفيديو)؛ ونائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية والتعاون الدولي في كمبوديا، سوخون براك (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية باراغواي، إقليدس روبرتو أسيبيدو كانديا (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية الأرجنتين، سانتياغو أندريس كافييرو؛ ووزير الشؤون الخارجية لدولة فلسطين، رياض المالكي؛ ووزير خارجية إسبانيا، خوسيه مانويل ألباريس بوينو (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية صربيا، نيكولا سيلاكوفيتش (بيان بالفيديو)؛

(ب) وفي الجلسة الثانية، المعقودة في اليوم نفسه: وزير الدولة في وزارة الخارجية والتكامل الأوروبي في جمهورية مولدوفا، فياسيسلاف دوبندا (بيان بالفيديو)؛ ونائب رئيس الوزراء ووزير خارجية تايلند، دون برامودوياي (بيان بالفيديو)؛ ووزير الخارجية والتكامل الإقليمي والتجارة الدولية في موريشيوس، ألان غانو (بيان بالفيديو)؛ ونائبة رئيس الوزراء ووزيرة الخارجية والشؤون الأوروبية والتجارة الخارجية والمؤسسات الثقافية الاتحادية في بلجيكا، صوفي ويلمز (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية أرمينيا، أرارات ميرزويان؛ ووزير الخارجية والشؤون الأوروبية في كرواتيا، غوردان غرليتش - رادمان (بيان بالفيديو)؛ ووزير الخارجية والتعاون الاقتصادي الدولي والاتصالات السلكية واللاسلكية في سان مارينو، لوكا بيكاري (بيان بالفيديو)؛ ووزيرة الدولة للشؤون الخارجية في أنغولا، إزميرالدا مندونسا (باسم جماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية)؛ ووزيرة خارجية أندورا، ماريا أوباك؛ ووزيرة العلاقات الدولية والتعاون في جنوب أفريقيا، غريس ناليدي ماندیسا باندور؛ ووزير الشؤون الخارجية والأوروبية في لوكسمبورغ، جان أسيلبورن؛ ووزيرة شؤون المرأة والأسرة وحقوق الإنسان في البرازيل، داماريس ألفيس؛ ووزير خارجية فرنسا، جان - إيف لو دريان (بيان بالفيديو)؛ ووزيرة خارجية آيسلندا، ثورديس كولبرون ريكفيورد غيلفادوتير؛ ووزير خارجية اليونان، نيكوس دندياس (بيان بالفيديو)؛ ووزيرة خارجية نيوزيلندا، نانايا ماهوتا؛ ووزيرة خارجية كندا، ميلاني جولي؛ ووزير خارجية بيرو، سيزار لاندا أرويو؛ ووزير العدل المغربي، عبد اللطيف وهبي؛

(ج) وفي الجلسة الثالثة، المعقودة في اليوم نفسه: وزيرة الخارجية والتعليم والرياضة في ليختنشتاين، دومينيك هاسلر؛ ووزيرة حقوق الإنسان في باكستان، شيرين م. مزاري؛ ووزيرة خارجية السويد، آن ليندي؛ ونائب رئيس السلطة القضائية للشؤون الدولية وأمين المجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، كاظم غريب آبادي؛ ونائب وزير الخارجية ومدير شؤون الاتحاد الأوروبي في تركيا، فاروق كايماكجي (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية فنلندا، بيكا هافيستو؛ ووزير العدل في الفلبين، ميناردو إ. غيفارا (بيان بالفيديو)؛

(د) وفي الجلسة الرابعة، المعقودة في 1 آذار/مارس 2022: رئيس كوستاريكا، كارلوس ألفارادو كيسادا (بيان فيديو)؛ ووزير خارجية نيجيريا، جيفري أونياما (بيان بالفيديو)؛ ووزيرة الخارجية والتعاون في تيمور - ليشتي، أدالجيزا ألبرتينا كزافييه ريس ماغنو؛ ووزير خارجية التشيك، يان ليبافسكي؛ ووزير خارجية غواتيمالا، ماريو أدولفو بوكارو فلوريس (بيان بالفيديو)؛ ووزير العلاقات الخارجية لسري لانكا، ج. ل. بيريس؛ ووزيرة العلاقات الخارجية في أنغولا، إزميرالدا ميندونسا؛ ووزير الخارجية والمغتربين في الجمهورية العربية السورية، فيصل المقداد (بيان بالفيديو)؛ ووزيرة العدل والشؤون الدستورية

والدينية في موزامبيق، هيلينا ماتيوس كيدا (بيان بالفيديو)؛ ووزيرة العدل في ناميبيا، إيفون دوساب؛ ووزير خارجية البحرين، عبد اللطيف بن راشد الزياني (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية قبرص، يوانيس كاسوليدس (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية الاتحاد الروسي، سيرغي ف. لافروف (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية الدانمرك، جيبي كوفود؛ والوزير الاتحادي للشؤون الأوروبية والدولية في النمسا، ألكسندر شالينبرغ (بيان بالفيديو)؛ ووزير الدولة للشؤون العالمية والاستراتيجيات الدبلوماسية في وزارة خارجية رومانيا، كورنيل فيروتشي؛ والممثل السامي للاتحاد الأوروبي للشؤون الخارجية والسياسة الأمنية ونائب رئيس المفوضية الأوروبية، جوزيب بوريل فونتيليس (بيان بالفيديو)؛ ونائبة وزير خارجية بلغاريا، فيليسلافا بتروفا؛ ونائب وزير خارجية جمهورية كوريا، تشوي جونغ – مون (بيان بالفيديو)؛ ووزير الدولة للشؤون الخارجية والتعاون في البرتغال، فرانسيسكو أندريه؛ ووزيرة الدولة للشؤون الخارجية وشؤون الكومنولث والتنمية في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، إليزابيث تروس، عضو البرلمان؛

(هـ) وفي الجلسة الخامسة، المعقودة في اليوم نفسه: نائبة رئيس مجلس الوزراء ووزيرة خارجية البوسنة والهرسك، بيسيرا توركوفيتش؛ والنائب الثالث لرئيس وزراء غينيا الاستوائية، ألفونسو نسو موكوي؛ ووكيل وزارة الخارجية والتعاون الدولي في إيطاليا، بينيديتو ديلا فيدوفا (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية، أنتوني ج. بلينكن (بيان بالفيديو)؛ ونائب رئيس الوزراء ووزير خارجية هولندا، ووبك ب. هويكسترا؛ ووزير خارجية ماليزيا، سيف الدين عبد الله (بيان بالفيديو)؛ ووزيرة الخارجية والتعاون الدولي في ليبيا، نجلاء محمد؛ ووزيرة خارجية شيلي بالنيابة، كارولينا فالديفيا (بيان بالفيديو)؛ ووزيرة العدل في غابون، إرلين أنتونيلا نديمبيت داماس؛ ووزير الشؤون الخارجية والتنقل البشري في إكوادور، خوان كارلوس هولغوين (بيان بالفيديو)؛ والمدعية العامة في نيكاراغوا، ويندي كارولينا موراليس أوربينا (بيان فيديو)؛ ووزير خارجية بنغلاديش، أ. ك. عبد المؤمن (بيان بالفيديو)؛ ووزيرة خارجية إندونيسيا، ريتنو ليستاري بريانساري مارسودي (بيان بالفيديو)؛ ووزير العدل والتشريع في بنن، سيفيرين ماكسيم كوينوم؛ والوزير المنتدب لدى وزير العلاقات الخارجية في الكاميرون، فيليكس مبايو؛ ووزير الدولة في وزارة خارجية سلوفينيا، ستانيسلاف راشيكان (بيان بالفيديو)؛ ونائبة الوزير في وزارة خارجية الهند، رينات ساندو (بيان بالفيديو)؛ وأمين قسم العلاقات مع الدول للكرسي الرسولي، رئيس الأساقفة بول ريتشارد غالاغر (بيان بالفيديو)؛ ووكيلة وزارة خارجية المكسيك للشؤون المتعددة الأطراف وحقوق الإنسان، مارثا ديلغادو بيرالتا؛ ووكيل الشؤون القانونية والعلاقات المتعددة الأطراف في العراق، قحطان طه الجنابي (بيان بالفيديو)؛ ومستشارة الحكومة – وزيرة العلاقات الخارجية والتعاون في موناكو، إيزابيل بيرو – أمادي (بيان بالفيديو)؛ ووزير الخارجية في مصر، سامح حسن شكري سليم (بيان بالفيديو)؛ والمدير العام للمنظمة الدولية لقانون التنمية، جان بيغل؛ ورئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بيتر ماورير؛

(و) وفي الجلسة السادسة، المعقودة في 2 آذار/مارس 2022: المستشار الخاص لرئيس وزراء اليابان، ناكاتاني جن؛ ووزير خارجية بولندا، زبيغنيو راو؛ ووزيرة الخارجية ووزيرة شؤون المرأة في أستراليا، ماريز باين (بيان بالفيديو)؛ والمستشار الدبلوماسي لرئيس دولة الإمارات العربية المتحدة، أنور قرقاش (بيان بالفيديو)؛ ووزيرة خارجية إستونيا، إيفا – ماريا ليميتس (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية الجمهورية الدومينيكية، روبرتو ألفاريز جيل (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية الجبل الأسود، دوردي رادولوفيتش (بيان بالفيديو)؛ ووزير الشؤون القانونية وحقوق الإنسان في اليمن، أحمد عرمان (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية فييت نام، بوي ثان سون (بيان بالفيديو)؛ ووزير الخارجية والتعاون والتكامل الإقليمي في كابو فيردي، روي ألبرتو فيغيريدو سواريس؛ ووزير الدولة للشؤون الخارجية في ملديف، أحمد خليل؛ والنائب العام ووزير العدل في غامبيا، داودا أ. جالو؛ ووزير خارجية أيرلندا، سيمون كوفيني (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية أذربيجان، جيهون عزيز أوغلو بيراموف (بيان بالفيديو)؛ ووزير الشؤون الدستورية والقانونية في جمهورية تنزانيا المتحدة، جورج ب. سيمباشاويني (بيان بالفيديو)؛ ووزير الشؤون الخارجية

والأوروبية في مالطة، إيفاريســـت بارتولو (بيان بالفيديو)؛ ومفوض حقوق الإنســـان والعمل الإنســـاني والعلاقات مع المجتمع المدني في موريتانيا، الشـــيخ أحمدو ســـيدي؛ ووزيرة الدولة للشـــؤون القانونية في الأردن، وفاء بني مصـطفى (بيان بالفيديو)؛ ونائبة وزير الشـؤون المتعددة الأطراف والتعاون في بنما، آنا لويزا كاسترو (بيان بالفيديو)؛ والنائب الأول لوزير خارجية جورجيا، لاشا دارساليا (بيان بالفيديو)؛ والأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي، حسين إبراهيم طه (بيان بالفيديو)؛ والمديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (بيان بالفيديو)؛ ونائبة المديرة التنفيذية لصـندوق الأمم المتحدة للسكان (بيان بالفيديو)؛

(ز) وفي الجلســة الســابعة، المعقودة في اليوم نفســه: وزير الخارجية والتعاون الدولي في مالي، عبد الله ديوب (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية مقدونيا الشـــمالية، بوجار عثماني (بيان بالفيديو)؛ ووزير العدل والشـــؤون القانونية والبرلمانية في زمبابوي، زيامبي زيامبي؛ ووزير الخارجية والتعاون الدولي في الصـــومال، عبدي ســـيد م. علي (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية لاتفيا، إدغارس رينكيفيتش (بيان بالفيديو)؛ ووزير العدل في إثيوبيا، غيديون تيموثيوس هيســـيبون؛ ووزير خارجية أوغندا، أودونغو جيجي أبوبكر (بيان بالفيديو)؛ والمستشار الأول ووزير الخارجية في نظام مالطة ذي السيادة المستقلة، ألبريشت فرايهر فون بوســـيلاغر (بيان بالفيديو)؛ ووزير الدولة في وزارة الخارجية والتعاون الدولي في هندوراس، أنطونيو غارسيا (بيان بالفيديو)؛ ووزير الخارجية والتجارة في هنغاريا، بيتر زيجارتو؛ ووزير حقوق الإنسان في أوزبكســـتان، أكمل ســـيدوف؛ والنائبة الأولى لوزير خارجية أوكرانيا، إمين دزاباروفا (بيان بالفيديو)؛ ونائبة وزير الشـــؤون الأوروبية والخارجية في ألبانيا، ميغي فينو (بيان بالفيديو)؛ ووزير القانون والعدل في ليســوتو، لخيثو راكواني (بيان بالفيديو)؛ ووزير خارجية دولة بوليفيا المتعددة القوميات، روجيليو مايتا مايتا (بيان بالفيديو)؛ ووزيرة الدولة للشـؤون الخارجية والأوروبية في ســلوفاكيا، إنغريد بروكوفا (بيان بالفيديو)؛ والأمينة العامة للكومنولث، باتريشـيا سـكوتلاند (بيان بالفيديو)؛ ومفوضـة ورئيسـة لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنســـان التابعة لمنظمة الدول الأمريكية، جوليســـا مانتيلا فالكون (بيان بالفيديو)؛ ومدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (بيان بالفيديو)؛ ومســاعدة المفوض الســامي لشـؤون الحماية في مفوضـــية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (بيان بالفيديو)؛

(ح) وفي الجلســـة الثامنة، المعقودة في 3 آذار/مارس 2022: وزير شـــؤون الرئاســـة والحوكمة والإدارة العامة في بوتســوانا، كابو نيل ســيشــيل موروينغ (بيان بالفيديو)؛ ووزيرة خارجية ألمانيا الاتحادية، أنالينا بيربوك (بيان بالفيديو)؛ ووزير الخارجية والتعاون الدولي في جنوب الســودان، ماييك أيي دينغ (بيان بالفيديو)؛ والأمين البرلماني في وزارة خارجية جزر البهاما، جامال ســتراشــان، عضــو البرلمان (بيان بالفيديو)؛ ورئيس هيئة حقوق الإنسان السعودية، عواد بن صالح العواد (بيان بالفيديو)؛ ونائب وزير خارجية النرويج، ووزير الدولة، إيفيند فاد بيترسون (بيان فيديو).

حلقة النقاش الرفيعة المستوى بشأن تعميم مراعاة حقوق الإنسان

8- في الجلســة الثالثة، المعقودة في 28 شــباط/فبراير 2022، عقد مجلس حقوق الإنســان، عملاً بقراره 21/16 حلقة النقاش الســنوية الرفيعة المســتوى بهدف المضـــي قدماً بتعميم مراعاة منظور حقوق الإنسـان في منظومة الأمم المتحدة بأسـرها. وكان موضـوع حلقة النقاش "مسـاهمة المشـاركة العالمية في تعميم مراعاة حقوق الإنسـان في منظومة الأمم المتحدة بأسـرها بمناسـبة الذكرى السـنوية العاشـرة لإنشـاء صـــندوق التبرعات الاســـتئماني لتقديم المســـاعدة التقنية لدعم مشـــاركة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان".

9- وأدلى ببيانات افتتاحية في حلقة النقاش كل من رئيس الجمعية العامة، ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والمدير العام لمنظمة الصحة العالمية، والأمينة العامة للمنظمة الدولية للفرانكوفونية، لويز موشيكيوابو.

10- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات أعضاء فريق المناقشة التالية أسماؤهم: الأمينة العامة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)؛ والأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي، مارتن شونغونغ (رسالة بالفيديو)؛ والممثلة السامية بالنيابة لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية (رسالة بالفيديو)؛ والمديرة التنفيذية لرابطة جزر المحيط الهادئ للمنظمات غير الحكومية، إيميلين سيال إيلولاهيا (رسالة الفيديو).

11- وقُسِّمت حلقة النقاش عقب ذلك إلى فترتين عُقدتا خلال الجلسة نفسها. وخلال الفترة الأولى، أدلي ببيانات وطرح أسئلة كل من:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: ألمانيا، وأنغولا[1] (أيضاً باسم مجموعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية)، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وفانواتو[1] (أيضاً باسم إثيوبيا، وأستراليا، وباكستان، وبربادوس، والبرتغال، وبوركينا فاسو، وبولندا، وبيرو، وتركيا، وتوغو، وجزر البهاما، وجيبوتي، وسنغافورة، والسنغال، والسودان، وسويسرا، وغيانا، ولكسمبرغ، والمغرب، وملديف، وموريشيوس، والنرويج، وهولندا)، وفنلندا (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وكوت ديفوار (باسم مجموعة البلدان الأفريقية)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (أيضاً باسم أوروغواي، وجزر مارشال، وسويسرا، وملديف، وهولندا)، وملديف (باسم بربادوس، وجامايكا، وجزر البهاما، وجزر مارشال، وسنغافورة، وفانواتو، وفيجي، كابو فيردي، وموريشيوس، وناورو، وهايتي)، وناميبيا؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: البرتغال وجزر البهاما (أيضاً باسم بربادوس، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وغيانا، وهايتي) وجنوب أفريقيا؛

(ج) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية: جمعية الدفاع عن حقوق الإنسان والمطالب الديمقراطية/الثقافية للشعب الأذربيجاني - إيران - "ARC" ومنظمة يوفنتوم، وإي في (eV)، ومنظمة الاستعراض الدوري الشامل غير الحكومية؛

12- وخلال الفترة الثانية، أدلي ببيانات وطرح أسئلة على أعضاء فريق المناقشة كل من:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: بنن، وجزر مارشال (بيان بالفيديو)، ونيبال، والهند (بيان بالفيديو)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: بوركينا فاسو، وجيبوتي (بيان بالفيديو)، وموريشيوس (بيان بالفيديو)، وسنغافورة (بيان بالفيديو)؛

(ج) ومراقبون عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي (بيان بالفيديو).

(1) دولة مراقبة في مجلس حقوق الإنسان متحدثة باسم دول أعضاء ودول مراقبة.

13- وفي الجلسة نفسها، أجاب المشاركون في حلقة النقاش على الأسئلة وأدلوا بملاحظاتهم الختامية.

دال- الجزء العام

14- في الجلسة الثامنة، المعقودة في 3 آذار/مارس 2022، عقد جزء عام خاطب خلاله مجلس حقوق الإنسان كل من:

(أ) ممثلا الدولتين العضويين في المجلس: كوبا، ونيبال؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إسرائيل (بيان بالفيديو)، وبوروندي، وتشاد، والجزائر (بيان بالفيديو)؛

(ج) ومراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) ومراقب عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان: التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛

(هـ) أعضاء المجتمع المدني المدعوون: جورج جيريك، وماسيج كوتشارتشيك، وباتريشيا مارينو، ورامیتا سوال.

15- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات في إطار ممارسة حق الرد ممثلو أذربيجان، والأرجنتين، وأرمينيا، وإسرائيل، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، وتركيا، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وقبرص، وكابو فيردي، وكوبا، والمغرب، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريشيوس، والهند، واليابان.

16- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيانات في إطار ممارسة حق الرد مرة ثانية ممثلو الأرجنتين، والجزائر، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وكابو فيردي، والمغرب، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريشيوس، واليابان.

هاء- جدول الأعمال وبرنامج العمل

17- أقر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته العاشرة، المعقودة في 4 آذار/مارس 2022، جدول أعمال دورته التاسعة والأربعين وبرنامج عملها.

واو- تنظيم الأعمال

18- في الجلسة الأولى، المعقودة في 28 شباط/فبراير 2022، حدد رئيس مجلس حقوق الإنسان المدة الزمنية للتكلم في الجزء الرفيع المستوى، وهي سبع دقائق لكل شخصية من الشخصيات المرموقة.

19- وفي الجلسة الثامنة، المعقودة في 3 آذار/مارس 2022، حدد الرئيس المدد الزمنية للتكلم في الجزء العام، وهي خمس دقائق للدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان وثلاث دقائق للدول المراقبة والمراقبين الآخرين.

20- وفي الجلسة نفسها، حدد الرئيس المدد الزمنية للتكلم في المناقشة العاجلة، وهي دقيقتان و30 ثانية للدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان ودقيقة و30 ثانية للدول المراقبة والمراقبين الآخرين.

21- وفي الجلسة العاشرة، المعقودة في 4 آذار/مارس 2022، بيّن الرئيس الإجراء المتبع لتقديم القرارات على الإنترنت. وأشار الرئيس أيضاً إلى طرائق تقديم مشاريع المقترحات بعد الأجل المحدد لتقديمها. وفي الجلسة التنظيمية للدورة التاسعة والأربعين، كان مجلس حقوق الإنسان قد وافق على أن يُمدد الموعد النهائي المحدد لتقديم مشاريع المقترحات مرة واحدة فقط، في الظروف الاستثنائية، لمدة أقصاها 24 ساعة.

22- وفي الجلسة 41 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، بيّن الرئيس المدد الزمنية للتكلم أثناء النظر في نتائج الاستعراض الدوري الشامل في إطار البند 6 من جدول الأعمال، وهي 20 دقيقة للدولة المعنية، و20 دقيقة للدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان والدول المراقبة ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية، و20 دقيقة لأصحاب المصلحة الآخرين. وحُددت المدة الزمنية للتكلم بدقيقة واحدة و30 ثانية لجميع المتكلمين.

23- وخلال الدورة التاسعة والأربعين، كانت مدة التكلم في جلسات التحاور مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة دقيقة و30 ثانية بالنسبة للدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان والدول المراقبة والمراقبين الآخرين. وكانت المدة المحددة للتكلم في المناقشات العامة هي دقيقتان و30 ثانية للدول الأعضاء في المجلس ودقيقة واحدة و30 ثانية للدول المراقبة والمراقبين الآخرين. وكانت مدة التكلم في حلقات النقاش هي دقيقتان للدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان والدول المراقبة والمراقبين الآخرين.

زاي- الجلسات والوثائق

24- عقد مجلس حقوق الإنسان، أثناء دورته التاسعة والأربعين، 58 جلسةً وُفرت لها خدمات كاملة[2].

25- وترد في الجزء الأول من هذا التقرير قائمة تشمل القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان. وترد محاضر مناقشات المجلس في المحاضر الموجزة ذات الصلة[3].

حاء- اختيار المكلفين بولايات وتعيينهم

26- في الجلسة 58، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض رئيس مجلس حقوق الإنسان قائمة مرشحين لشغل الوظائف الشاغرة الإحدى عشرة للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

27- وفي الجلسة نفسها، عين مجلس حقوق الإنسان 11 مكلفاً بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، عملاً بالفقرة 53 من قرار المجلس 1/5 (انظر المرفق الرابع).

طاء- مناقشة عاجلة بشأن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي

28- في الجلسة الأولى، المعقودة في 28 شباط/فبراير 2022، أعلن رئيس مجلس حقوق الإنسان أنه تلقى، في 24 شباط/فبراير 2022، طلباً من أوكرانيا لعقد مناقشة عاجلة بشأن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي.

(2) يمكن متابعة أعمال الدورة التاسعة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان من خلال عروض البث الشبكي المحفوظة لدورات المجلس في الرابط https://media.un.org.

(3) انظر A/HRC/49/SR.55 وA/HRC/49/SR.56 وA/HRC/49/SR.57 وA/HRC/49/SR.58.

29- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل أوكرانيا ببيان لعرض المقترح.

30- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل الاتحاد الروسي ببيان بوصفه الدولة المعنية.

31- وفي الجلسة نفسها، أُجري، بناء على طلب الاتحاد الروسي، تصويت مسجل على المقترح المتعلق بعقد المناقشة العاجلة. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بنن، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، قطر، كوت ديفوار، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ماليزيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيبال، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، باكستان، السنغال، السودان، الصومال، غابون، كازاخستان، الكاميرون، موريتانيا، ناميبيا، الهند.

32- وفي الجلسة نفسها أيضاً، قرر مجلس حقوق الإنسان بأغلبية 29 صوتاً مقابل 5 أصوات وامتناع 13 عضواً عن التصويت، عقد المناقشة العاجلة في 3 آذار/مارس 2022.

33- في الجلستين الثامنة والتاسعة، المعقودتين في 3 آذار/مارس 2022، وفي الجلسة العاشرة، المعقودة في 4 آذار/مارس، عقد مجلس حقوق الإنسان مناقشة عاجلة بشأن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي.

34- وفي الجلسة الثامنة، أدلت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ببيان خلال المناقشة العاجلة.

35- وفي الجلسة نفسها، أدلى رئيس لجنة تنسيق الإجراءات الخاصة، فيكتور مادريغال - بورلوز، ببيان خلال المناقشة العاجلة (بيان بالفيديو).

36- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلا الاتحاد الروسي وأوكرانيا ببيانين بوصفهما الدولتين المعنيتين.

37- وخلال المناقشة التي تلت ذلك، وفي الجلسة التاسعة، المعقودة في 3 آذار/مارس 2022، وفي الجلسة العاشرة المعقودة في 4 آذار/مارس، أدلى ببيانات كل من:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الأرجنتين، وإريتريا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وباراغواي، وباكستان، والبرازيل، وبنن، وبولندا (بيان بالفيديو)، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وجمهورية كوريا، والصين، وفرنسا (أيضاً باسم الاتحاد الأوروبي)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا (بيان فيديو)، وكوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، ولكسمبرغ، وليبيا، وليتوانيا (بيان بالفيديو)، وماليزيا، والمغرب[1] (باسم مجموعة الدول العربية)، والمكسيك، وملاوي، والمملكة العربية السعودية[1] (باسم مجلس التعاون لدول

الخليج العربية)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيبال، والهند، وهندوراس، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إسبانيا (بيان فيديو)، وأستراليا، وإستونيا (بيان فيديو)، وإسرائيل، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وأندورا، وأوروغواي، وأيرلندا، وآيسلندا (بيان فيديو)، وإيطاليا (بيان فيديو)، وبربادوس (أيضاً باسم ترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر البهاما، وغيانا، وهايتي)، والبرتغال (بيان فيديو)، وبروني دار السلام (بيان فيديو)، وبلجيكا (بيان فيديو)، وبلغاريا (بيان بالفيديو)، وبنغلاديش، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، وتشيكيا (بيان بالفيديو)، وتيمور – ليشتي، وجامايكا، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا (بيان فيديو)، وسان مارينو، وسلوفاكيا (بيان فيديو)، وسلوفينيا (بيان فيديو)، وسنغافورة، والسويد (بيان فيديو)، وسويسرا، وشيلي، وغواتيمالا، وفانواتو، وقبرص، وكابو فيردي (بيان فيديو)، والكرسي الرسولي (بيان فيديو)، وكرواتيا (بيان بالفيديو)، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا (بيان فيديو)، ولاتفيا، ولبنان، وليختنشتاين، ومالطة (بيان فيديو)، ومقدونيا الشمالية، وملديف، وموناكو، والنرويج (بيان فيديو)، والنمسا (بيان بالفيديو)، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، واليونان؛

(ج) ومراقب عن كيانات الأمم المتحدة، ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: المنظمة الدولية لقانون التنمية؛

(هـ) ومراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لمالطة لسانت جون في القدس ورودس ومالطة؛

(و) ومراقبان عن مؤسستين وطنيتين لحقوق الإنسان: التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومفوض البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان؛

(ز) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة "الوصول الآن"، ومنظمة العفو الدولية، ومنظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، ورابطة جماعة البابا جيوفاني الثالث والعشرين، والحملة من أجل الضحايا الأبرياء في النزاعات، وكاريتاس الدولية – الاتحاد الدولي للجمعيات الخيرية الكاثوليكية، ومركز مناهضة القتل في العالم، وشبكة حقوق الطفل (أيضاً باسم منظمة الخطة الدولية، ومنظمة القرى الدولية لإنقاذ الطفولة، ومنظمة الرؤية الدولية، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، الاتحاد الأوروبي للطلاب اليهود، مؤسسة دار حقوق الإنسان، منظمة هيومن رايتس ووتش، ومهندسو العالم (أيضاً باسم معهد بحوث المنظمات غير الحكومية ومنظمة إنقاذ المناخ)، ومعهد بحوث المنظمات غير الحكومية، ورابطة المحامين الدولية، ولجنة الحقوقيين الدولية، والاتحاد الدولي لرابطات حقوق الإنسان، والرابطة الدولية لحقوق الإنسان للأقليات الأمريكية، والاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، ومنظمة المحامين الدولية، والخدمة الدولية لحقوق الإنسان، ومؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، ومجموعة حقوق الأقليات، وشركاء من أجل الشفافية، ومرصد الأمم المتحدة، والاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الأوكرانية، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب.

ياء - النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها

حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي

38- في الجلسة العاشرة، المعقودة في 4 آذار/مارس 2022، عرض ممثل أوكرانيا مشروع القرار المعنون "حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي"[4]، المقدم من أوكرانيا وشاركت في تقديمه إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وبالاو، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، والنمسا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان. وفيما بعد، انضمت إلى مشروع القرار كل من إسواتيني، وإكوادور، وأندورا، وأوروغواي، وآيسلندا، وبابوا غينيا الجديدة، وباراغواي، وبنما، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وجزر البهاما، وجزر مارشال، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وسنغافورة، وسويسرا، وشيلي، وغواتيمالا، وفيجي، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، وليختنشتاين، ومقدونيا الشمالية، وملاوي، وموناكو، والنرويج، ونيوزيلندا، وهنغاريا، واليابان.

39- وفي الجلسة نفسها، نقّح ممثل أوكرانيا مشروع القرار شفوياً.

40- وفي الجلسة نفسها أيضاً، قدم ممثلو الاتحاد الروسي، وألمانيا، وبولندا، وبيلاروس، وفرنسا، وليتوانيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية تعليقات عامة على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً.

41- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والآثار المقدرة المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار.

42- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو إريتريا، والصين، وغامبيا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً.

43- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل الاتحاد الروسي، تصويت مسجل على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بنن، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، السنغال، الصومال، غامبيا، فرنسا، فنلندا، قطر، كوت ديفوار، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ماليزيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريتانيا، نيبال، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

المعارضون:

الاتحاد الروسي وإريتريا

(4) A/HRC/49/L.1.

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، أوزبكستان، باكستان، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، السودان، الصين، غابون، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، كازاخستان، الكاميرون، كوبا، ناميبيا، الهند

44- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً بأغلبية 32 صوتاً مقابل صوتين، وامتناع 13 عضواً عن التصويت (القرار 1/49).

45- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو إندونيسيا، وأوكرانيا، والبرازيل، وقطر، وليبيا، وماليزيا، ونيبال ببيانات تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

46- وبعد اعتماد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً، انضمت تيمور – ليشتي إلى مقدمي مشروع القرار.

كاف- اعتماد التقرير المتعلق بالدورة

47- في الجلسة 58، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، أدلى رئيس مجلس حقوق الإنسان ببيان يتعلق بمشروع تقرير المجلس عن دورته التاسعة والأربعين.

48- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع التقرير[5]، بشرط الاستشارة، وكلف نائب الرئيس والمقرر بوضعه في صيغته النهائية.

49- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلو إسرائيل، وإكوادور، وبيلاروس (بيان بالفيديو)، وتركيا، وسري لانكا (بيان بالفيديو)، وسويسرا، والعراق، ومصر، وهنغاريا ببيانات بصفتها دول مراقبة بشأن المقررات والقرارات المعتمدة.

50- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلو كل من إسرائيل، والمراقب عن منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان (أيضاً باسم المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ومركز الدراسات القانونية والاجتماعية، وشبكة حقوق الطفل، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، ومؤسسة دار حقوق الإنسان، ورابطة المحامين الدولية، ولجنة الحقوقيين الدولية، ومركز المرأة للمعونة والمشورة القانونيين).

51- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى رئيس مجلس حقوق الإنسان ببيان ختامي.

(5) A/HRC/49/2.

ثانياً- التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

ألف- التقارير والتحديثات الشفوية لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

52- في الجلسة 15 المعقودة في 8 آذار/مارس 2022، أدلت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ببيان قدمت فيه تحديثاً شفوياً عن أنشطة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (بيان بالفيديو).

53- وفي الجلسة نفسها، عرضت المفوضة السامية التقارير المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في غواتيمالا[6] وكولومبيا[7] وهندوراس[8] وتحديثاتها الشفوية بشأن حالة حقوق الإنسان في إريتريا وقبرص (بيان بالفيديو).

54- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلو إريتريا، وغواتيمالا، وقبرص، وكولومبيا ببيانات بوصفها الدول المعنية.

55- وأثناء المناقشة العامة التي تلت ذلك، في الجلسة نفسها وفي الجلسة 16، المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وأذربيجان[1] (باسم بلدان حركة عدم الانحياز باستثناء إكوادور)، وأرمينيا (بيان فيديو)، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأوكرانيا، وباراغواي، وباكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والبحرين[1] (أيضاً باسم الأردن، وإسواتيني، والإمارات العربية المتحدة، وبوركينا فاسو، وبوروندي، وجزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجيبوتي، ودومينيكا، وزامبيا، وسان تومي وبرينسيبي، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، والسنغال، وسيراليون، وعمان، وغابون، وغامبيا، وغواتيمالا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وغينيا - بيساو، وقطر، وكوت ديفوار، والكويت، وليبريا، والمغرب، وملديف، والمملكة العربية السعودية، وهايتي، واليمن) (بيان بالفيديو)، وكوت ديفوار (أيضاً باسم مجموعة البلدان الأفريقية)، والكويت، وليبريا، والمغرب[1] (باسم مجموعة البلدان العربية)، وملديف، والمملكة العربية السعودية، وهايتي، واليمن) (بيان بالفيديو)، وبنن، والجبل الأسود، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا (أيضاً باسم أنغولا، وبوتسوانا، وتيمور - ليشتي، والجزائر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وزمبابوي، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا، وكينيا، وموزامبيق، وناميبيا، ونيكاراغوا) (بيان بالفيديو)، والسنغال، والصين (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وإريتريا، والإمارات العربية المتحدة، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبنغلاديش، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وتايلند، وتشاد، وجزر القمر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا[1]، وجنوب السودان، ودولة فلسطين، وزامبيا، وزمبابوي، وسري لانكا، وسنغافورة، وسيراليون، وطاجيكستان، والفلبين[1]، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفييت نام، وقيرغيزستان، والكاميرون، وكمبوديا، وكوبا، والكونغو، ولبنان، ومالي، وماليزيا، ومصر، والمملكة العربية السعودية، ونيبال، ونيكاراغوا، والهند، واليمن[1] (بيان بالفيديو)، وغامبيا، وفرنسا (أيضاً

(6) A/HRC/49/20.

(7) A/HRC/49/19.

(8) A/HRC/49/21.

باســـم الاتحاد الأوروبي)، والفلبين (باســـم رابطة بلدان جنوب شـــرق آســـيا) (بيان بالفيديو)، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وفنلندا (أيضـــاً باسـم باراغواي، وبنن، والجبل الأسـود، وغامبيا، وكازاخسـتان، والكاميرون، ولكســـمبرغ، وليتوانيا، وهندوراس، والولايات المتحدة الأمريكية)، وقطر، وكازاخســـتان، والكاميرون، وكوبا، وكوت ديفوار، ولكســـمبرغ، وليتوانيا، وماليزيا، والمغرب، والمكســـيك (بيان بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشـــمالية، وناميبيا (بيان بالفيديو)، ونيبال، والهند، وهندوراس، وهولندا (أيضاً باسم أيرلندا، وبلجيكا، وسويسرا، وكندا، ولكسمبرغ)، والولايات المتحدة الأمريكية، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان (بيان بالفيديو)، واليمن (أيضـــاً باسـم أذربيجان، والأردن، وإريتريا، وإسـواتيني، والإمارات العربية المتحدة، وأوغندا، وباكسـتان، والبحرين، وبنغلاديش، وبنن، وبوروندي، وتركيا، وتشـــاد، وتوغو، وتونس، والجزائر، وجزر القمر، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجنوب السودان، وجيبوتي، ودولة فلسـطين، وسـري لانكا، والسـلفادور، والسـنغال، والسـودان، وسـيراليون، والصـومال، والصـين، وطاجيكســـتان، والعراق، وعمان، وغابون، وغامبيا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وقطر، وقيرغيزسـتان، وكازاخسـتان، والكاميرون، وكمبوديا، والكويت، ولبنان، وليبيا، وماليزيا، ومصـر، والمغرب، وملديف، والمملكة العربية السعودية، وموريتانيا، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، والهند)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إثيوبيا (عن طريق التداول بالفيديو)، وأذربيجان (بيان بالفيديو)، وإسبانيا، وأستراليا (بيان بالفيديو)، وإسرائيل، وأفغانستان (بيان بالفيديو)، وإكوادور، وأوروغواي، وإيران (جمهورية – الإســـلامية)، وأيرلندا، وآيســـلندا، والبحرين (بيان بالفيديو)، والبرتغال، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبنما، وبوركينا فاســـو (عن طريق التداول بالفيديو)، وبيرو، وبيلاروس (بيان بالفيديو)، وتايلند، وتركيا، وتشـــاد (عن طريق التداول بالفيديو)، وتشـــيكيا (بيان بالفيديو)، وتوغو (بيان بالفيديو)، وتونس (بيان بالفيديو)، والجزائر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية (بيان بالفيديو)، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عن طريق التداول بالفيديو)، وجمهورية لاو الديمقراطية الشـــعبية، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا (بيان بالفيديو)، وجنوب الســـودان، وجورجيا، والدانمرك، وســـري لانكا (بيان بالفيديو)، والســـلفادور (عن طريق التداول بالفيديو)، وســـلوفينيا (بيان بالفيديو)، والســـويد (بيان بالفيديو)، وســـويســـرا، وشـــيلي، والعراق، وغانا (بيان بالفيديو)، والفلبين (بيان بالفيديو)، وفييت نام (عن طريق التداول بالفيديو)، وكمبوديا، وكينيا (بيان بالفيديو)، ولاتفيا، ولبنان، وليســـوتو (بيان بالفيديو)، ومالطة (بيان بالفيديو)، ومصـــر، والمغرب (عن طريق التداول بالفيديو)، وملـديف، والنرويج، والنيجر (عن طريق التـداول بـالفيـديو)، ونيجيريـا، وهنغـاريـا، واليمن (بيـان بالفيديو)، واليونان؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) المراقبون عن المؤسـسـات الوطنية لحقوق الإنسـان التالية: مكتب المدافع عن حقوق الإنســـان (غواتيمـالا)، ومكتـب المفوض الوطني لحقوق الإنســـان في هنـدوراس، ومكتـب أمين المظالم (كولومبيا)؛

(هـ) المراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: المؤسسة الدولية من أجل قارة أفريقية خضـراء، أمان لمناهضـة التمييز (أيضـاً باسـم مركز القاهرة لدراسـات حقوق الإنسـان)، ورابطة الحقوقيين الأمريكية (أيضاً باسم الرابطة الإسبانية للقانون الدولي لحقوق الإنسان وجمعية الشعوب المهددة)، ومنظمة العفو الدولية، ومنظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضـــة الرقابة، والمنتدى الآســـيوي لحقوق الإنســـان والتنمية، ورابطة المساعدة الطبية في غينيا، ورابطة البالغين الإيرانيين قصيري القامة، ورابطة جماعة البابا جيوفانيالثالث والعشـــرين (أيضـــاً باســـم رابطة جمعية تآخي القلوب، وجمعية متطوعي الخدمات الدولية،

والتحالف المعمداني العالمي، ومركز مناهضة القتل في العالم، ومنظمة دومنيكيون من أجل العدالة والسلام – جماعة الوعّاظ، ومنظمة إدموند رايس الدولية، والمكتب الكاثوليكي الدولي للطفولة، والزمالة الدولية للمصالحة، والحركة التبشيرية الدولية في الأوساط الاجتماعية المستقلة، والمنظمة الدولية للعمل التطوعي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، ومعهد ماريا أوسيلياتريتشي الدولي ومنظمة الإنسانية الجديدة)، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (أيضاً باسم مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، والاتحاد الدولي لرابطات حقوق الإنسان، والخدمة الدولية لحقوق الإنسان، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب)، ومركز مناهضة القتل في العالم، ومركز الحقوق الإنجابية، ومركز الحقوق المدنية والسياسية (أيضاً باسم منظمة دومينيكيين من أجل العدالة والسلام – جماعة الوعاظ، ومنظمة الفرنسيسكان الدولية، والخدمة الدولية لحقوق الإنسان، وكتائب السلام الدولية، والشبكة الدولية لحقوق الإنسان، والمؤسسة الصينية لتنمية حقوق الإنسان، والرابطة الصينية للتفاهم الدولي، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، ولجنة الحقوقيين الكولومبية، والمجلس التبشيري للشعوب الأصلية، مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، وشبكة المعلومات والعمل الدولية بشأن أولوية الغذاء، ومنظمة الفرنسيسكان الدولية (أيضاً باسم الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، وكتائب السلام الدولية، والشبكة الدولية لحقوق الإنسان، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب)، ولجنة الأصدقاء العالمية للتشاور، ومؤسسة هلسنكي لحقوق الإنسان، ومنظمة هيومن رايتس ووتش (أيضاً باسم منظمة العفو الدولية، والمنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ورابطة المحامين الدولية، والخدمة الدولية لحقوق الإنسان، ومنظمة رصد حقوق المحامين في كندا، وجمعية الشعوب المعرضة للخطر، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب)، ومنظمة إل تشيناكولو، ومنظمة العمل الدولي من أجل السلم والتنمية المستدامة، ومنظمة الإغاثة البوذية الدولية، ولجنة الحقوقيين الدولية، والاتحاد الدولي لرابطات حقوق الإنسان، والزمالة الدولية للمصالحة، والاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، والخدمة الدولية لحقوق الإنسان، ومنظمة ويوفنتوم (Iuventum, eV)، ومنظمة رصد حقوق المحامين في كندا، والحركة الوطنية للشباب الوطنيين في مالي، والمركز الدولي للعمل من أجل حقوق الإنسان في كولومبيا، والمكتب الدولي للدفاع عن حقوق الإنسان – كولومبيا، ومنظمة الدفاع عن ضحايا العنف، وكتائب السلام الدولية (أيضاً باسم الخدمة الدولية لحقوق الإنسان والشبكة الدولية لحقوق الإنسان)، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، والشبكة الدولية لحقوق الإنسان، ومؤسسة جائزة رايت لايفليهود، وجمعية الشعوب المعرضة للخطر، ومنظمة التضامن السويسري – الغيني، والتآزر النسائي من أجل السلام والتنمية المستدامة، ورابطة الأمم المتحدة في الصين، ومرصد الأمم المتحدة، والرابطة الدولية لمناهضي الحروب، والرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية، والاتحاد الإنجيلي العالمي، والمؤتمر الإسلامي العالمي، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب (أيضاً باسم الشبكة الدولية لحقوق الإنسان)، ومنظمة القضاء على الفقر في أفريقيا.

باء- جلسة التحاور بشأن تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والالتزام بضمان المساءلة والعدالة

56- في الجلسة العاشرة، المعقودة في 4 آذار/مارس 2022، قدَّمت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 3/46، تقريرها عن حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والالتزام بضمان المساءلة والعدالة[9].

57- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل فلسطين ببيان بوصفها الدولة المعنية.

58- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة نفسها، وفي الجلسة 11 المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المفوضة السامية:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) (بيان بالفيديو)، والصين، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وقطر، وكوبا، ولكسمبرغ، وليبيا، وماليزيا، والمغرب[1] (باسم مجموعة الدول العربية)، وموريتانيا (بيان بالفيديو)، وناميبيا (بيان بالفيديو)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: الأردن (بيان بالفيديو)، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وبنغلاديش (عن طريق التداول بالفيديو)، وتركيا، وتونس (بيان بالفيديو)، والجزائر (بيان بالفيديو)، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عن طريق التداول بالفيديو)، وسري لانكا (بيان بالفيديو)، وسويسرا، وشيلي، والعراق، والكويت (بيان بالفيديو)، ولبنان، ومصر (بيان بالفيديو)، والمغرب، والمملكة العربية السعودية (بيان بالفيديو)، واليمن (بيان بالفيديو)؛

(ج) ومراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) ومراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (دولة فلسطين)؛

(و) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: مركز الميزان لحقوق الإنسان، ومهندسو العالم (أيضاً باسم مرصد الأمم المتحدة)، ومعهد بحوث المنظمات غير الحكومية، والرابطة الدولية للمحامين والحقوقيين اليهود، ورابطة المحامين الدولية، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ومركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، والمبادرة الفلسطينية لتعزيز الحوار العالمي والديمقراطية (أيضاً باسم مؤسسة الحق ومركز المرأة للمعونة والمشورة القانونية)، ومرصد الأمم المتحدة.

59- وفي الجلسة 11، المعقودة في 4 آذار/مارس 2022، أجابت المفوضة السامية على الأسئلة وأدلت بملاحظاتها الختامية.

(9) A/HRC/49/25.

جيم- جلسة التحاور بشأن التحديث الشفوي للمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في إريتريا

60- في الجلسة التاسعة، المعقودة في 3 آذار/مارس 2022، قدم المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في إريتريا، محمد عبد السلام بابكر، عرضاً شفوياً محدثاً، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 2/47 (بيان بالفيديو).

61- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل إريتريا ببيان بوصفها الدولة المعنية.

62- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وآيسلندا[1] (أيضاً باسم إستونيا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وبنن، والسودان (بيان فيديو)، والصومال، والصين (بيان فيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (بيان فيديو)، وكوبا، ولكسمبرغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إثيوبيا، وأستراليا (بيان بالفيديو)، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وبلجيكا، وبيلاروس (بيان بالفيديو)، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عن طريق التداول بالفيديو)، وجنوب السودان (عن طريق التداول بالفيديو)، وجيبوتي، وسري لانكا (بيان بالفيديو)، والفلبين (بيان بالفيديو)، وكندا (بيان بالفيديو)، والمملكة العربية السعودية (بيان بالفيديو)؛

(ج) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: المدافعون عن حقوق الإنسان، ومنظمة العفو الدولية، ومنظمة التضامن المسيحي العالمية، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، ومشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، ومرصد الأمم المتحدة.

63- وفي الجلسة نفسها، أجاب المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

دال- جلسة التحاور بشأن المعلومات الخطية المحدّثة المقدمة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في سري لانكا

64- في الجلسة 11 المعقودة في 4 آذار/مارس 2022، قدمت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 1/46، تحديثاً خطياً عن حالة حقوق الإنسان في سري لانكا[10].

65- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل سري لانكا ببيان بصفتها الدولة المعنية.

66- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة نفسها، وفي الجلسة 12 المعقودة في 7 آذار/مارس 2022، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المفوضة السامية:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وإريتريا، وألمانيا، وباكستان، والجبل الأسود، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (بيان بالفيديو)، وكازاخستان، وكوبا (بيان بالفيديو)، والمملكة العربية السعودية[1] (باسم مجلس التعاون

(10) A/HRC/49/9.

لدول الخليج العربية) (بيان بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (أيضاً باسم ألمانيا، والجبل الأسود، وكندا، ومقدونيا الشمالية، وملاوي، والولايات المتحدة الأمريكية) (بيان بالفيديو)، والنرويج[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا)، ونيبال، والهند، وهولندا (أيضاً باسم بلجيكا ولكسمبرغ)، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان (بيان بالفيديو)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إثيوبيا، وأذربيجان، وأستراليا (بيان بالفيديو)، وأوغندا، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وبنغلاديش، وبيلاروس (بيان بالفيديو)، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عن طريق التداول بالفيديو)، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب السودان، وزمبابوي، وسويسرا، والفلبين (بيان بالفيديو)، وفييت نام (بيان بالفيديو)، وكمبوديا (بيان بالفيديو)، وكندا (بيان بالفيديو)، وكينيا (بيان بالفيديو)، ولبنان، ومصر (بيان بالفيديو)، ومقدونيا الشمالية، وملديف، والنيجر، ونيجيريا، واليمن (بيان بالفيديو)؛

(ج) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة العفو الدولية، والمنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، ومنظمة الفرنسيسكان الدولية، ولجنة الحقوقيين الدولية، والرابطة الدولية للحد من الأضرار، والحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية، ومركز الخيام لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب، ومنظمة رصد حقوق المحامين في كندا، ومنظمة فيفات الدولية، والتحالف الإنجيلي العالمي.

67- وفي الجلسة 12، أجابت نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان على الأسئلة وأدلت بملاحظات ختامية باسم المفوضة السامية.

هاء- جلسة التحاور بشأن تقرير المفوضة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا

68- في الجلسة 13 المعقودة في 7 آذار/مارس 2022، قدمت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 2/46، تقريراً خطياً[11] عن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا (بيان بالفيديو).

69- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل نيكاراغوا ببيان بصفتها الدولة المعنية.

70- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة نفسها، وفي اليوم نفسه، أدلى الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المفوضة السامية:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، والأرجنتين (بيان بالفيديو)، وإريتريا، وألمانيا، وباراغواي (بيان بالفيديو)، والسويد[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (بيان بالفيديو)، وكندا[1] (أيضاً باسم إكوادور، وباراغواي، والبرازيل، وبيرو، وشيلي، وكوستاريكا، وكولومبيا) (بيان بالفيديو)، وكوبا (بيان بالفيديو)، ولكسمبرغ، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية)؛

(11) A/HRC/49/23.

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إسبانيا، وإكوادور، وأوروغواي، وإيران (جمهورية – الإسلامية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وإيطاليا (عن طريق التداول بالفيديو)، وبلجيكا، وبيرو (عن طريق التداول بالفيديو)، وبيلاروس (عن طريق التداول بالفيديو)، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجورجيا، وسري لانكا (بيان بالفيديو)، وشيلي، وكولومبيا، واليمن (بيان بالفيديو)؛

(ج) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة العفو الدولية، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، وهيومن رايتس ووتش، ومهندسو العالم، والاتحاد الدولي لرابطات حقوق الإنسان، والخدمة الدولية لحقوق الإنسان، والشبكة الدولية لحقوق الإنسان، ومؤسسة جائزة رايت لايفليهود، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب.

71- وفي الجلسة نفسها، أجابت نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان على الأسئلة وأدلت بملاحظات ختامية باسم المفوضة السامية.

واو- جلسة التحاور المعزَّز بشأن التحديث الشفوي لتقرير المفوضة السامية عن حالة حقوق الإنسان في السودان منذ استيلاء الجيش على السلطة

72- في الجلسة 13 المعقودة في 7 آذار/مارس 2022، قدمت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان دإ-1/32، تحديثاً شفوياً عن حالة حقوق الإنسان في السودان منذ استيلاء الجيش على السلطة (بيان بالفيديو).

73- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات كل من: وزير العدل بالنيابة في السودان، محمد سعيد الحلو (بيان بالفيديو)؛ وعضو لجنة الاستشاريين الطبيين السودانيين والعضو المؤسس لمكتب الأطباء السودانيين الموحد، علاء الدين عوض محمد نقد (بيان بالفيديو).

74- وأثناء جلست التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها، وفي الجلسة 14 المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المفوضة السامية:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إريتريا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، والسويد[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وقطر، وكوت ديفوار (باسم مجموعة البلدان الأفريقية)، ولكسمبرغ، وليبيا، والمغرب[1] (باسم مجموعة البلدان العربية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وملاوي (عن طريق التداول بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: أستراليا، وألبانيا (بيان بالفيديو)، وأيرلندا، والبحرين، وجنوب السودان، وسري لانكا (بيان بالفيديو)، وسويسرا، وسيراليون، والعراق، وكندا (بيان بالفيديو)، وكينيا (بيان بالفيديو)، ومصر (بيان بالفيديو)، والمغرب، والمملكة العربية السعودية (بيان بالفيديو)، واليمن (بيان بالفيديو)؛

(ج) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، ومنظمة التضامن المسيحي العالمية، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين،

ومشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، ومركز المعلومات والتدريب في مجال حقوق الإنسان، والاتحاد الدولي لرابطات حقوق الإنسان، والخدمة الدولية لحقوق الإنسان.

75- وفي الجلسة 14، أجاب مقدمو العروض على الأسئلة وأدلوا بملاحظاتهم الختامية.

زاي- جلسة التحاور بشأن تقرير المفوضة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان

76- في الجلسة 14 المعقودة في 7 آذار/مارس 2022، قدمت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان دإ-1/31، تقريراً خطياً عن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان[12].

77- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل أفغانستان ببيان بصفتها الدولة المعنية.

78- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المفوضة السامية:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وأستراليا[1] (أيضاً باسم إسبانيا، وإستونيا، وإسرائيل، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوروغواي، وأيرلندا، وآيسلندا[1]، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وتركيا، وتشيكيا، وتيمور - ليشتي، والجبل الأسود، وجمهورية كوريا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وصربيا، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وفييت نام، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولاتفيا، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان) (بيان بالفيديو)، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وآيسلندا (أيضاً باسم إستونيا، والدنمارك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وباكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وبولندا (بيان بالفيديو)، والجبل الأسود، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وقطر، وكازاخستان، ولكسمبرغ، والمكسيك (أيضاً باسم الأرجنتين، وإكوادور، وأوروغواي، وبيرو، وشيلي، وغواتيمالا، وكوستاريكا، وكولومبيا)، وملاوي (عن طريق التداول بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (بيان بالفيديو)، والهند، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إسبانيا وأستراليا (بيان بالفيديو)، وإكوادور، وألبانيا (بيان بالفيديو)، وإيران (جمهورية - الإسلامية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وبلجيكا، وتركيا، وسويسرا، وسيراليون، وكرواتيا، وكندا (بيان بالفيديو)، وليختنشتاين، ومالطة (بيان فيديو)، ومصر (عن طريق التداول بالفيديو)، والمملكة العربية السعودية (بيان بالفيديو)، ونيوزيلندا، واليونان؛

(ج) ومراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) ومراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان؛

(12) A/HRC/49/24.

(و) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: تحالف الدفاع عن الحرية، والرابطة الإنسانية البريطانية، ومنظمة الطوارئ – دعم الحياة لضحايا الحرب المدنيين، ومنظمة الحرية الآن، والاتحاد الدولي لرابطات حقوق الإنسان (أيضاً باسم منظمة العفو الدولية، والمنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، ومنظمة هيومن رايتش ووتش، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب)، والمجلس القانوني الأسترالي (أيضاً باسم رابطة المحامين الدولية)، ومنظمة التخفيف من حدة الفقر وتحقيق التنمية، والمنظمة الدولية لإنقاذ الطفولة، والرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية، والاتحاد الإنجيلي العالمي.

79- وفي الجلسة نفسها، أجاب الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان على الأسئلة وأدلى بملاحظات ختامية باسم المفوضة السامية.

حاء- جلسة التحاور بشأن التحديث الشفوي المقدم من المفوضة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في منطقة تيغراي في إثيوبيا

80- في الجلسة 14، المعقودة في 7 آذار/مارس 2022، قدمت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 13/47، تحديثاً شفوياً عن حالة حقوق الإنسان في منطقة تيغراي في إثيوبيا.

81- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل إثيوبيا ببيان بصفتها الدولة المعنية.

82- وخلال جلست التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها، في اليوم نفسه، وفي الجلسة 15 المعقودة في 8 آذار/مارس 2022، أدلت الجهات التالية ببيانات وطرحت أسئلة على المفوضة السامية:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وإريتريا، وألمانيا، وآيسلندا[1] (أيضاً باسم إستونيا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وبلجيكا[1] (أيضاً باسم لكسمبورغ وهولندا)، وبنن، والسودان، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وكوبا (بيان بالفيديو)، وكوت ديفوار (أيضاً باسم مجموعة البلدان الأفريقية)، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (بيان بالفيديو)، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: أستراليا (بيان بالفيديو)، وألبانيا (بيان بالفيديو)، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وأيرلندا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجنوب السودان، وسري لانكا (بيان بالفيديو)، وسويسرا، والفلبين (بيان بالفيديو)، وكندا، ونيوزيلندا؛

(ج) ومراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: اليونيسيف (بيان بالفيديو)؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي (بيان بالفيديو)؛

(هـ) ومراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الإثيوبية لحقوق الإنسان؛

(و) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: التضامن المسيحي العالمي، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، ومنسقية الجمعيات والأفراد من أجل حرية الضمير، ومشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، ورابطة المحامين الدولية، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والمنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، وجمعية الشعوب المعرضة للخطر.

83- وفي الجلسة 15 المعقودة في 8 آذار/مارس 2022، أجابت نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان على الأسئلة وأدلت بملاحظات ختامية باسم المفوضة السامية.

طاء- تقارير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والأمين العام

84- في الجلسة 29، المعقودة في 16 آذار/مارس 2022، عرضت مديرة شعبة المشاركة المواضيعية والإجراءات الخاصة والحق في التنمية التابعة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان التقارير المواضيعية[13] التي أعدتها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والأمين العام في إطار البندين 2 و3 من جدول الأعمال.

85- وفي الجلسة نفسها وفي الجلسة 30، المعقودة في اليوم نفسه، نظم مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 3 من جدول الأعمال، بما في ذلك بشأن التقارير المواضيعية التي عرضتها مديرة شعبة المشاركة المواضيعية والإجراءات الخاصة والحق في التنمية التابعة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان (انظر الفرع الثالث).

86- وفي الجلسة 32 المعقودة في 17 آذار/مارس 2022، قدمت المفوضة السامية تقرير[14] المفوضية السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 وفي أعقابها (انظر الفرع الرابع).

87- وفي الجلسة 33 المعقودة في اليوم نفسه، قدمت المفوضة السامية معلومات شفوية محدثة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية (انظر الفرع الرابع).

88- وفي الجلسة 35 المعقودة في 18 آذار/مارس 2022، عرض الأمين العام المساعد للشرق الأوسط وآسيا والمحيط الهادئ تقرير الأمين العام[15] عن التقدم المحرز في تنفيذ إجراءات المتابعة للتمكين من زيادة فعالية العمل في المستقبل وتدعيم قدرة منظومة الأمم المتحدة في ميانمار على الوقاية (انظر الفرع الرابع).

89- وفي الجلسة 36 المعقودة في 21 آذار/مارس 2022، قدمت المفوضة السامية، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 21/46، تقريرها[16] عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار منذ 1 شباط/فبراير 2021 (انظر الفرع الثالث).

90- وفي الجلسة 37 المعقودة في اليوم نفسه، قدم الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان (بيان بالفيديو) تحديثاً شفوياً للمفوضة السامية بشأن تنفيذ التوصيات المقدمة من فريق الخبراء المستقلين المعني بالمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (انظر الفرع الرابع).

(13) A/HRC/49/26 وA/HRC/49/27 وA/HRC/49/28 وA/HRC/49/29 وA/HRC/49/30 وA/HRC/49/31 وA/HRC/49/32 وA/HRC/49/33 وA/HRC/49/34 وA/HRC/49/35 وA/HRC/49/36 وA/HRC/49/37 وA/HRC/49/38 وA/HRC/49/39 وA/HRC/49/40 وA/HRC/49/41 وA/HRC/49/42 وA/HRC/49/60 وA/HRC/49/61 وA/HRC/49/62 وA/HRC/49/63 وA/HRC/49/64 وA/HRC/49/66 وA/HRC/49/67 وA/HRC/49/69 وA/HRC/49/70 وA/HRC/49/88.

(14) A/HRC/49/71.

(15) A/HRC/49/73.

(16) A/HRC/49/72.

91- وفي الجلسة نفسها، وفي جلستيه 39 و40 المعقودتين في 22 آذار/مارس 2022، نظم مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 4 من جدول الأعمال، بما في ذلك بشأن التحديث الشفوي للمفوضة السامية بشأن تنفيذ التوصيات المقدمة من فريق الخبراء المستقلين المعني بالمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (انظر الفرع الرابع).

92- وفي الجلسة 46 المعقودة في 25 آذار/مارس 2022، قدمت المفوضة السامية تقاريرها وتقرير الأمين العام في إطار البندين 2 و7 من جدول الأعمال (انظر الفرع السابع).

93- وفي الجلستين 46 و47، المعقودتين في اليوم نفسه، نظم مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 7 من جدول الأعمال، شملت تقارير المفوضة السامية والأمين العام (انظر الفرع السابع).

94- وفي الجلسة 50 المعقودة في 29 آذار/مارس 2022، قدمت نائبة مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تحديثاً شفوياً عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (انظر الفرع العاشر).

95- وفي الجلسة 51 المعقودة في اليوم نفسه، عرضت نائبة المفوضة السامية تقرير[17] المفوضة السامية عن المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان (انظر الفرع العاشر).

96- في الجلسة 53 المعقودة في 30 آذار/مارس 2022، قدمت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 47/22، تحديثاً شفوياً لنتائج التقرير الدوري للمفوضية السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا (انظر الفرع العاشر).

97- وفي الجلسة نفسها، عرض مدير شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني التابعة للمفوضية تقرير المفوضة السامية عن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان[18]، وإنجازات المساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان، والعرض الشفوي السنوي للمفوضة السامية عن جهود المساعدة التقنية وبناء القدرات (انظر الفرع العاشر).

98- وفي الجلسة نفسها أيضاً وفي الجلسة 54 المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، نظم مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 10 من جدول الأعمال، شملت التقارير المقدمة[19] والعرض الذي قدمه مدير شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني التابعة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان (انظر الفرع العاشر).

ياء- النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها

النهوض بحقوق الإنسان في جنوب السودان

99- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، باسم ألبانيا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية أيضاً، مشروع القرار المعنون "النهوض بحقوق الإنسان في جنوب السودان"[20]، المقدم من إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، والجبل الأسود،

(17) A/HRC/49/91.

(18) A/HRC/49/90.

(19) A/HRC/49/90 وA/HRC/49/92 وA/HRC/49/92/Corr.1 وA/HRC/49/93.

(20) A/HRC/49/L.15/Rev.1.

والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان. وفيما بعد، سحبت هولندا مشاركتها في تقديم مشروع القرار. وبعد ذلك، انضمت مقدونيا الشمالية وكوستاريكا إلى مقدمي مشروع القرار.

100- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلا كوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية) وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) بتعليقات عامة على مشروع القرار.

101- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل جنوب السودان ببيان بصفته الدولة المعنية.

102- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والآثار المقدرة المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار.

103- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو إريتريا والسودان والصومال والصين والصومال وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وهولندا ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

104- وفي الجلسة نفسها أيضاً، وبناء على طلب ممثل الصومال، أجري تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، أرمينيا، ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، باكستان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، السودان، الصومال، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا، كوت ديفوار، موريتانيا

الممتنعون عن التصويت:

الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، البرازيل، بنن، السنغال، غابون، غامبيا، قطر، كازاخستان، الكاميرون، ليبيا، ماليزيا، ملاوي، ناميبيا، نيبال، الهند

105- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 19 صوتاً مقابل 11 صوتاً، مع امتناع 17 عضواً عن التصويت (القرار 2/49).

106- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت البوسنة والهرسك وهولندا إلى مقدمي مشروع القرار.

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا

107- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل شيلي، أيضاً باسم إكوادور، وباراغواي، والبرازيل، وبيرو، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، مشروع القرار المعنون "تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا"[21]، المقدم من إكوادور، وباراغواي، والبرازيل، وبيرو، وشيلي، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا وشاركت في تقديمه إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأوروغواي، وأيرلندا، وآيسلندا،

(21) A/HRC/49/L.20.

وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وجورجيا، والدانمرك، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان. وفيما بعد، انسحبت هولندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية من قائمة مقدمي مشروع القرار. وبعد ذلك، انضمت أوكرانيا، وبولندا، وجمهورية كوريا، ورومانيا، وهنغاريا، واليابان إلى مقدمي مشروع القرار.

108- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) وألمانيا وباراغواي ولكسمبرغ بتعليقات عامة على مشروع القرار.

109- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل نيكاراغوا (بيان بالفيديو) ببيان بصفتها الدولة المعنية.

110- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والآثار المقدرة المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار.

111- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو الاتحاد الروسي، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

112- وفي الجلسة نفسها أيضاً، وبناء على طلب ممثل كوبا، أجري تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا، هندوراس

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باكستان، بنن، السنغال، السودان، الصومال، غابون، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند

113- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 20 صوتاً مقابل 7 أصوات، مع امتناع 20 عضواً عن التصويت (القرار 3/49)[22].

114- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت البوسنة والهرسك، والجمهورية الدومينيكية، وغواتيمالا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا إلى مقدمي مشروع القرار.

(22) أفاد ممثل هندوراس لاحقاً بوقوع خطأ في تصويت الوفد وبأن الوفد كان يعتزم الامتناع عن التصويت.

حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والالتزام بضمان المساءلة والعدالة

115- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل باكستان، باسم منظمة التعاون الإسلامي، باستثناء ألبانيا، مشروع القرار المعنون "حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والالتزام بضمان المساءلة والعدالة"[(23)]، المقدم من باكستان، باسم منظمة التعاون الإسلامي، باستثناء ألبانيا وشاركت في تقديمه إكوادور وشيلي وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكوبا. وفي وقت لاحق، انسحبت الكاميرون من قائمة مقدمي مشروع القرار. وبعد ذلك، انضمت إسبانيا وأيرلندا والبرتغال وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والسويد ولكسمبرغ ومالطة إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

116- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلا إسرائيل ودولة فلسطين ببيانين بوصفهما الدولتين المعنيتين.

117- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى الآثار الإدارية والآثار المقدرة المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار.

118- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلا هولندا والولايات المتحدة الأمريكية ببيانين تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

119- وفي الجلسة نفسها أيضاً، وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، أجري تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باراغواي، باكستان، بنن، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجبل الأسود، جمهورية كوريا، السنغال، السودان، الصومال، الصين، غابون، غامبيا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، قطر، كازاخستان، كوبا، كوت ديفوار، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ماليزيا، المكسيك، موريتانيا، ناميبيا، هولندا، اليابان

المعارضون:

البرازيل، ملاوي، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

أوكرانيا، جزر مارشال، الكاميرون، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيبال، الهند، هندوراس

120- وفي الجلسة نفسها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 37 صوتاً مقابل 3 أصوات، مع امتناع 7 أعضاء عن التصويت (القرار 4/49).

121- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت بوتسوانا، وجنوب أفريقيا، وسويسرا، وليختنشتاين إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

122- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية بتعليق عام وببيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت على القرارات المتخذة في إطار البند 2 من جدول الأعمال.

(23) A/HRC/49/L.26.

ثالثاً- تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

ألف- حلقات النقاش

الاجتماع السنوي لمدة يوم كامل بشأن حقوق الطفل

123- عقد مجلس حقوق الإنسان، في جلستيه 18 و19 المعقودتين في 9 آذار/مارس 2022، عملاً بقراري المجلس 29/7 و30/45، اجتماعه السنوي ليوم كامل بشأن حقوق الطفل. وركز الاجتماع على موضوع "حقوق الطفل ولم شمل الأسرة". وقسم الاجتماع الذي استغرق يوماً كاملاً إلى حلقتي نقاش.

124- وعقدت حلقة النقاش الأولى خلال الجلسة 18 المعقودة في 9 آذار/مارس 2022. وكان موضوعها هو "لم شمل الأسر في سياق الهجرة". وأدلت المفوضة السامية لحقوق الإنسان ببيان افتتاحي في حلقة النقاش (بيان بالفيديو).

125- وفي الجلسة نفسها، أدلى أعضاء فريق المناقشة التالية أسماؤهم ببيانات: ممثل الطفل، إدواردو (رسالة فيديو)؛ والمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، فيليبي غونزاليس مورااليس (بيان بالفيديو)؛ وعضو لجنة حقوق الطفل، لويس إرنستو بيدرنيرا رينا (بيان بالفيديو)؛ ومديرة شؤون الأطفال اللاجئين والمهاجرين والنازحين في منظمة إنقاذ الطفولة، دانييلا ريالي (رسالة فيديو). وقسم مجلس حقوق الإنسان حلقة النقاش الأولى إلى جزأين عُقدا خلال الجلسة نفسها.

126- وخلال فترة التكلم الأولى في حلقة النقاش الأولى، أدلت الجهات التالية ببيانات وطرحت أسئلة على أعضاء فريق المناقشة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أوروغواي[1] (أيضاً باسم إكوادور، وباراغواي، والبرازيل، وبنما، وبيرو، وشيلي، وغواتيمالا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، وهندوراس)، وباكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والصين (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وجزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب السودان، وسري لانكا، وسيراليون، وطاجيكستان، وغينيا الاستوائية، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكاميرون، وكوبا، والمغرب، ونيجيريا، ونيكاراغوا، واليمن) (بيان بالفيديو)، ولكسمبرغ (أيضاً باسم بلجيكا وهولندا)، والمملكة العربية السعودية[1] (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية) (بيان بالفيديو)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: بربادوس (أيضاً باسم ترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر البهاما، وغيانا، وهايتي)، والبوسنة والهرسك، وغيانا (بيان بالفيديو)، والكرسي الرسولي، وليسوتو (بيان بالفيديو)، ومصر (بيان بالفيديو)؛

(ج) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي (بيان فيديو)؛

(د) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: شبكة حقوق الطفل (أيضاً باسم الحركة الدولية للدفاع عن الأطفال والمنظمة الدولية لرفعة شأن الأمهات)، والحركة الدولية للدفاع عن الأطفال، والاتحاد الدولي لأرض الإنسان.

127- وخلال فترة التكلم الثانية في حلقة النقاش الأولى، أدلت الجهات التالية ببيانات وطرحت أسئلة على أعضاء فريق المناقشة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الإمارات العربية المتحدة، وأوكرانيا (بيان بالفيديو)، وبولندا (بيان بالفيديو)، وموريتانيا (بيان بالفيديو)، وناميبيا (بيان بالفيديو)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إيران (جمهورية - الإسلامية)، تركيا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (عن طريق التداول بالفيديو)، رومانيا (بيان بالفيديو)، السنغال (بيان بالفيديو)، سيراليون، العراق؛

(ج) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: اتحاد المرأة وتنظيم الأسرة، ومجموعة حقوق الإنسان للسيخ، وبرلمان الشباب من أجل أهداف التنمية المستدامة.

128- وفي الجلسة نفسها، أجاب أعضاء فريق المناقشة على الأسئلة وأدلوا بملاحظاتهم الختامية.

129- وعقدت حلقة النقاش الثانية خلال الجلسة 19 المعقودة في 9 آذار/مارس 2022. وكان موضوعها هو "لم شمل الأسر في سياق الصراع المسلح ومكافحة الإرهاب".

130- وخلال حلقة النقاش الثانية، أدلت الجهات التالية المشاركة في فريق المناقشة ببيانات: الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح (بيان بالفيديو)؛ والمدير المساعد لحماية الطفل في اليونيسيف (عن طريق التداول بالفيديو)؛ والمقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، فيونوالا ني أولان؛ ومديرة القانون الدولي والسياسات في اللجنة الدولية للصليب الأحمر، هيلين دورهام. وقسّم مجلس حقوق الإنسان حلقة النقاش الثانية إلى فترتين للتكلم خلال الجلسة نفسها.

131- وخلال فترة التكلم الأولى في حلقة النقاش الثانية، أدلت الجهات التالية ببيانات وطرحت أسئلة على أعضاء فريق المناقشة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، والبرتغال[1] (باسم مجموعة البلدان الناطقة بالبرتقالية)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وقطر، وكوبا (بيان بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (عن طريق التداول بالفيديو)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: أذربيجان (عن طريق التداول بالفيديو)، وغانا (بيان بالفيديو)، والعراق؛

(ج) ومراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو)؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة العفو الدولية، ومنظمة منظمة الخطة الدولية (أيضاً باسم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، والمنظمة الدولية لرفعة شأن الأمهات"، ومنظمة إنقاذ الطفولة الدولية.

132- وخلال فترة التكلم الثانية في حلقة النقاش الثانية، أدلت الجهات التالية ببيانات وطرحت أسئلة على أعضاء فريق المناقشة:

(أ) ممثلو الدولتين التاليتين العضوين في مجلس حقوق الإنسان: أوزبكستان، كازاخستان؛

(ب) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: رابطة HazteOir.org، ومركز بيجين للمساعدة القانونية والبحوث المتعلقة بالأطفال، ومؤسسة سونغ تشينغ لينغ الصينية.

133- وفي الجلسة نفسها، أجاب أعضاء فريق المناقشة على الأسئلة وأدلوا بملاحظاتهم الختامية.

حلقة النقاش المتعلقة بضمان حصول جميع بلدان العالم على اللقاحات على نحو منصف وبتكلفة ميسورة وفي الوقت المناسب في إطار التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)

134- في الجلسة العشرين، المعقودة في 10 آذار/مارس 2022، عقد مجلس حقوق الإنسان، عملاً بقرار المجلس 14/46، حلقة نقاش بشأن ضمان حصول جميع بلدان العالم على اللقاحات على نحو منصف وبتكلفة ميسورة وفي الوقت المناسب في إطار التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

135- وأدلى ببيانات افتتاحية في حلقة النقاش كل من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (بيان فيديو)، ووزير الخارجية والتنقل البشري في إكوادور، خوان كارلوس هولغوين (بيان فيديو)، ووزير خارجية أذربيجان، جيهون بيراموف (بيان فيديو)، والمدير العام لمنظمة الصحة العالمية (بيان فيديو).

136- وفي الجلسة نفسها، أدلى أعضاء فريق المناقشة التالية أسماؤهم ببيانات: أستاذ القانون المشارك والمؤسس المشارك لبرنامج القانون في جامعة آدا، أذربيجان، فريد أحمدوف (بيان بالفيديو)؛ والخبيرة المستقلة المعنية بآثار الديون الخارجية للدول، وما عليها من التزامات مالية دولية أخرى ذات صلة، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، عطية واريس؛ والمدير العام للاتحاد الدولي لصانعي ورابطات المستحضرات الصيدلانية، توماس كويني؛ والمنسقة العامة لبدائل التنمية مع المرأة من أجل عهد جديد، غيتا سين (بيان فيديو).

137- وقسّمت حلقة النقاش التي تلت ذلك إلى فترتين للتكلم عقدتا في الجلسة نفسها. وخلال فترة التكلم الأولى، أدلت الجهات التالية ببيانات وطرحت أسئلة على أعضاء فريق المناقشة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أذربيجان[1] (باسم حركة بلدان عدم الانحياز)، وإكوادور[1] (أيضاً باسم الأرجنتين، وأوروغواي، وباراغواي، والبرازيل، وبنما، وبيرو، والسلفادور، وغواتيمالا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، وهندوراس)، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والبرازيل (أيضاً باسم إندونيسيا، وتايلند، وجنوب أفريقيا، والسنغال، والصين، ومصر، والهند) (بيان بالفيديو)، وكوت ديفوار (باسم مجموعة البلدان الأفريقية)، وماليزيا (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، والنرويج[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: أذربيجان، وإسبانيا (بيان بالفيديو)، وغيانا (أيضاً باسم بربادوس، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر البهاما، وهايتي) (عن طريق التداول بالفيديو)، وفيجي (بيان بالفيديو)؛

(ج) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) ومراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: مفوضية حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي؛

(هـ) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: رابطة جماعة البابا جيوفاني الثالث والعشرين، ومنظمة الإغاثة الطارئة والدعم لضحايا الحروب المدنيين.

138- وخلال فترة التكلم الثانية، أدلت الجهات التالية ببيانات وطرحت أسئلة على أعضاء فريق المناقشة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: ألمانيا، وإندونيسيا، والسنغال، والصين (بيان بالفيديو)، واليابان (بيان بالفيديو)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إثيوبيا، وبلجيكا، وبنغلاديش، والجمهورية العربية السورية (عن طريق التداول بالفيديو)، وكمبوديا، والمغرب، والمملكة العربية السعودية (بيان بالفيديو)؛

(ج) والمراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: كاريتاس الدولية - الاتحاد الدولي للجمعيات الخيرية الكاثوليكية، ومركز الدراسات القانونية والاجتماعية (أيضاً باسم منظمة العفو الدولية، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، ورابطة حقوق الإنسان، والمبادرة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والخدمة الدولية لحقوق الإنسان)، ولجنة الأصدقاء العالمية للتشاور.

139- وفي الجلسة نفسها، أجاب أعضاء فريق المناقشة على الأسئلة وأدلوا بملاحظاتهم الختامية.

اجتماع بشأن تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان للأشخاص الذين هم في حالات ضعف وتهميش في إطار جهود الانتعاش المبذولة أثناء جائحة كوفيد-19 وبعدها

140- في الجلسة 12 المعقودة في 7 آذار/مارس 2022، عقد مجلس حقوق الإنسان، عملاً بقرار المجلس 13/46، اجتماعاً بشأن تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان للأشخاص الذين هم في حالات ضعف وتهميش في إطار جهود الانتعاش المبذولة أثناء جائحة كوفيد-19 وبعدها.

141- وأدلت نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان ببيان افتتاحي في حلقة النقاش.

142- وفي الجلسة نفسها، أدلى المناقشون التالية أسماؤهم ببيانات: نائب وزير خارجية دولة بوليفيا المتعددة القوميات، فريدي ماماني (رسالة فيديو)؛ والممثل الخاص لحقوق الإنسان في وزارة خارجية الصين، لي شياو مي (رسالة بالفيديو)؛ ونائب مدير إدارة الحماية الاجتماعية في منظمة العمل الدولية (عن طريق التداول بالفيدو)؛ وعضو الأكاديمية الأوروبية للعلوم والفنون، بيتر هيرمان (رسالة بالفيديو).

143- وقُسمت حلقة النقاش التي تلت ذلك إلى فترتين للتكلم عقدتا خلال الجلسة نفسها. وخلال فترة التكلم الأولى، أدلت الجهات التالية ببيانات وطرحت أسئلة على أعضاء فريق المناقشة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أذربيجان[1] (أيضاً باسم بلدان حركة عدم الانحياز، والأرجنتين، وباراغواي (أيضاً باسم الأرجنتين، وإكوادور، وأوروغواي، والبرازيل، وبنما، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وشيلي، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، وهندوراس)، وبلجيكا[1] (باسم الدول الأعضاء في المنظمة الدولية للفرانكوفونية والمراقبين فيها)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وليبيا؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: أستراليا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وتايلند، وسيراليون؛

(ج) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) ومراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان (بوروندي)؛

(هـ) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: الرابطة الدولية للحد من الأضرار (أيضاً باسم منظمة العفو الدولية)، والرابطة الدولية للمثليات والمثليين (أيضاً باسم الاتحاد الهولندي للجمعيات المعنية باندماج المثليين والمثليات والاتحاد السويدي لحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية).

144- وخلال فترة التكلم الثانية، أدلت الجهات التالية ببيانات وطرحت أسئلة على أعضاء فريق المناقشة:

(أ) ممثل دولة عضو في مجلس حقوق الإنسان: ماليزيا؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: توغو (بيان بالفيديو)، وتونس (بيان بالفيديو)، والجزائر (بيان بالفيديو)، وجورجيا، وفييت نام (بيان بالفيديو)، وكمبوديا (بيان بالفيديو)، وكوستاريكا، ومصر (بيان بالفيديو)، وملديف؛

(ج) ومراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: موئل الأمم المتحدة؛

(د) ومراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لسانت جون في القدس ورودس ومالطة؛

(هـ) ومراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في الهند؛

(و) ومراقبان عن منظمتين غير حكوميتين: الشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين، والاتحاد اللوثري العالمي.

145- وفي الجلسة نفسها، أجاب المناقشون على الأسئلة وأدلوا بملاحظاتهم الختامية.

المناقشة السنوية بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

146- عقد مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 26 المعقودة في 14 آذار/مارس 2022، عملاً بقراري المجلس 9/7 و23/43، مناقشته السنوية بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في شكل حلقة نقاش. وركزت المناقشة على الإحصاءات وجمع البيانات بموجب المادة 31 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. واسترشدت المناقشة بتقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان بهذا الشأن[24].

147- وأدلى الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان (عن طريق التداول بالفيديو) ببيان افتتاحي في حلقة النقاش.

148- وفي الجلسة نفسها، أدلى أعضاء فريق المناقشة التالية أسماؤهم ببيانات: ممثلة فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة، ماريا سيسيليا رودريغيس غاونا (بيان بالفيديو)؛ والمقررة الخاصة المعنية بالحق في الخصوصية، آنا بريان نوغريرس؛ وممثلة التحالف الدولي للإعاقة، لايسا فيريتي. وأدار المناقشة المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، جيرارد كوين.

149- وقسّمت حلقة النقاش التي تلت ذلك إلى فترتين للتكلم عقدتا في الجلسة نفسها. وخلال فترة التكلم الأولى، أدلت الجهات التالية ببيانات وطرحت أسئلة على أعضاء فريق المناقشة:

(24) A/HRC/49/60.

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الإمارات العربية المتحدة، والدانمرك، وليتوانيا (أيضاً باسم إستونيا وآيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا ولاتفيا والنرويج)، والمغرب[1] (باسم مجموعة الدول العربية)، والمكسيك (أيضاً باسم الأرجنتين وإكوادور وأوروغواي وباراغواي والبرازيل وبنما وبيرو وغواتيمالا وكوستاريكا وهندوراس)، والمملكة العربية السعودية[1] (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية) (بيان بالفيديو)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إسرائيل وإيطاليا (عن طريق التداول بالفيديو)، والجزائر (أيضاً باسم إكوادور وأوغندا وإيطاليا) (بيان بالفيديو)، ومصر (بيان بالفيديو)، ونيوزيلندا (أيضاً باسم أستراليا وكندا)، واليونان؛

(ج) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) ومراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: المجلس الوطني لحقوق الإنسان (المغرب)؛

(هـ) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: مركز آسيا والمحيط الهادئ للموارد والبحوث المتعلقة بالمرأة، والتحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة.

150- وخلال فترة التكلم الثانية، أدلت الجهات التالية ببيانات وطرحت أسئلة على أعضاء فريق المناقشة:

(أ) ممثل دولة عضو في مجلس حقوق الإنسان: باراغواي (بيان بالفيديو)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: بوتسوانا (عن طريق التداول بالفيديو)، وبيلاروس (بيان بالفيديو)، وتايلند (بيان بالفيديو)، وسنغافورة، وفيجي (بيان بالفيديو)، وكمبوديا (عن طريق التداول بالفيديو)، وليسوتو (بيان بالفيديو)، وموزامبيق (بيان بالفيديو)؛

(ج) ومراقبون عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: اليونيسيف (بيان بالفيديو)، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) (عن طريق التداول بالفيديو)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان (بيان بالفيديو)؛

(د) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية، ومؤسسة غوانغمينغ الخيرية في بيجين، والرابطة الدولية للمثليات والمثليين.

151- وفي الجلسة نفسها، أجاب أعضاء فريق المناقشة على الأسئلة وأدلوا بملاحظاتهم الختامية.

حلقة نقاش بشأن أهمية السياسات العامة القوية والفعالة والخدمات ذات الموارد الكافية والعاملة بالكامل لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من أجل معالجة الأثر السلبي لجائحة كوفيد-19 والمساهمة في جهود الانتعاش

152- في الجلسة 38 المعقودة في 22 آذار/مارس 2022، عقد مجلس حقوق الإنسان، عملاً بقرار المجلس 10/46، حلقة نقاش بشأن أهمية السياسات العامة القوية والفعالة والخدمات ذات الموارد الكافية والعاملة بالكامل لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من أجل معالجة الأثر السلبي لجائحة كوفيد-19 والمساهمة في جهود الانتعاش.

153- وأدلت نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان، ووزير خارجية البرتغال، أوغستو سانتوس سيلفا (بيان بالفيديو)، ببيانين افتتاحيين في حلقة النقاش.

154- وفي الجلسة نفسها، أدلى أعضاء فريق المناقشة التالية أسماؤهم ببيانات: السفيرة والممثلة الدائمة لكوستاريكا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، كاتالينا ديفانداس أغيلار (عن طريق التداول بالفيديو)؛ والعضو السابق في لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فيرجينيا براس غوميز؛ ممثلة منظمة الخطة الدولية، رواندا، أليس بومانزي (بيان بالفيديو)؛ وعمدة مدينة بوجور، إندونيسيا، بيما آريا (بيان فيديو).

155- وقسّمت حلقة النقاش التي تلت ذلك إلى فترتين للتكلم عقدتا في الجلسة نفسها. وخلال فترة التكلم الأولى، أدلت الجهات التالية ببيانات وطرحت أسئلة على أعضاء فريق المناقشة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: تيمور - ليشتي[1] (باسم مجموعة البلدان الناطقة بالبرتغالية)، والجبل الأسود، والسويد[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج) (بيان بالفيديو)، وفييت نام[1] (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، ولكسمبرغ، وموريتانيا؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: جامايكا (أيضاً باسم بربادوس، وترينيداد وتوباغو، وجزر البهاما، وغيانا، وهايتي)؛

(ج) ومراقبون عن اثنين من كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (بيان فيديو)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان (بيان بالفيديو)؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي (بيان فيديو)؛

(هـ) ومراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: المجلس الوطني لحقوق الإنسان (المغرب)؛

(و) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: المدافعون عن حقوق الإنسان، ومنظمة الخطة الدولية (أيضاً باسم شبكة حقوق الطفل، والرابطة السويدية للتربية الجنسية).

156- وخلال فترة التكلم الثانية، أدلت الجهات التالية ببيانات وطرحت أسئلة على أعضاء فريق المناقشة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الأرجنتين، وإندونيسيا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وجزر مارشال، والسنغال، وكوبا (بيان بالفيديو)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إسرائيل، وبنغلاديش، والجمهورية الدومينيكية (عن طريق التداول بالفيديو)، سيراليون، المغرب، موريشيوس (بيان بالفيديو)؛

(ج) ومراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو)؛

(د) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: الشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين، والاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، ومؤسسة حرية الاختيار للشباب والشؤون الجنسية.

157- وفي الجلسة نفسها، أجاب أعضاء فريق المناقشة على الأسئلة وأدلوا بملاحظاتهم الختامية.

باء- جلسات التحاور مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة

المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية

158- وفي الجلسة 17 المعقودة في 8 آذار/مارس 2022، قدمت المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية، ألكسندرا زانثاكي، تقريرها[25].

159- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها، وفي الجلستين 18 و19 المعقودتين في 9 آذار/مارس 2022، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي (بيان فيديو)، وأرمينيا، وإندونيسيا (عن طريق التداول بالفيديو)، وأوكرانيا (بيان فيديو)، وباكستان، وبنن، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) (بيان فيديو)، وجزر مارشال، والصين، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكاميرون (عن طريق التداول بالفيديو)، وكوبا، وماليزيا، وناميبيا (بيان فيديو)، والنرويج[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا)، ونيبال، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إثيوبيا، وأذربيجان (عن طريق التداول بالفيديو)، وإسرائيل، وإيطاليا، والبحرين (عن طريق الفيديو بالفيديو)، وبنغلاديش، وبوتسوانا (بيان بالفيديو)، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، والعراق، وفيجي (بيان بالفيديو)، وفيجي (بيان بالفيديو)، وفييت نام (بيان بالفيديو)، وقبرص، وكمبوديا، وكينيا، ومصر (بيان بالفيديو)، واليونان؛

(ج) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) ومراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (الهند)؛

(هـ) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: مؤسسة الحق (أيضاً باسم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي)، ومنظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، وجمعية الدفاع عن حقوق الإنسان والمطالب الديمقراطية/الثقافية للشعب الأذربيجاني - إيران، ورابطة بكين للمنظمات غير الحكومية للتبادلات الدولية، والرابطة الصينية للحفاظ على الثقافة التبتية وتطويرها، ولجنة تنسيق الشعوب الأصلية في أفريقيا، والاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، والمنظمة الدولية للحق في التعليم وحرية التعليم (أيضاً باسم المكتب الكاثوليكي الدولي للتعليم، ومعهد ماريا أوسيلياتريس ديلي ساليزيان دي دون بوسكو، والمنظمة الدولية للعمل التطوعي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، ومنظمة الإنسانية الجديدة)، ومنظمة القلم الدولية (أيضاً باسم جمعية تآخي القلوب، ودومنيكيون من أجل العدالة والسلام - جماعة الوعّاظ، والاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية)، الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان.

160- وفي الجلستين 18 و19، أجابت المقررة الخاصة على الأسئلة وقدمت ملاحظاتها الختامية.

المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً والاعتداء عليهم جنسياً

161- في الجلسة 19 المعقودة في 9 آذار/مارس 2022، قدمت المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً والاعتداء عليهم جنسياً، ماما فاطمة سينغاتة، تقاريرها[26].

(25) A/HRC/49/54.

(26) A/HRC/49/51 وA/HRC/49/51/Add.1.

162- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل الجبل الأسود ببيان بصفتها الدولة المعنية.

163- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها، وفي الجلسة 20 المعقودة في 10 آذار/مارس 2022، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي (بيان بالفيديو)، وأرمينيا، وإندونيسيا، وأوروغواي[1] (أيضاً باسم الأرجنتين، وإكوادور، وباراغواي، والبرازيل، وبنما، وبيرو، وشيلي، وغواتيمالا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، وهندوراس)، وباراغواي (بيان بالفيديو)، وباكستان، وبنن، والصين (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وتايلند، وجزر القمر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب السودان، ودومينيكا، وسري لانكا، وسنغافورة، والسنغال، وسيراليون، وطاجيكستان، وغينيا الاستوائية، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وفييت نام، وقيرغيزستان، والكاميرون، وكوبا، وماليزيا، ومصر، وموريشيوس، ونيبال، ونيكاراغوا، والهند) (بيان بالفيديو)، وغابون، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكاميرون، وكوبا (بيان بالفيديو)، ولاتفيا[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، وليتوانيا، والنرويج)، ولكسمبرغ، وليبيا، وماليزيا، وملاوي (عن طريق التداول بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وناميبيا (بيان بالفيديو)، ونيبال، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: أستراليا (بيان فيديو)، وإسرائيل، وأفغانستان، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبنما، وبوتسوانا (بيان فيديو)، وتونس (بيان فيديو)، والجزائر، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، والعراق (بيان فيديو)، والفلبين (بيان فيديو)، وفيجي (بيان فيديو)، وكولومبيا (بيان بالفيديو)، ومالطة، ومصر (بيان بالفيديو)، والمملكة العربية السعودية (بيان بالفيديو)، وموريشيوس (عن طريق التداول بالفيديو)، واليونان؛

(ج) ومراقبون عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: اليونيسيف (بيان بالفيديو)، هيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو)؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) ومراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لسانت جون في القدس ورودس ومالطة؛

(و) ومراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: المجلس الوطني لحقوق الإنسان (المغرب)؛

(ز) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: رابطة HazteOir.org، ورابطة المساعدة الطبية في غينيا، ورابطة جماعة البابا جيوفاني الثالث والعشرين، وكاريتاس الدولية - الاتحاد الدولي للجمعيات الخيرية الكاثوليكية، والجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، والمنظمة الدولية للحق في التعليم وحرية التعليم (أيضاً باسم منظمة إدموند رايس الدولية، والمنظمة الدولية للعمل التطوعي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، ومعهد ماريا أوسيلياتريس ديلي ساليزيان دي دون بوسكو، وجمعية قديس اليوم الأخير الخيرية والإنسانية الجديدة)، حملة اليوبيل، ومنظمة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

164- وفي الجلسة 20، أجابت المقررة الخاصة على الأسئلة وأدلت بملاحظات ختامية.

165- وفي الجلسة 19، أدلى ممثلو أرمينيا وأذربيجان وكوبا ببيانات ممارسة لحق الرد.

166- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل أرمينيا ببيان ممارسة لحق الرد الثاني.

الخبيرة المستقلة المعنية بآثار الديون الخارجية للدول، وما عليها من التزامات مالية دولية أخرى ذات صلة، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

167- في الجلسة 21 المعقودة في 10 آذار/مارس 2022، قدمت الخبيرة المستقلة المعنية بآثار الديون الخارجية للدول، وما عليها من التزامات مالية دولية أخرى ذات صلة، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، عطية وارس، تقريرها[27].

168- وأثناء جلسة التحاور التفاعلي التي أعقبت ذلك، في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الخبيرة المستقلة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وباكستان، وبنن، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) (بيان فيديو)، والصين (بيان فيديو)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، والكاميرون (عن طريق التداول بالفيديو)، وكوبا (بيان فيديو)، وليبيا، وماليزيا، وملاوي (عن طريق التداول بالفيديو)، وناميبيا (بيان فيديو)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: أنغولا (بيان فيديو)، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبوتسوانا (بيان فيديو)، وتونس (بيان فيديو)، والجزائر (بيان فيديو)، وجنوب أفريقيا، والعراق، وكينيا (بيان فيديو)، ومصر (بيان فيديو)، وملديف؛

(ج) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية، ورابطة جماعة البابا جيوفاني الثالث والعشرين، ومركز الدراسات القانونية والاجتماعية، والرابطة العالمية للرفاه، ولجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، والمعهد الدولي للحقوق والتنمية، والمبادرة المشتركة لتمكين الشباب، ومجموعة مبادرة أم الأمل الكاميرونية المشتركة، ومنظمة براهار، ومجموعة حقوق الإنسان للسيخ.

169- وفي الجلسة نفسها، أجابت الخبيرة المستقلة على الأسئلة وأدلت بملاحظات ختامية.

المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد

170- في الجلسة 21 المعقودة في 10 آذار/مارس 2022، قدم المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، أحمد شهيد، تقريره[28].

171- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها وفي الجلسة 22 المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وأرمينيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وإندونيسيا، وأوكرانيا (عن طريق التداول بالفيديو)، وباكستان، والبرازيل (أيضاً باسم أستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وأوكرانيا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتشيكيا، وتوغو، وجمهورية كوريا، وجورجيا، والدانمرك[1]، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وكرواتيا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان) (بيان بالفيديو)،

(27) A/HRC/49/47.

(28) A/HRC/49/44.

وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا (أيضاً باسم لتوانيا وأوكرانيا)، وتشيكيا، وتوغو، وجمهورية كوريا، وجورجيا، والدانمرك (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسنغال، والسودان (بيان بالفيديو)، والسويد، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وكازاخستان، والكاميرون (عن طريق التداول بالفيديو)، وكرواتيا، وكوبا (بيان بالفيديو)، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، وماليزيا (بيان بالفيديو)، والمغرب[1] (باسم مجموعة الدول العربية)، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وناميبيا (بيان بالفيديو)، والنرويج، والنمسا، ونيبال، والهند، وهنغاريا، وهولندا (بيان بالفيديو)، والولايات المتحدة الأمريكية، والولايات المتحدة الأمريكية (بيان بالفيديو)، واليابان، واليونان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: أذربيجان (عن طريق التداول بالفيديو)، والأردن، وإسرائيل، وأفغانستان (بيان بالفيديو)، وألبانيا (بيان بالفيديو)، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وإيطاليا (عن طريق التداول بالفيديو)، والبحرين (بيان بالفيديو)، وبلجيكا، وبلغاريا (بيان بالفيديو)، وبنغلاديش، والجمهورية العربية السورية (عن طريق التداول بالفيديو)، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، ودولة فلسطين (عن طريق التداول بالفيديو)، وسلوفاكيا (بيان بالفيديو)، وسيراليون، والعراق، وفيجي (بيان بالفيديو)، والكرسي الرسولي، وكرواتيا، وكمبوديا (بيان بالفيديو)، وكندا، ومالطة (بيان بالفيديو)، ومصر (بيان بالفيديو)، والمملكة العربية السعودية، والنمسا (أيضاً باسم ليختنشتاين، سلوفينيا وسويسرا)، وهنغاريا، واليمن (بيان بالفيديو)؛

(ج) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) ومراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لسانت جون في القدس ورودس ومالطة؛

(هـ) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: تحالف الكنائس للتنمية: اتحاد العمل من قِبل الكنائس، والرابطة الإنسانية البريطانية، ومنظمة التضامن المسيحي العالمية، والمجلس التبشيري للشعوب الأصلية، والرابطة الدولية للتعاون بين الأديان، والزمالة الدولية للمصالحة (أيضاً باسم الرابطة الدولية لمناهضي الحرب)، وحملة اليوبيل، ومجموعة حقوق الأقليات، والتحالف الإنجيلي العالمي، والمؤتمر اليهودي العالمي.

172- وفي الجلستين 21 و22، أجاب المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

المقررة الخاصة المعنية بالحق في الخصوصية

173- في الجلسة 22 المعقودة في 10 آذار/مارس 2022، قدمت المقررة الخاصة المعنية بالحق في الخصوصية، آنا بريان نوغرير، تقريرها[29].

174- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أرمينيا، وألمانيا (أيضاً باسم البرازيل وليختنشتاين والمكسيك)، وإندونيسيا، وباكستان، والبرازيل (أيضاً باسم الأرجنتين، وإكوادور، وأوروغواي، وباراغواي، وبنما، وبيرو، والجمهورية الدومينيكية، وشيلي، وغواتيمالا، وغواتيمالا، والكاميرون،

(29) A/HRC/49/55.

وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، وهندوراس) (بيان بالفيديو)، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، والكاميرون، ولاتفيا[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، وليتوانيا، والنرويج)، ولكسمبرغ، وليختنشتاين، وماليزيا، والمكسيك، وملاوي (عن طريق التداول بالفيديو)، والنمسا، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إكوادور، أوروغواي، بنما (بيان بالفيديو)، توغو (بيان فيديو)، الجزائر (بيان فيديو)، جورجيا، قبرص، ليختنشتاين، مصر (بيان فيديو)، ليختنشتاين؛

(ج) ومراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو)؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة الوصول الآن، ورابطة الاتصالات التقدمية، والجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، والشبكة العالمية للتقدير والتدريب على المهارات، والمعهد العالمي للمياه والبيئة والصحة، ولجنة الحقوقيين الدولية، ومنظمة يوفنتوم، ومجموعة حقوق الإنسان للسيخ، والاتحاد السويدي لحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، وبرلمان الشباب من أجل أهداف التنمية المستدامة.

175- وفي الجلسة نفسها، أجابت المقرر الخاصة على الأسئلة وأدلت بملاحظات ختامية.

المقرر الخاص المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة

176- في الجلسة 22 المعقودة في 10 آذار/مارس 2022، قدم المقرر الخاص المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة، ديفيد ر. بويد، تقاريره[30].

177- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل سانت فنسنت وجزر غرينادين ببيان بصفتها الدولة المعنية.

178- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها وفي الجلسة 23 المعقودة في 11 آذار/مارس 2022، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي (بيان بالفيديو)، وأرمينيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وأوكرانيا، وباراغواي (بيان بالفيديو)، وباكستان، وبنن، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وجزر مارشال (عن طريق التداول بالفيديو)، وجمهورية كوريا، والسنغال، والسودان (بيان بالفيديو)، وشيلي، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا (بيان بالفيديو)، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وفنلندا (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وقطر، وكازاخستان، والكاميرون (بيان بالفيديو)، وكوبا، وكوستاريكا[1] (أيضاً باسم إكوادور، وأوروغواي، وباراغواي، وبنما، وبيرو، وشيلي، وغواتيمالا، وكولومبيا، والمكسيك، وهندوراس)، ولكسمبرغ، وليبيا، وماليزيا، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وناميبيا (بيان بالفيديو)، ونيبال (بيان بالفيديو)، والهند (بيان بالفيديو)، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(30) A/HRC/49/53 وA/HRC/49/53/Add.1.

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: أذربيجان (عن طريق التداول بالفيديو)، وإكوادور، وأوروغواي، وإيران (جمهورية – الإسلامية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وبنغلاديش، وبنما (بيان بالفيديو)، وبوتسوانا (بيان بالفيديو)، وبوركينا فاسو (بيان بالفيديو)، وبيرو (بيان بالفيديو)، وتوغو (بيان بالفيديو)، وتونس (بيان بالفيديو)، وتيمور – ليشتي، والجزائر (بيان بالفيديو)، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجورجيا، وجيبوتي (بيان بالفيديو)، ودولة فلسطين، والسلفادور (بيان بالفيديو)، وسلوفينيا (عن طريق التداول بالفيديو)، وسويسرا، وشيلي، والعراق (بيان بالفيديو)، وفانواتو، والفلبين (بيان بالفيديو)، وفيجي (بيان بالفيديو)، وقبرص، وكابو فيردي، وكرواتيا، وكمبوديا، وكينيا (بيان بالفيديو)، ومصر، والمغرب، وملديف، والمملكة العربية السعودية، وموناكو، والنمسا (بيان بالفيديو)، ونيجيريا؛

(ج) ومراقبون عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: منظمة الأغذية والزراعة (بيان بالفيديو)، وموئل الأمم المتحدة، واليونيسيف (بيان بالفيديو)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (بيان بالفيديو)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو)؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) ومراقبون عن مؤسستين وطنيتين لحقوق الإنسان: التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، المجلس الوطني لحقوق الإنسان (المغرب)؛

(و) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: المدافعون عن حقوق الإنسان، ومركز القانون البيئي الدولي (أيضاً باسم شبكة حقوق الطفل)، ومنظمة العدالة في الأرض، وشبكة المعلومات والعمل بشأن أولوية الغذاء الدولية، ومنظمة الفرنسيسكان الدولية، والمبادرة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، ومؤسسة جائزة الحق في سبل العيش، ومجموعة حقوق الإنسان للسيخ، ومركز المرأة للمعونة والمشورة القانونية (أيضاً باسم مؤسسة الحق ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان).

179- وفي الجلسة 23، أجاب المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

180- وفي الجلسة 22، أدلى ممثلو أرمينيا وأذربيجان وإسرائيل ببيانات ممارسة لحق الرد.

181- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل أرمينيا ببيان ممارسة لحق الرد الثاني.

المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

182- في الجلسة 23 المعقودة في 11 آذار/مارس 2022، قدم المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، نيلز ميلزر، تقريره[31].

183- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها، وفي الجلسة 24 المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي (بيان فيديو)، والأرجنتين، وأرمينيا، وإندونيسيا، وأوكرانيا (عن طريق التداول بالفيديو)، وباراغواي (بيان فيديو)، وباكستان، والدانمرك[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وشيلي[1] (أيضاً باسم الأرجنتين وباراغواي)، والصين، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (بيان

(31) A/HRC/49/50.

فيديو)، وكازاخستان، والكاميرون، وكوبا، ولكسمبرغ، وليبيا، وماليزيا، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا، وناميبيا، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان (بيان فيديو)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: أذربيجان (عن طريق التداول بالفيديو)، وأفغانستان، وإكوادور، وأنغولا، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وبوركينا فاسو (بيان فيديو)، وبيلاروس (بيان فيديو)، وجنوب أفريقيا، وجنوب السودان، وجورجيا، ودولة فلسطين، وسويسرا، والعراق، وفيجي (بيان فيديو)، وقبرص (بيان فيديو)، ومصر (بيان فيديو)، وملديف، والمملكة العربية السعودية (بيان فيديو)، واليمن (بيان فيديو)؛

(ج) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) ومراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: المجلس الوطني لحقوق الإنسان (المغرب)؛

(هـ) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: رابطة مناهضة التعذيب (أيضاً باسم رابطة المحامين الدولية، ولجنة الحقوقيين الدولية، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب)، واللجنة المكسيكية للدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها، ومنظمة كونيكتاش لحقوق الإنسان (أيضاً باسم منظمة العدالة العالمية)، ومؤسسة هلسنكي لحقوق الإنسان، والاتحاد الدولي المعني بسياسات مكافحة المخدِّرات، والاتحاد الدولي للعمل المسيحي من أجل مناهضة التعذيب، والرابطة الدولية للمثليات والمثليين، ومنظمة رصد حقوق المحامين في كندا (أيضاً باسم رابطة المحامين الدولية ومحامون من أجل المحامين)، ومركز الميزان لحقوق الإنسان (أيضاً باسم المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري)، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب.

184- وفي الجلسة 24، أجاب المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان

185- في الجلسة 24 المعقودة في 11 آذار/مارس 2022، قدمت المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، ماري لولر، تقريرها[32].

186- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي (بيان فيديو)، وأرمينيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وباراغواي (بيان فيديو)، وباكستان (عن طريق التداول بالفيديو)، والجبل الأسود، وجزر مارشال (بيان فيديو)، والصين، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (بيان بالفيديو)، وكازاخستان، وكوبا (بيان فيديو)، وكوت ديفوار، ولكسمبرغ، وليتوانيا (أيضاً باسم أوكرانيا وبولندا)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا، وناميبيا (بيان فيديو)، والنرويج[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا)، والهند، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية (بيان فيديو)؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: أستراليا، وأفغانستان (بيان بالفيديو)، وألبانيا، وأوروغواي، وإيران (جمهورية – الإسلامية) (بيان بالفيديو)، وأيرلندا، وإيطاليا، والبحرين (بيان بالفيديو)، وبلجيكا (بيان بالفيديو)، وبوتسوانا (بيان بالفيديو)، وبوركينا فاسو (بيان بالفيديو)، وبيرو، وبيلاروس (بيان بالفيديو)،

(32) A/HRC/49/49.

وتشـــيكيا، وتوغو (بيان بالفيديو)، وتونس، والجزائر (أيضـــاً باســـم كندا ونيوزيلندا)، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وسلوفينيا، وسويسرا، وسيراليون، والعراق، وفانواتو، والفلبين (بيان بالفيديو)، وفييت نام، وكمبوديا (بيان بالفيديو)، وكولومبيا، وليختنشـــتاين، وليســـوتو، ومالطة (بيان بالفيديو)، ومصـــر (بيان بالفيديو)، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، والنيجر؛

(ج) ومراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصـــصـــة والمنظمات ذات الصـــلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة (عن طريق التداول بالفيديو)؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) ومراقبون عن المؤسـسـات الوطنية لحقوق الإنسـان: لجنة حقوق الإنسـان في ماليزيا، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان (المغرب)؛

(و) ومراقبون عن المنظمـات غير الحكوميـة التـاليـة: رابطـة الحقوقيين الأمريكيـة، ودومنيكيون من أجل العدالة والسلام – جماعة الوعّاظ (أيضـاً باسم منظمة الفرنسيسكان الدولية وسرايا السلام الدولية)، ومنظمة أسر ضحايا الاختفاء القسري (أيضاً باسم منظمة الفرنسيسكان الدولية)، ومؤسسة هلسنكي لحقوق الإنسان، ومنظمة إيل سيناكولو، والخدمة الدولية لحقوق الإنسان، والمكتب الدولي لحقوق الإنســـان – كولومبيا، وســـرايا الســـلام الدولية، وجمعية مارانينس لحقوق الإنســـان، والمنظمة الدولية لمناهضة التعذيب.

187- وفي الجلسة نفسها، أجابت المقررة الخاصة على الأسئلة وأدلت بملاحظات ختامية.

188- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلو أذربيجان وأرمينيا وإسرائيل وإندونيسيا والبحرين والصين وكمبوديا وكوبا وليتوانيا ببيانات ممارسة لحق الرد.

المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

189- في الجلســـة 25 المعقودة في 14 آذار/مارس 2022، قدم المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، جيرارد كوين، تقريره[33].

190- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضـــاء في مجلس حقوق الإنســـان: الاتحاد الروســـي، وأرمينيا، وإكوادور[1] (أيضاً باسم الأرجنتين، وأوروغواي، والبرازيل، وبنما، وبيرو، وشيلي، وغواتيمالا، وكوستاريكا، وهندوراس)، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأوكرانيا (عن طريق التداول بالفيديو)، وباراغواي (بيان بالفيديو)، وبنن، وجزر مارشـــال (بيان بالفيديو)، وجمهورية كوريا، والســـنغال، والصـــين (بيان فيديو)، وغابون، وفرنســـا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (بيان بالفيديو)، وقطر، وكوبا (بيان بالفيديو)، وكوت ديفوار (أيضـاً باسـم مجموعة البلدان الأفريقية)، ولكسـمبرغ، وليبيا (بيان بالفيديو)، وماليزيا (بيان بالفيديو)، والمكســـيك، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشـــمالية، وناميبيا (بيان بالفيديو)، والنرويج[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا)، ونيبال (بيان بالفيديو)، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان؛

(33) A/HRC/49/52.

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: أذربيجان، وأستراليا، وإسرائيل، وإكوادور، وأوغندا، وإيران (جمهورية – الإسلامية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وأيرلندا، والبرتغال، وبنغلاديش، وبنما، والبوسنة والهرسك، وبيلاروس (بيان فيديو)، وتشاد، وتونس (بيان فيديو)، والجزائر، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، وجيبوتي (بيان بالفيديو)، وسيراليون، وشيلي، وفيجي (بيان بالفيديو)، وفييت نام (بيان فيديو)، وقبرص، وكرواتيا (أيضاً باسم سلوفينيا وانمسا)، وكمبوديا، وكندا (بيان فيديو)، وكوستاريكا، وكينيا (بيان فيديو)، وليسوتو (بيان فيديو)، ومالطة، ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية (بيان فيديو)، ونيوزيلندا، وهنغاريا؛

(ج) ومراقبون عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: منظمة الأغذية والزراعة (بيان بالفيديو)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (بيان بالفيديو)، واليونيسيف (بيان بالفيديو)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) ومراقبون عن المنظمات الحكومية الدولية التالية: الاتحاد الأوروبي، ومنظمة التعاون الإسلامي؛

(هـ) ومراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لسانت جون في القدس ورودس ومالطة (بيان بالفيديو)؛

(و) ومراقبون عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (الهند)، واللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان (بوروندي)؛

(ز) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: رابطة HazteOir.org، ورابطة البالغين الإيرانيين قصيري القامة، وجماعة راهبات سيدة المحبة للراعي الصالح (أيضاً باسم منظمة إدموند رايس الدولية)، ورابطة المعوقين في تافانا، ومنظمة إدموند رايس الدولية، والاتحاد الهولندي للجمعيات المعنية باندماج المثليين والمثليات (أيضاً باسم الرابطة الدولية للمثليات والمثليين)، والتحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة، والشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين، وجمعية الدعم الصحي للمرضى الإيرانيين ضعفاء الحال، ومجموعة حقوق الإنسان للسيخ.

191- وفي الجلسة نفسها، أجاب المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء

192- في الجلسة 25 المعقودة في 14 آذار/مارس 2022، قدم المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، مايكل فخري، تقريره[34].

193- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها، وفي الجلسة 26 المعقودة في اليوم نفسه، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وأرمينيا، وإندونيسيا، وأوكرانيا، وباكستان، وبنن، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات) (عن طريق التداول بالفيديو)، والسودان، والصين (بيان فيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (بيان فيديو)، وكوبا (عن طريق التداول بالفيديو)، ولكسمبرغ، وماليزيا (بيان فيديو)، وملاوي، وناميبيا (بيان فيديو)، والنرويج[1]

(34) A/HRC/49/43.

(أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا)، ونيبال (بيان فيديو)، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: الأردن (بيان بالفيديو)، وأفغانستان (بيان بالفيديو)، وأنغولا، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وبنغلاديش، وبيلاروس (بيان بالفيديو)، وتوغو (بيان بالفيديو)، وتونس (بيان بالفيديو)، والجمهورية العربية السورية (عن طريق التداول بالفيديو)، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي (بيان بالفيديو)، والعراق (بيان بالفيديو)، وفييت نام (بيان بالفيديو)، وكابو فيردي (بيان بالفيديو)، والكرسي الرسولي، وكمبوديا (بيان بالفيديو)، وليسوتو (بيان بالفيديو)، ومصر (بيان بالفيديو)، والمغرب، وملديف، والمملكة العربية السعودية (بيان بالفيديو)؛

(ج) ومراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: برنامج الأغذية العالمي (بيان بالفيديو)؛

(د) ومراقبون عن المنظمات الحكومية الدولية التالية: الاتحاد الأوروبي، ومنظمة التعاون الإسلامي؛

(هـ) ومراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لسانت جون في القدس ورودس ومالطة (بيان بالفيديو)؛

(و) ومراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (الهند)؛

(ز) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: مركز القانون البيئي الدولي، ومركز أوروبا والعالم الثالث، والمؤسسة الصينية للتخفيف من حدة الفقر، ومنظمة عدالة الأرض، وشبكة المعلومات والعمل الدولية بشأن أولوية الغذاء، ومنظمة الفرنسيسكان الدولية (أيضاً باسم شبكة المعلومات والعمل بشأن أولوية الغذاء)، والمدافعون عن حقوق الإنسان، والمنظمة الدولية لرفعة شأن الأمهات، والمنظمة الدولية لسرايا السلام، وفريق حقوق الإنسان للسيخ.

194- وفي الجلسة 26، أجاب المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

195- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلا أرمينيا وأذربيجان ببيانين ممارسة لحق الرد.

196- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلا أرمينيا وأذربيجان ببيانين ممارسة لحق الرد مرة ثانية.

المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب

197- في الجلسة 27 المعقودة في 15 آذار/مارس 2022، قدمت المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، فيونوالا ني أولان، تقاريرها[35].

198- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل أوزبكستان ببيان بوصفها الدولة المعنية.

199- وأثناء جلسة التحاور التي ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقررة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وأرمينيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأوكرانيا، وباكستان، وبنن، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات) (عن طريق التداول بالفيديو)، والسنغال، والصين، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (عن طريق

(35) A/HRC/49/45 وA/HRC/49/45/Add.1.

التداول بالفيديو)، والكاميرون (عن طريق التداول بالفيديو)، وكوبا (بيان بالفيديو)، ولكسمبرغ، وليبيا (بيان بالفيديو)، والمكسيك (أيضاً باسم الأرجنتين، وأوروغواي، وبنما، وشيلي، وكوستاريكا، وهندوراس)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والهند، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: أذربيجان، وإسبانيا، وأفغانستان (بيان بالفيديو)، وإيران (جمهورية – الإسلامية) (بيان بالفيديو)، وأيرلندا، وبنغلاديش، وبنما (بيان بالفيديو)، وبوتسوانا (بيان بالفيديو)، وبوركينا فاسو (بيان بالفيديو)، وبيلاروس (بيان بالفيديو)، والجمهورية العربية السورية (بيان بالفيديو)، وجورجيا، وسويسرا، والعراق، وقبرص، ومصر (بيان بالفيديو)، وملديف، والمملكة العربية السعودية، واليمن، واليونان (بيان بالفيديو)؛

(ج) ومراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو)؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: مؤسسة الحق (أيضاً باسم مركز الميزان لحقوق الإنسان، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، والتحالف الدولي للموئل، والمبادرة الفلسطينية لتعزيز الحوار العالمي والديمقراطية (مفتاح)، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي)، ومنظمة العفو الدولية (أيضاً باسم المبادرة الفلسطينية لتعزيز الحوار العالمي والديمقراطية (مفتاح))، ومنظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (أيضاً باسم مؤسسة الحق، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، والرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية)، ومنظمة كونيكتاش لحقوق الإنسان، وأسر ضحايا الاختفاء القسري، ولجنة الحقوقيين الدولية، ومنظمة رصد حقوق المحامين في كندا (أيضاً باسم منظمة محامون من أجل المحامين). الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب (أيضاً باسم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان).

200- وفي الجلسة نفسها، أجابت المقررة الخاصة على الأسئلة وأدلت بملاحظات ختامية.

الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان

201- في الجلسة 27 المعقودة في 15 آذار/مارس 2022، قدمت الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان، مولوكا – آن ميتي – دروموند، تقريرها[36].

202- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الخبيرة المستقلة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، والصين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وفنلندا (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، ولاتفيا، وليتوانيا، وماليزيا (بيان بالفيديو)، وملاوي، وناميبيا (بيان بالفيديو)، والنرويج، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(36) A/HRC/49/56.

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إسرائيل، والبرتغال (بيان بالفيديو)، وبنما (بيان بالفيديو)، وجمهورية تنزانيا المتحدة (بيان بالفيديو)، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي (بيان بالفيديو)، وكينيا (بيان بالفيديو)، وليسوتو (بيان بالفيديو)، ومصر (بيان بالفيديو)، ونيجيريا؛

(ج) ومراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: اليونيسيف (بيان بالفيديو)؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: جمعية الدفاع عن حقوق الإنسان والمطالب الديمقراطية/الثقافية للشعب الأذربيجاني – إيران – "ARC"، والجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، والاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، ومجموعة مبادرة أم الأمل الكاميرونية المشتركة، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، وصندوق "تحت الشمس نفسها"، ومنظمة الباروا العالمية، والمؤتمر اليهودي العالمي.

203- وفي الجلسة نفسها، أجابت الخبيرة المستقلة على الأسئلة وأدلت بملاحظات ختامية.

الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال

204- في الجلسة 28 المعقودة في 15 آذار/مارس 2022، قدمت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال، نجاة معلا مجيد، تقريرها[37].

205- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الممثلة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، والأرجنتين (أيضاً باسم إكوادور، وأوروغواي، وباراغواي (بيان بالفيديو)، وبنما، وبيرو، وشيلي، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، وهندوراس)، وأرمينيا، وإستونيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وأوكرانيا، وآيسلندا، وباراغواي، والبرازيل (بيان بالفيديو)، والجبل الأسود، وجزر مارشال، والدانمرك، والسويد، والصين، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (بيان بالفيديو)، وفنلندا، وكمبوديا[1] (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا) (بيان بالفيديو)، وكوبا (بيان بالفيديو)، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليبيا (بيان بالفيديو)، وليتوانيا (باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، والنرويج)، وماليزيا (بيان بالفيديو)، وملاوي (عن طريق التداول بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا (بيان بالفيديو)، وناميبيا (بيان بالفيديو)، والنرويج، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: إثيوبيا، وأذربيجان (عن طريق التداول بالفيديو)، وإسرائيل، وأفغانستان (بيان بالفيديو)، وألبانيا، وأوروغواي، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبنما (بيان بالفيديو)، وتونس (بيان بالفيديو)، والجزائر (بيان بالفيديو)، وجمهورية تنزانيا المتحدة (بيان بالفيديو)، وجنوب أفريقيا، وجنوب السودان، وجورجيا، وسلوفينيا (بيان بالفيديو)، وسيراليون، والعراق، والفلبين (بيان بالفيديو)، وفيجي (بيان بالفيديو)، وكرواتيا، وكمبوديا، وكينيا (عن طريق التداول بالفيديو)، وليسوتو (بيان بالفيديو)، ومالطة (بيان بالفيديو)، ومصر (بيان بالفيديو)، والمغرب، ومقدونيا الشمالية، وملديف، والمملكة العربية السعودية (بيان بالفيديو)، والنمسا، ونيجيريا؛

(37) A/HRC/49/57.

(ج) ومراقبون عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: اليونيسيف (بيان بالفيديو)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) ومراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لسانت جون في القدس ورودس ومالطة (بيان بالفيديو)؛

(و) ومراقبون عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (الهند)، واللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان (بوروندي)؛

(ز) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة أريغاتو الدولية (أيضاً باسم شبكة حقوق الطفل، والحركة الدولية للدفاع عن الأطفال، والحركة الدولية لإغاثة الملهوف – العالم الرابع)، ومركز آسيا والمحيط الهادئ للموارد والبحوث المتعلقة بالمرأة، ورابطة جماعة بابا جيوفاني الثالث والعشرين (أيضاً باسم جماعة السيدة العذراء والراعي الصالح للأعمال الخيرية، والمكتب الكاثوليكي الدولي للطفولة، والحركة التبشيرية الدولية في الأوساط الاجتماعية المستقلة، الحركة الدولية للشباب والطلاب لنصرة الأمم المتحدة، والإنسانية الجديدة، وجمعية سانت فنسنت دي بول، والاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الكاثوليكية)، وشبكة حقوق الطفل، والحركة الدولية للدفاع عن الأطفال، ومؤسسة إدموند رايس الدولية، ومنظمة أسر ضحايا الاختفاء القسري، والمكتب الكاثوليكي الدولي للطفولة، والمنظمة الدولية للعمل التطوعي من أجل المرأة والتعليم والتنمية (أيضاً باسم معهد ماريا أوسيلياتريتشي الدولي، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب.

206- وفي الجلسة نفسها، أجابت الممثلة الخاصة على الأسئلة وأدلت بملاحظاتها الختامية.

الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح

207- وفي الجلسة 28 المعقودة في 15 آذار/مارس 2022، قدمت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، فرجينيا غامبا، تقريرها[38].

208- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها، وفي الجلسة 31 المعقودة في 16 آذار/مارس 2022، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الممثلة الخاصة:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الأوروبي[1] (أيضاً باسم أستراليا، وإسرائيل، وإسواتيني، وإكوادور، وألبانيا، وأندورا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وآيسلندا، وباراغواي، وبنما، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وتركيا، وتيمور – ليشتي، والجبل الأسود، وجزر البهاما، وجزر مارشال، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وغواتيمالا، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، وليختنشتاين، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، ونيوزيلندا، وهندوراس، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان)، الاتحاد الروسي، والأرجنتين (أيضاً باسم إسبانيا، وسويسرا، والنرويج، ونيجيريا)، والأردن، وأرمينيا، وأستراليا، وإستونيا (أيضاً باسم آيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وألمانيا، وإندونيسيا، وأوروغواي[1] (أيضاً باسم الأردن، وأرمينيا، وأستراليا، وإستونيا، وألمانيا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وتشيكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وغواتيمالا، وفرنسا، وكرواتيا، وكندا، ولكسمبرغ، وليختنشتاين، ومالطة، والمغرب، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،

(38) A/HRC/49/58.

والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا)، وأوكرانيا، وإيطاليا، وباراغواي (بيان بالفيديو)، وباكستان (عن طريق التداول بالفيديو)، والبرتغال، وبلجيكا[1] (أيضاً باسم الدول الأعضاء والمراقبة في المنظمة الدولية للفرانكوفونية)، وبولندا (بيان بالفيديو)، وتشيكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، والصين، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (بيان بالفيديو)، وقطر، وكرواتيا، وكندا، وكوبا، ولكسمبرغ، وليبيا (بيان بالفيديو)، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، وماليزيا (بيان بالفيديو)، والمغرب، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، والهند، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان (بيان بالفيديو)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: إثيوبيا، وأذربيجان (عن طريق التداول بالفيديو)، وإسبانيا (بيان بالفيديو)، وإسرائيل، وأفغانستان (بيان بالفيديو)، وإيران (جمهورية - الإسلامية) (بيان بالفيديو)، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا (بيان بالفيديو)، وبنما (بيان بالفيديو)، وبوركينا فاسو (بيان بالفيديو)، وتركيا، وتونس (بيان بالفيديو)، والجزائر (بيان بالفيديو)، والجمهورية العربية السورية (بيان بالفيديو)، وجنوب السودان، وجورجيا، ودولة فلسطين، وسلوفينيا (بيان بالفيديو)، وسويسرا، والعراق، والفلبين، وفييت نام (بيان بالفيديو)، وكرواتيا، وكولومبيا، وليسوتو (بيان بالفيديو)، ومالطة (بيان بالفيديو)، ومصر (بيان بالفيديو)، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، ونيجيريا، واليمن (بيان بالفيديو)، واليونان؛

(ج) ومراقبون عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: اليونيسيف (بيان فيديو)، هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) ومراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لسانت جون في القدس ورودس ومالطة (بيان بالفيديو)؛

(و) ومراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: المجلس الوطني لحقوق الإنسان (المغرب)؛

(ز) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: رابطة الدفاع عن ضحايا الإرهاب، ومركز الحقوق الإنجابية (أيضاً باسم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة والخطة الدولية)، ومركز الدراسات القانونية الأفريقية، والجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، ولجنة الحقوقيين الكولومبية، والحركة الدولية للدفاع عن الأطفال (أيضاً باسم شبكة حقوق الطفل، ومنظمة أرض الإنسان الاتحادية الدولية، والمنظمة الدولية للرؤية العالمية)، ومنظمة إل تشيناكولو، والرابطة الدولية للمحامين، ومؤسسة القرن القادم، والمنظمة المنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً.

209- وفي الجلسة 31، أجابت الممثلة الخاصة على الأسئلة وأدلت بملاحظات ختامية.

210- وفي الجلسة 28، أدلى ممثلو أرمينيا وأذربيجان والصين ببيانات ممارسة لحق الرد.

211- وفي الجلسة 31، أدلى ممثلو الاتحاد الروسي وأذربيجان وأرمينيا وإسرائيل وإيران (جمهورية - الإسلامية) وبيلاروس والجزائر والصين وليتوانيا والمغرب ببيانات ممارسة لحق الرد.

المقرر الخاص المعني بالسكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب وبالحق في عدم التمييز في هذا السياق

212- في الجلسة 32 المعقودة في 17 آذار/مارس 2022، قدم المقرر الخاص المعني بالسكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب وبالحق في عدم التمييز في هذا السياق، بالاكريشنان راجاغوبال، تقريره[39].

213- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي (بيان فيديو)، وأرمينيا، وألمانيا، وإندونيسيا (عن طريق التداول بالفيديو)، وأوكرانيا (عن طريق التداول بالفيديو)، وباراغواي، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والبحرين (بيان فيديو)، وبنن، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) (عن طريق التداول بالفيديو)، والصين (عن طريق التداول بالفيديو)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وفنلندا، ولكسمبرغ، وليبيا (بيان فيديو)، وماليزيا (بيان فيديو)، وملاوي (عن طريق التداول بالفيديو)، والمملكة العربية السعودية[1] (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية) (بيان بالفيديو)، وناميبيا (بيان فيديو)، ونيبال، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: أذربيجان (عن طريق التداول بالفيديو)، وبنغلاديش (عن طريق التداول بالفيديو)، والجزائر (بيان فيديو)، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، ودولة فلسطين، والعراق، وفييت نام (بيان بالفيديو)، وكمبوديا، ومصر (بيان بالفيديو)، والمغرب، وملديف، والمملكة العربية السعودية (عن طريق التداول بالفيديو)؛

(ج) ومراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: موئل الأمم المتحدة (بيان بالفيديو)؛

(د) ومراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي (بيان فيديو)؛

(هـ) ومراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لسانت جون في القدس ورودس ومالطة (بيان بالفيديو)؛

(و) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية، ومنظمة عدالة: المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل، كاريتاس الدولية - الاتحاد الدولي للجمعيات الخيرية الكاثوليكية، والمدافعون عن حقوق الإنسان، الرابطة الدولية للمثليات والمثليين، والعدالة العالمية، ومركز ميزان لحقوق الإنسان (أيضاً باسم مؤسسة الحق، وجمعية الحقوقيين الأمريكية، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي)، والمبادرة الفلسطينية لتعزيز الحوار العالمي والديمقراطية (المفتاح) (أيضاً باسم مؤسسة الحق، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي)، وجمعية الشعوب المعرضة للخطر، ومنظمة فيفات الدولية (أيضاً باسم منظمة إدموند رايس الدولية).

214- وفي الجلسة نفسها، أجاب المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

(39) A/HRC/49/48.

المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات

215- في الجلسة 40 المعقودة في 22 آذار/مارس 2022، قدم المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات، فرناند دي فارين، تقاريره[40].

216- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان بصفتها الدولة المعنية.

217- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وأرمينيا، وإندونيسيا، وأوكرانيا، وباراغواي، وباكستان، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وفنلندا (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وكوبا (بيان بالفيديو)، ولكسمبرغ (أيضاً باسم الاتحاد الأوروبي، والأرجنتين، وأستراليا، وأوروغواي، وبنغلاديش، وبنما، وبوتسوانا، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وجزر مارشال، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية كوريا، وجنوب السودان، ورواندا، وسنغافورة، والسنغال، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وغانا، وغواتيمالا، وقطر، وكندا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وليبريا، وليختنشتاين، ومالي، والمغرب، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموزامبيق، والنرويج، ونيجيريا، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان)، وماليزيا، ونيبال، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) وممثلو الدول المراقبة التالية: أذربيجان، إكوادور، إيران (جمهورية - الإسلامية) (عن طريق التداول بالفيديو)، بنغلاديش، بيلاروس (بيان بالفيديو)، تونس (بيان بالفيديو)، جنوب أفريقيا، رومانيا (بيان بالفيديو)، سلوفينيا (بيان بالفيديو)، العراق قيرغيزستان، كمبوديا (عن طريق التداول بالفيديو)، ليختنشتاين (بيان بالفيديو)، النمسا؛

(ج) ومراقبون عن المنظمات الحكومية الدولية التالية: الاتحاد الأوروبي، ومنظمة التعاون الإسلامي؛

(د) مراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لسانت جون في القدس ورودس ومالطة (بيان بالفيديو)؛

(هـ) ومراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: المدافعون عن حقوق الإنسان، الاتحاد الأمريكي للحريات المدنية، ورابطة جمعية الدفاع عن حقوق الإنسان والمطالب الديمقراطية/الثقافية للشعب الأذربيجاني - إيران - "ARC"، ومؤسسة بكين قوانغمينغ الخيرية، والرابطة الصينية للحفاظ على الثقافة التبتية وتطويرها، والجمعية الصينية لدراسات حقوق الإنسان، والرابطة الصينية للتفاهم الدولي، والرابطة الدولية للمثليات والمثليين، ومجموعة حقوق الأقليات، ومؤسسة الدفاع عن حقوق الإنسان على الصعيد العالمي.

218- وفي الجلسة نفسها، أجاب المقرر الخاص على الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

219- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثلا ليتوانيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيانين ممارسة لحق الرد.

(40) A/HRC/49/46 وA/HRC/49/46/Add.1.

جيم- المناقشة العامة بشأن البند 3 من جدول الأعمال

220- في الجلسة 29 المعقودة في 16 آذار/مارس 2022، قدم مدير شعبة الأنشطة المواضيعية والإجراءات الخاصة والحق في التنمية التابعة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان التقارير المواضيعية للأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في إطار البندين 2 و3 من جدول الأعمال[41].

221- وفي الجلسة نفسها، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 19/43، قدم السفير والممثل الدائم لسيراليون لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، لإنسانا غبيري، بصفته رئيس الاجتماع الرابع المعقود في الفترة الفاصلة بين الدورتين من أجل التحاور والتعاون بشأن حقوق الإنسان وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، التقرير المتعلق بالاجتماع المعقود في الفترة الفاصلة بين الدورتين المعقود في 18 كانون الثاني/يناير 2022[42].

222- وفي الجلسة نفسها أيضاً، وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 9/26، قدم السفير والممثل الدائم لإكوادور لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، إميليو رافاييل إزكييردو مينيو، بصفته رئيس – مقرر الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان، التقرير المتعلق بالدورة السابعة للفريق العامل، المعقودة في الفترة من 25 إلى 29 تشرين الأول/أكتوبر 2021[43].

223- وفي الجلسة ذاتها، وفي الجلستين 30 و31، المعقودتين في اليوم ذاته، عقد مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن التقارير المواضيعية المدرَجة في إطار البند 3 من جدول الأعمال، أدلى خلالها ببيانات:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وأذربيجان[1] (باسم حركة بلدان عدم الانحياز، باستثناء إكوادور) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وأرمينيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وأوكرانيا، وباكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وبنغلاديش[1] (أيضاً باسم إثيوبيا، وأذربيجان، والأردن، وإريتريا، وإستونيا، وإسواتيني، وأفغانستان، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأندورا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوزبكستان، وأوغندا، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وباكستان، والبحرين، وبروني دار السلام، وبنن، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وتركمانستان، وتركيا، وتشاد، وتوغو، وتونس، والجزائر، وجزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وجنوب السودان، وجيبوتي، ورواندا، وزامبيا، وزمبابوي، وسان تومي وبرينسيبي، وسري لانكا، وسنغافورة، والسنغال، والسودان، وسورينام، وسيراليون، وسيشيل، وشيلي، والصومال، وطاجيكستان، والعراق، وعمان، وغابون، وغامبيا، وغانا، وغيانا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وغينيا – بيساو، وفانواتو، والفلبين، وفييت نام، وقبرص، وقطر، وقيرغيزستان، وكابو فيردي، وكازاخستان،

(41) A/HRC/49/26 وA/HRC/49/27 وA/HRC/49/28 وA/HRC/49/29 وA/HRC/49/30 وA/HRC/49/31 وA/HRC/49/32 وA/HRC/49/33 وA/HRC/49/34 وA/HRC/49/35 وA/HRC/49/36 وA/HRC/49/37 وA/HRC/49/38 وA/HRC/49/39 وA/HRC/49/40 وA/HRC/49/41 وA/HRC/49/42 وA/HRC/49/60 وA/HRC/49/61 وA/HRC/49/62 وA/HRC/49/63 وA/HRC/49/64 وA/HRC/49/66 وA/HRC/49/67 وA/HRC/49/69 وA/HRC/49/70 وA/HRC/49/88.

(42) A/HRC/49/59.

(43) A/HRC/49/65 وA/HRC/49/65/Add.1.

والكاميرون، وكوت ديفوار، والكونغو، والكويت، وكينيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبريا، وليبيا، وليسوتو، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، وملاوي، وملديف، والمملكة العربية السعودية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وموناكو، وناميبيا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، واليمن، واليونان، ودولة فلسطين)، وبنغلاديش[1] (أيضاً باسم إكوادور، وأندورا، وأوروغواي، وبوتان، والبوسنة والهرسك، وتركمانستان، وتونس، وشيلي، وفانواتو، والفلبين، وفييت نام، وكوستاريكا، والمكسيك، ومنغوليا، وموناكو)، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبيرو[1] (أيضاً باسم الأرجنتين، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وتشيكيا، وجورجيا، والدانمرك، وسويسرا، وشيلي، ولكسمبرغ، وليختنشتاين، والمكسيك، والنرويج، والنمسا، والولايات المتحدة الأمريكية)، والجمهورية العربية السورية[1] (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وبوروندي، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وزمبابوي، والصين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وكمبوديا، وكوبا، ونيكاراغوا) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجمهورية كوريا، والسودان، والسويد[1] (أيضاً باسم الأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وإسواتيني، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وتشيكيا، وتونس، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسويسرا، وشيلي، وغواتيمالا، وفانواتو، وفرنسا، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، وكابو فيردي، وكازاخستان، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، وكينيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، والهند، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والسويد[1] (أيضاً باسم أوروغواي، وجورجيا، وفيجي، وكندا) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والصين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والصين (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وإكوادور، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأوروغواي، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، والبحرين، والبرازيل، وبروني دار السلام، وبوروندي، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وتايلند، وتونس، والجزائر، وجزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب السودان، وجيبوتي، ودومينيكا، وزمبابوي، وسري لانكا، والسلفادور، وسنغافورة، والسنغال، والسودان، وسيراليون، وصربيا، والصومال، وطاجيكستان، والعراق، وعمان، وغينيا الاستوائية، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وفييت نام، وقطر، وقيرغيزستان، والكاميرون، وكمبوديا، وكوبا، والكويت، ولبنان، وليبيا، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وملديف، والمملكة العربية السعودية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، ونيبال، ونيكاراغوا، واليمن، ودولة فلسطين) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفرنسا (أيضاً باسم الاتحاد الأوروبي)، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وفنلندا، وفيجي[1] (أيضاً باسم إندونيسيا، والدانمرك، وشيلي، وغانا، والمغرب)، وقطر (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وأذربيجان، والأردن، وأفغانستان، وألبانيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأوزبكستان، وأوغندا، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وباراغواي، وباكستان، والبحرين، والبرازيل، وبروني دار السلام، وبنغلاديش، وبنن، وبوركينا فاسو، والبوسنة والهرسك، وتركمانستان، وتركيا، وتشاد، وتوغو، وتونس، والجزائر، وجزر القمر، وجيبوتي، والسنغال، والسودان، وسورينام، وسيراليون، والصومال، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وعمان، وغابون، وغامبيا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وغينيا – بيساو، وقطر، وكازاخستان، والكاميرون، وكوت ديفوار، ولبنان، وليبيا، ومالي، وماليزيا، ومصر، والمغرب، وملديف، والمملكة العربية السعودية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموزامبيق، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، والهند، واليمن، واليونان، ودولة فلسطين)، وكازاخستان، وكوبا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وكوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، ولكسمبرغ، ولكسمبرغ (أيضاً باسم أذربيجان، وإكوادور، وأوروغواي، والبرازيل، والبرتغال،

وتايلند، والدانمرك، ورواندا، وسيراليون، وشيلي، وفيجي، وكندا)، وليتوانيا (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، والنرويج)، وماليزيا، ومصر[1] (أيضاً باسم الأردن، وأرمينيا، وإسبانيا، والإمارات العربية المتحدة، والبحرين، والبرتغال، وبروني دار السلام، وبنما، والبوسنة والهرسك، وتايلند، وتونس، وجزر القمر، وجيبوتي، والسنغال، والسودان، والسويد، والصومال، والعراق، وعمان، وقبرص، وقطر، وكندا، وكوستاريكا، والكويت، ولبنان، وليبيا، وليتوانيا، وماليزيا، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، والنرويج، ونيبال، ونيوزيلندا، والهند، وهندوراس، واليابان، واليمن، ودولة فلسطين)، ومصر[1] (أيضاً باسم الأردن، وأرمينيا، وإسبانيا، وألبانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأندورا، والبحرين، والبرتغال، وبروني دار السلام، وبنما، والبوسنة والهرسك، وتايلند، وتونس، والجزائر، وجزر القمر، وجيبوتي، والسنغال، والسودان، والسويد، والصومال، والعراق، وعمان، وقبرص، وقطر، وكندا، وكوستاريكا، والكويت، ولبنان، وليبيا، وليتوانيا، وماليزيا، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، والنرويج، ونيبال، ونيوزيلندا، والهند، وهندوراس، واليابان، واليمن، ودولة فلسطين)، وملاوي (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وناميبيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والنمسا[1] (أيضاً باسم الأرجنتين، وأستراليا، والبرازيل، وبوتسوانا، وجمهورية كوريا، وسلوفاكيا، والسويد، وشيلي، وفرنسا، ولاتفيا، وليتوانيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، واليابان، واليونان)، ونيبال، والهند (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وبنغلاديش، وبوروندي، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وتايلند، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وزمبابوي، وسري لانكا، وسنغافورة، والصين، والعراق، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وفييت نام، وكمبوديا، وكوبا، وماليزيا، ومصر، والمملكة العربية السعودية، ونيبال، ونيكاراغوا، واليمن)، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: أذربيجان (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وأفغانستان، وإكوادور (أيضاً باسم بيرو)، وأوغندا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وبنما (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وبوركينا فاسو (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وبيرو (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وبيلاروس (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وتشاد (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وتوغو (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وتونس (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والجزائر (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، ورومانيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والسلفادور (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والسويد (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسويسرا، والعراق، والفلبين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وقيرغيزستان، وكمبوديا، ومصر (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وموريشيوس (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والنيجر (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ونيجيريا، والكرسي الرسولي؛

(ج) مراقبون عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: اليونسكو (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(د) مراقب عن النظام العسكري ذي السيادة المستقلة لسانت جون في القدس ورودس ومالطة (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(هـ) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: مكتب أمين المظالم في كرواتيا (باسم الشبكة الأوروبية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان)؛

(و) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: المنظمة الثقافية الدولية لأفريقيا، والمؤسسة الدولية من أجل قارة أفريقية خضراء، وجمعية البراعم للأعمال الخيرية، ومؤسسة العين للرعاية

الاجتماعية، ومؤسسة الحق (أيضاً باسم مركز الميزان لحقوق الإنسان، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي)، ومشروع تحالف أوساط المبدعين، وتحالف الدفاع عن الحرية، ومؤسسة السلام، ورابطة الحقوقيين الأمريكية، ومنظمة "أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين"، والجمعية الثقافية للتاميل في فرنسا، ورابطة المساعدة الطبية في غينيا، ورابطة الدفاع عن ضحايا الإرهاب، وجمعية الدفاع عن حقوق الإنسان والمطالب الديمقراطية/الثقافية للشعب الأذربيجاني – إيران – "قوس التأثير"، ورابطة التضامن الدولي من أجل أفريقيا، ورابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، ومنظمة الطائفة البهائية الدولية، ومركز بيجين للبحوث والمساعدة القانونية للأطفال، ومؤسسة "بيجين غوانغمينغ" الخيرية، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ومركز الحقوق الإنجابية، ومركز التجارة الدولية من أجل التنمية، ومركز أوروبا – العالم الثالث، والمعهد الخيري لحماية ضحايا المجتمع، والمؤسسة الصينية لتنمية حقوق الإنسان، ومؤسسة سوونغ تشينغ لينيغ الصينية، والرابطة الصينية للتفاهم الدولي، ورابطة الشعب الصيني للصداقة مع البلدان الأجنبية، ومنظمة التضامن المسيحي حول العالم، ومؤسسة تشونهوي للأطفال، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، ولجنة الحقوقيين الكولومبية، واللجنة الأفريقية لمروجي الرعاية الصحية وحقوق الإنسان، ولجنة الكنائس للشؤون الدولية التابعة لمجلس الكنائس العالمي (أيضاً باسم رابطة جنيف لحقوق الإنسان: التدريب الدولي)، ومبادرة الكمنولث لحقوق الإنسان، وجماعة راهبات سيدة المحبة للراعي الصالح (أيضاً باسم منظمة إدموند رايس الدولية)، ومنسقية الجمعيات والأفراد من أجل حرية الضمير، ومركز توانا للأشخاص ذوي الإعاقة، ومنظمة إدموند رايس الدولية، ومنظمة حفظ البيئة – مؤسسة التحريج وحماية الحيوانات البرية والطبيعة، والمركز الأوروبي للقانون والعدالة، وشبكة المعلومات والعمل الدولية بشأن أولوية الغذاء، ومنظمة الفرنسيسكان الدولية، ولجنة الأصدقاء العالمية للتشاور، ومنظمة الارتقاء بالحياة والثقافة والمجتمع، والمعهد العالمي للمياه والبيئة والصحة، ومنظمة المدافعين عن حقوق الإنسان، ومركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، ومنظمة إل تشيناكولو، ولجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، والمعهد الدولي للحقوق والتنمية، ومعهد التنمية وحقوق الإنسان، ومنظمة العمل الدولي من أجل السلام والتنمية المستدامة، والرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، والرابطة الدولية للمحامين والحقوقيين اليهود، والرابطة البوذية الدولية للإغاثة، ولجنة الحقوقيين الدولية، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، والتحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة، وحركة التصالح الدولية، والاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، والرابطة الدولية للمثليات والمثليين، والاتحاد الدولي للنساء المسلمات، والشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة كبار السن (أيضاً باسم المنظمة الدولية للجامعيات، والرابطة الدولية لمساعدة كبار السن، والاتحاد الدولي المعني بالشيخوخة، والتحالف العالمي للمركز الدولي لدراسات طول العمر)، ومنظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، وحركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة (أيضاً باسم منظمة العمل العالمي من أجل الشيخوخة)، والمنظمة التنموية العراقية، ومنظمة يوفنتوم، ومنظمة إي في (eV)، ومنظمة Jameh Ehyagaran Teb Sonnati Va Salamat Iranian، ومركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، ولجنة رصد حقوق المحامين في كندا (أيضاً باسم رابطة محامي الدفاع عن المحامين)، ومؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، والمنظمة الدولية لرفعة شأن الأمهات، ورابطة الدعم الطبي للمرضى الإيرانيين المحرومين، وحركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة بين الشعوب، والحركة الوطنية للشباب الوطني في مالي، ومؤسسة القرن القادم، والحزب الراديكالي اللاعنفي العابر للحدود الوطنية والحزبية، والمنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، ومنظمة الدفاع عن ضحايا العنف، ومنظمة التخفيف من حدة الفقر وتعزيز التنمية، ومنظمة شركاء من أجل الشفافية، والمنظمة الدولية لكتائب السلام، ومنتدى إدماج الشباب وتشجيع العمل التطوعي، ومنظمة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتعاونية راهبورد بيمايش للبحوث والخدمات التعليمية، والشبكة الدولية

لحقوق الإنسان، وشبكة الوحدة من أجل التنمية الموريتانية، ومؤسسة جائزة رايت لايفليهود، والمنظمة الدولية لإنقاذ الطفولة (أيضاً باسم شبكة حقوق الطفل، والحركة الدولية للدفاع عن الأطفال، والاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، ومنظمة الخطة الدولية، والمنظمة الدولية للرؤية العالمية)، ومجموعة حقوق الإنسان للسيخ، وجمعية تحقيق التنمية وتمكين المجتمع المحلي، وجمعية الشعوب المعرضة للخطر، ورابطة التضامن بين سويسرا وغينيا، ومؤسسة الدفاع عن حقوق الإنسان على الصعيد العالمي، ومنظمة طي الصفحة، والرابطة الصينية للأمم المتحدة، وهيئة رصد الأمم المتحدة، ومنظمة القرى المتحدة، ومنظمة فيفات الدولية (أيضاً باسم منظمة إدموند رايس الدولية)، والرابطة الدولية لمناهضي الحروب، والرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية، ومؤتمر العالم الإسلامي، والمنظمة العالمية لحركة الكشافة (أيضاً باسم رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، والمكتب الدولي للتعليم الكاثوليكي، والشبكة العالمية للأخلاقيات، ومعهد التنمية وحقوق الإنسان، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ومنظمة العمل التطوعي الدولي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، ومعهد ماريا أوسيلياتريتشي الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين، ومنظمة الإنسانية الجديدة، ومنظمة سوكا غاكاي الدولية، ومنظمة الإعلام عن الاستعراض الدوري الشامل)، ومؤسسة "أنت تُغيّر" لأصحاب المشاريع الاجتماعية في الصين، وبرلمان الشباب من أجل أهداف التنمية المستدامة، ومنظمة القضاء على الفقر في أفريقيا.

دال- النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها

حرية الدين أو المعتقد

224- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، مشروع القرار المعنون "حرية الدين أو المعتقد"[44]، الذي قدمته فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، وشاركت في تقديمه الأرجنتين، وأرمينيا، وأستراليا، وإسرائيل، وإكوادور، وألبانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وآيسلندا، وباراغواي، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وتركيا، والجبل الأسود، والجمهورية الدومينيكية، وجورجيا، وسان مارينو، وشيلي، والفلبين، وفيجي، وكندا، وليختنشتاين، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار أندورا، والبرازيل، وتايلند، وجزر مارشال، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وسويسرا، وكوستاريكا، واليابان.

225- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

226- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 5/49).

227- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت إلى قائمة مقدميه تيمور - ليشتي، وجزر البهاما، وغواتيمالا.

الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان

228- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل أذربيجان، باسم حركة بلدان عدم الانحياز، مشروع القرار المعنون "الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق

(44) A/HRC/49/L.2.

الإنسان"[45] الذي قدمته أذربيجان باسم حركة بلدان عدم الانحياز. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار الصين وكوستاريكا.

229- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية تعليقاً عاماً على مشروع القرار.

230- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ممثلو الاتحاد الروسي، وأرمينيا، والبرازيل، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت. ونأى ممثل أرمينيا في بيانه بوفد بلده عن توافق الآراء بشأن الفقرة عشرين من ديباجة مشروع القرار.

231- وفي الجلسة ذاتها، أُجري، بناءً على طلب ممثل فرنسا، باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باكستان، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، السنغال، السودان، الصومال، الصين، غابون، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، كازاخستان، كوبا، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، ملاوي، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند، هندوراس

المعارضون:

ألمانيا، أوكرانيا، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، باراغواي، البرازيل، غامبيا، الكاميرون، المكسيك

232- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 27 صوتاً مقابل 14 صوتاً، وامتناع 6 أعضاء عن التصويت (القرار 6/49).

233- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت طاجيكستان إلى قائمة مقدميه.

الحقوق الثقافية وحماية التراث الثقافي

234- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل قبرص، أيضاً باسم إثيوبيا، والأرجنتين، وأيرلندا، وإيطاليا، وبولندا، وسويسرا، وصربيا، والعراق، ومالي، واليونان، مشروع القرار المعنون "الحقوق الثقافية وحماية التراث الثقافي"[46]، الذي قدمته إثيوبيا، والأرجنتين، وأيرلندا، وإيطاليا، وبولندا، وسويسرا، وصربيا، والعراق، وقبرص، ومالي، واليونان، وشاركت في تقديمه أرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإكوادور، وألمانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وآيسلندا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنن، والبوسنة والهرسك، وبيرو، والجبل الأسود، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وشيلي، وفنلندا، وكرواتيا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، وموناكو،

(45) A/HRC/49/L.6.

(46) A/HRC/49/L.8.

والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار الأردن، وألبانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأندورا، وباراغواي، وبنما، وتايلند، وتشيكيا، وجزر مارشال، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، والسودان، والصومال، وفرنسا، وفيجي، وقطر، وكازاخستان، وكوستاريكا، ولبنان، وليبيا، وماليزيا، والمكسيك، وملاوي، والمملكة العربية السعودية، ومنغوليا، وهندوراس، واليابان.

235- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثل أرمينيا وممثل أوكرانيا تعليقين عامين على مشروع القرار.

236- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

237- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثل الاتحاد الروسي وممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيانين تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

238- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 7/49).

239- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت إلى قائمة مقدميه إسرائيل، والبحرين، والبرازيل، وبوتسوانا، وتونس، والجمهورية الدومينيكية، وسان مارينو، والسلفادور، وسنغافورة، وغواتيمالا، وكولومبيا، ومدغشقر، ودولة فلسطين.

الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والثلاثين لإعلان الحق في التنمية

240- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل أذربيجان، باسم حركة بلدان عدم الانحياز، مشروع القرار المعنون "الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والثلاثين لإعلان الحق في التنمية"[47]، الذي قدمته أذربيجان، باسم حركة بلدان عدم الانحياز، وشاركت في تقديمه باراغواي. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار الاتحاد الروسي، والصين، وكوستاريكا.

241- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثلو فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وماليزيا والهند تعليقات عامة على مشروع القرار.

242- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

243- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

244- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باراغواي، باكستان، البرازيل، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، السنغال، السودان، الصومال، الصين، غابون، غامبيا، فنزويلا

(47) A/HRC/49/L.10.

(جمهورية – البوليفارية)، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، المكسيك، ملاوي، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند، هندوراس

الممتنعون عن التصويت:

ألمانيا، أوكرانيا، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

245- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 33 صوتاً مقابل لا شيء، وامتناع 14 عضواً عن التصويت (القرار 8/49).

246- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت إلى قائمة مقدميه السلفادور وطاجيكستان.

منع الإبادة الجماعية

247- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل أرمينيا مشروع القرار المعنون "منع الإبادة الجماعية"[48]، الذي قدمته أرمينيا، وشاركت في تقديمه أستراليا، وإسرائيل، وإكوادور، وأوكرانيا، وباراغواي، وبيرو، والجبل الأسود، وجزر مارشال، والجمهورية الدومينيكية، وسلوفاكيا، وشيلي، وقبرص، والمكسيك، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان، ودولة فلسطين. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار إسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأندورا، وأوروغواي، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبولندا، وتشيكيا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وفنلندا، وفيجي، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا.

248- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثلو أوكرانيا، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية تعليقات عامة على مشروع القرار.

249- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

250- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثل الاتحاد الروسي ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت. ونأى ممثل الاتحاد الروسي في بيانه بوفد بلده عن توافق الآراء بشأن الفقرة الثانية عشرة من ديباجة مشروع القرار.

251- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 9/49).

252- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت إلى قائمة مقدميه الأرجنتين، وألبانيا، وبوتسوانا، والبوسنة والهرسك، وتشاد، وتيمور – ليشتي، وسان مارينو، والسلفادور، وغواتيمالا، وهايتي.

(48) A/HRC/49/L.11.

ولاية المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب

253- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل المكسيك مشروع القرار المعنون "ولاية المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب"[49]، الذي قدمته المكسيك، وشاركت في تقديمه الأرجنتين، وأرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإكوادور، وألمانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبيرو، وتركيا، وتشيكيا، والجبل الأسود، والجمهورية الدومينيكية، وجورجيا، والدانمرك، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وفرنسا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار ألبانيا، وأندورا، وبنما، وبولندا، وجمهورية كوريا، ورومانيا، وفنلندا، وكوستاريكا، ومقدونيا الشمالية، وملديف، وهنغاريا، واليابان.

254- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثلو فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) والهند والولايات المتحدة الأمريكية تعليقات عامة على مشروع القرار.

255- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ممثل الصين ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

256- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 10/49).

257- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت إلى قائمة مقدميه إسرائيل ومالي.

الحق في العمل

258- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل مصر، أيضاً باسم إندونيسيا ورومانيا والمكسيك واليونان، مشروع القرار المعنون "الحق في العمل"[50]، الذي قدمته إندونيسيا، ورومانيا، ومصر، والمكسيك، واليونان، وشاركت في تقديمه إسبانيا، وإكوادور، وألمانيا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وتركيا، وتونس، والجبل الأسود، وسلوفينيا، وشيلي، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولكسمبرغ، والولايات المتحدة الأمريكية، واليمن. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار إثيوبيا، وأرمينيا، وإريتريا، وإستونيا، وإسواتيني، وألبانيا، وأنغولا، وأوغندا، وإيطاليا، وبنن، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتايلند، وتشاد، وتوغو، والجزائر، وجزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وجنوب السودان، وجيبوتي، ورواندا، وزامبيا، وزمبابوي، وسان تومي وبرينسيبي، وسان مارينو، والسنغال، والسودان، وسيراليون، وسيشيل، والصومال، وغابون، وغامبيا، وغانا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وغينيا - بيساو، وكابو فيردي، والكاميرون، وكندا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، والكونغو، وكينيا، وليبريا، وليبيا، وليتوانيا، وليسوتو، ومالي، ومدغشقر، والمغرب، ومقدونيا الشمالية، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وناميبيا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيوزيلندا.

(49) A/HRC/49/L.14.

(50) A/HRC/49/L.16.

259- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

260- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 11/49).

261- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت إلى قائمة مقدميه إسرائيل، وباكستان، وبنما، وتيمور - ليشتي، وجزر البهاما، والجمهورية الدومينيكية، والسلفادور، وغواتيمالا، وفيجي، وفييت نام، والنرويج، ودولة فلسطين.

مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الرياضة، وجمع الإحصاءات والبيانات

262- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل المكسيك، أيضاً باسم نيوزيلندا، مشروع القرار المعنون "مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الرياضة، وجمع الإحصاءات والبيانات"[51]، الذي قدمته المكسيك ونيوزيلندا، وشاركت في تقديمه الأرجنتين، وأرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وتايلند، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وجورجيا، والدانمرك، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وشيلي، والفلبين، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار البرازيل، وبنما، وبولندا، وتركيا، وتشيكيا، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، ورومانيا، وسان مارينو، وسويسرا، وسيراليون، والصومال، وفرنسا، وفيجي، وكندا، وكوستاريكا، وليبيا، ومنغوليا، ونيبال، وهنغاريا، واليابان.

263- وفي الجلسة ذاتها، نقح ممثل المكسيك مشروع القرار شفوياً.

264- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أعلن رئيس مجلس حقوق الإنسان أن مقدم مشروع القرار سحب التعديلات[52] المُدخَلة عليه بصيغته المنقحة شفوياً.

265- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثل الأرجنتين وممثل فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) تعليقين عامين على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً.

266- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

267- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً من دون تصويت (القرار 12/49).

268- وبعد اعتماد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً، انضمت إلى قائمة مقدميه بيلاروس، وجزر البهاما، والسلفادور، وغواتيمالا، وفييت نام، ومالي، وموريشيوس.

(51) A/HRC/49/L.21.

(52) A/HRC/49/L.51 وA/HRC/49/L.52 وA/HRC/49/L.53 وA/HRC/49/L.54 وA/HRC/49/L.55 وA/HRC/49/L.56 وA/HRC/49/L.57 وA/HRC/49/L.58.

ولاية المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء

269- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل كوبا مشروع القرار المعنون "ولاية المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء"[53]، الذي قدمته كوبا، وشاركت في تقديمه إسبانيا، وإكوادور، وباكستان، والبرتغال، وبلجيكا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وبيلاروس، وتركيا، وتونس، والجزائر، والسودان، وسويسرا، والصومال، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيجي، وقبرص، وكرواتيا، ولكسمبرغ، ومصر، والمكسيك، وملاوي، وموناكو، وناميبيا، والنمسا، واليمن، واليونان، ودولة فلسطين. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار إسواتيني، وأندورا، وأوزبكستان، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباراغواي، وبنما، وتايلند، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، والسويد، والصين، وكوستاريكا، ولبنان، ومالطة، وماليزيا، ومنغوليا، ونيبال، ونيكاراغوا، وهايتي، واليابان.

270- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثلو أوكرانيا والسودان والولايات المتحدة الأمريكية تعليقات عامة على مشروع القرار.

271- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

272- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 13/49).

273- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار إيطاليا، وبنغلاديش، وتيمور - ليشتي، وجزر البهاما، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، وسري لانكا، والسلفادور، وفانواتو، ومالي، وملديف.

حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية

274- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل النمسا، أيضاً باسم سلوفينيا والمكسيك، مشروع القرار المعنون "حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية"[54]، الذي قدمته سلوفينيا والمكسيك والنمسا، وشاركت في تقديمه الأرجنتين، وأرمينيا، وأستراليا، وإستونيا، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وبنما، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجورجيا، وسلوفاكيا، وسويسرا، وشيلي، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ولكسمبرغ، وليختنشتاين، ومقدونيا الشمالية، والنرويج، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار أوروغواي، والبرازيل، وجمهورية كوريا، والدانمرك، والسويد، وفيجي، وكوستاريكا، وليتوانيا، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، واليابان.

275- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثل الاتحاد الروسي ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت. ونأى فيه بوفد بلده عن توافق الآراء بشأن الفقرة الرابعة عشرة من ديباجة مشروع القرار.

276- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 14/49).

(53) A/HRC/49/L.22.

(54) A/HRC/49/L.23/Rev.1.

277- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت إلى قائمة مقدميه جمهورية مولدوفا وغواتيمالا.

آثار الديون الخارجية للدول وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، وخاصةً الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

278- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل كوبا مشروع القرار المعنون "آثار الديون الخارجية للدول وما يتصل بها من التزامات مالية دولية أخرى على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، وخاصةً الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"[55]، الذي قدمته كوبا، وشاركت في تقديمه باكستان، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وتونس، والجزائر، والسودان، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، ومصر، وناميبيا، واليمن، ودولة فلسطين. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار الجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، والصومال، وفيجي، ولبنان، وماليزيا، ونيكاراغوا.

279- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

280- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أجري، بناءً على طلب ممثل اليابان، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باكستان، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، السنغال، السودان، الصومال، الصين، غابون، غامبيا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، ملاوي، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند، هندوراس

المعارضون:

ألمانيا، أوكرانيا، البرازيل، بولندا، الجبل الأسود، جمهورية كوريا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، باراغواي، جزر مارشال، المكسيك

281- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 29 صوتاً مقابل 14 صوتاً، وامتناع 4 أعضاء عن التصويت (القرار 15/49).

282- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت إلى قائمة مقدميه إسواتيني، وتيمور - ليشتي، وجنوب أفريقيا، وسري لانكا، ومالي، وموريشيوس.

(55) A/HRC/49/L.24.

تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام التنوع الثقافي

283- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل كوبا مشروع القرار المعنون "تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام التنوع الثقافي"[56]، الذي قدمته كوبا، وشاركت في تقديمه إسبانيا، وإكوادور، وإيطاليا، وباكستان، والبرتغال، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، والجزائر، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وسويسرا، وشيلي، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وقبرص، ومصر، والمكسيك، والنمسا، واليمن، ودولة فلسطين. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار أرمينيا، وإسواتيني، وأندورا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وباراغواي، وبنما، وتايلند، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، والسودان، والصومال، والصين، وفرنسا، وفيجي، وكندا، وكوستاريكا، ولبنان، ومالطة، وماليزيا، ونيكاراغوا، وهايتي، واليونان.

284- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

285- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 16/49).

286- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت إلى قائمة مقدميه بوتسوانا، وتيمور - ليشتي، وجنوب أفريقيا، وسري لانكا، والسلفادور، وغواتيمالا، ومالي، والنرويج.

السكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب، والحق في عدم التمييز في هذا السياق

287- في الجلسة 55، المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عرض ممثل ألمانيا، أيضاً باسم البرازيل وفنلندا وناميبيا، مشروع القرار المعنون "السكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب، والحق في عدم التمييز في هذا السياق"[57]، الذي قدمته ألمانيا والبرازيل وفنلندا وناميبيا، وشاركت في تقديمه أرمينيا، وإكوادور، وألبانيا، وأوكرانيا، وباراغواي، والبرتغال، وبلجيكا، وبيرو، وتايلند، وتركيا، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، ورومانيا، وزمبابوي، وسلوفاكيا، وسيراليون، والفلبين، وفيجي، وكابو فيردي، وكرواتيا، وكينيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، والمكسيك، والنمسا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار إستونيا، وإسواتيني، وأنغولا، وأوروغواي، وآيسلندا، وإيطاليا، وبنما، وبنن، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتشيكيا، والجزائر، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، والدانمرك، وسلوفينيا، والسودان، والسويد، وسويسرا، وشيلي، والصومال، وقبرص، وكندا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وليتوانيا، وليسوتو، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، وموزامبيق، والنرويج، ونيجيريا.

288- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثل أوكرانيا وممثل المكسيك تعليقين عامين على مشروع القرار.

289- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 17/49).

290- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت إلى قائمة مقدميه أيرلندا، وتيمور - ليشتي، وجزر البهاما، والسلفادور، وغابون، وفييت نام، وكولومبيا، وليبيا، ومالي، ودولة فلسطين.

(56) A/HRC/49/L.25.

(57) A/HRC/49/L.35.

الاعتراف بمساهمة المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعات عن حقوق الإنسان، في حالات النزاع وما بعد النزاع، في التمتع بحقوق الإنسان وإعمالها

291- في الجلسة 56، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل النرويج مشروع القرار المعنون "الاعتراف بمساهمة المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعات عن حقوق الإنسان، في حالات النزاع وما بعد النزاع، في التمتع بحقوق الإنسان وإعمالها"[58]، الذي قدمته النرويج، وشاركت في تقديمه أرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإكوادور، وألبانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وآيسلندا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وتشيكيا، وتونس، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، والسويد، وشيلي، وفانواتو، وفرنسا، وقبرص، وكابو فيردي، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، وليتوانيا، وليختنشتاين، والمكسيك، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنمسا، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية. وفيما بعد، انسحبت ليتوانيا من قائمة المشاركين في تقديم مشروع القرار. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار الأرجنتين، وإستونيا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وجمهورية كوريا، وسان مارينو، وسلوفينيا، وسويسرا، وسيراليون، وفنلندا، وفيجي، ولاتفيا، ولكسمبرغ، ومالطة، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان. وبعد ذلك، انسحبت هولندا من قائمة المشاركين في تقديم مشروع القرار.

292- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثلو أرمينيا، وإندونيسيا، وجزر مارشال، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، والمكسيك، وناميبيا تعليقات عامة على مشروع القرار.

293- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ممثلو الاتحاد الروسي، وباكستان، والصين، وغامبيا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكاميرون، وليبيا، وليتوانيا، وهولندا ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

294- وفي الجلسة ذاتها، أجري، بناءً على طلب ممثل الاتحاد الروسي، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، أرمينيا، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، باراغواي، باكستان، البرازيل، بنن، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، السنغال، الصومال، غابون، غامبيا، فرنسا، فنلندا، كازاخستان، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ماليزيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، السودان، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر

295- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 39 صوتاً مقابل لا شيء، وامتناع 8 أعضاء عن التصويت (القرار 18/49).

(58) A/HRC/49/L.9.

296- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت إلى قائمة مقدميه إندونيسيا، وبوتسوانا، وجزر البهاما، والجمهورية الدومينيكية، وغواتيمالا، وليتوانيا، وهولندا، ودولة فلسطين.

تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق معالجة أوجه عدم المساواة في التعافي من جائحة كوفيد-19

297- في الجلسة 56، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل الصين، أيضاً باسم باكستان، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وجنوب أفريقيا، ومصر مشروع القرار المعنون "تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق معالجة أوجه عدم المساواة في التعافي من جائحة كوفيد-19"[59]، الذي قدمته باكستان، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وجنوب أفريقيا، ومصر، وشاركت في تقديمه فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) واليمن. وفي وقت لاحق، انضم إلى قائمة مقدمي مشروع القرار الاتحاد الروسي، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي، باستثناء ألبانيا)، وتايلند، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وفيجي، وكوبا، ونيكاراغوا.

298- وفي الجلسة ذاتها، نقح ممثل الصين مشروع القرار شفوياً.

299- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أعلن رئيس مجلس حقوق الإنسان أن مقدم مشروع القرار سحَب التعديلات A/HRC/49/L.38 المُدخَلة عليه بصيغته المنقحة شفوياً.

300- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثلو إندونيسيا، وباكستان، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا، وماليزيا تعليقات عامة على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً.

301- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية. وأدلى رئيس شعبة خدمات دعم وإدارة البرامج في المفوضية ببيان بشأن الآثار المترتبة في الميزانية على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً.

302- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو جمهورية كوريا، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً.

303- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أجري، بناءً على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، تصويت مسجل على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باراغواي، باكستان، البرازيل، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، السنغال، السودان، الصومال، الصين، غابون، غامبيا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، ملاوي، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند

(59) A/HRC/49/L.28.

المعارضون:

ألمانيا، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

أوكرانيا، المكسيك

304- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً بأغلبية 31 صوتاً مقابل 14 صوتاً، وامتناع عضوين عن التصويت (القرار 19/49).

305- وبعد اعتماد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً، انضمت إلى قائمة مقدميه بنما، وبيلاروس، وتيمور – ليشتي، والجمهورية العربية السورية، وسري لانكا.

حقوق الطفل: إعمال حقوق الطفل وجمع شمل الأُسرة

306- في الجلسة 56، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل أوروغواي (باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) وممثل فرنسا (باسم الاتحاد الأوروبي) مشروع القرار المعنون "حقوق الطفل: إعمال حقوق الطفل وجمع شمل الأسرة"[60]، الذي قدمته أوروغواي (باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) وفرنسا (باسم الاتحاد الأوروبي)، وشاركت في تقديمه أستراليا، وألبانيا، وأوكرانيا، وآيسلندا، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وجورجيا، والفلبين، ومقدونيا الشمالية، وموناكو، والنرويج، ونيوزيلندا. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار تونس، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، والصومال، وفيجي، وكندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، واليابان.

307- وفي الجلسة ذاتها، نقَّح ممثل أوروغواي (باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) وممثل فرنسا (باسم الاتحاد الأوروبي) مشروع القرار شفوياً.

308- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدخل ممثل الاتحاد الروسي تعديلات[61] على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً.

309- وقدم الاتحاد الروسي التعديلين A/HRC/49/L.43 وA/HRC/49/L.46. وفي وقت لاحق، انضم العراق ونيجيريا إلى قائمة مقدمي مشروع القرار. وقدم الاتحاد الروسي التعديل A/HRC/49/L.47. وفي وقت لاحق، انضم العراق إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

310- وفي الجلسة ذاتها، أعلن رئيس مجلس حقوق الإنسان أن مقدم مشروع القرار سحب التعديلات A/HRC/49/L.39 وA/HRC/49/L.40 وA/HRC/49/L.41 وA/HRC/49/L.42 وA/HRC/49/L.44 وA/HRC/49/L.45 وA/HRC/49/L.48 وA/HRC/49/L.49 وA/HRC/49/L.50 المدخلة عليه بصيغته المنقحة شفوياً.

311- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ممثل فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، ببيان بشأن التعديلات المقترح إدخالها على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً.

(60) A/HRC/49/L.29.

(61) A/HRC/49/L.43 وA/HRC/49/L.46 وA/HRC/49/L.47.

312- وفي الجلسة ذاتها، قدَّم ممثلو الأرجنتين وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) وجمهورية كوريا تعليقات عامة على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً، وكذلك على التعديلات المقترحة.

313- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

314- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثل هولندا وممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ببيانيْن تعليلاً للتصويت قبل التصويت على التعديل A/HRC/49/L.43.

315- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، تصويت مسجل على التعديل A/HRC/42/L.43. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، إندونيسيا، باكستان، السنغال، السودان، الصومال، الصين، قطر، كازاخستان، ليبيا، ماليزيا، موريتانيا

المعارضون:

الأرجنتين، ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، الكاميرون، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ناميبيا، نيبال، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، بنن، غابون، كوت ديفوار، الهند

316- ورفض مجلس حقوق الإنسان التعديل A/HRC/49/L.43 بأغلبية 24 صوتاً مقابل 13 صوتاً، وامتناع 7 أعضاء عن التصويت[62].

317- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثل المكسيك ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت على التعديل A/HRC/49/L.46.

318- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، تصويت مسجل على التعديل A/HRC/49/L.46. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، إندونيسيا، باكستان، السنغال، السودان، الصومال، الصين، قطر، كازاخستان، الكاميرون، ليبيا، موريتانيا

المعارضون:

الأرجنتين، ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، الكاميرون، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكسيك،

(62) لم تُدل وفود بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكوبا بأصواتها.

ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ناميبيا، نيبال، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، بنن، غابون، كوت ديفوار، ماليزيا، الهند

319- ورفض مجلس حقوق الإنسان التعديل A/HRC/49/L.46 بأغلبية 24 صوتاً مقابل 13 صوتاً، وامتناع 7 أعضاء عن التصويت[63].

320- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثل ألمانيا وممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيانيْن تعليلاً للتصويت قبل التصويت على التعديل A/HRC/49/L.47.

321- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، تصويت مسجل على التعديل A/HRC/49/L.47. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، باكستان، السنغال، الصين، كازاخستان

المعارضون:

الأرجنتين، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ماليزيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ناميبيا، نيبال، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، بنن، السودان، غابون، قطر، الكاميرون، كوت ديفوار، ليبيا، موريتانيا، الهند

322- ورفض مجلس حقوق الإنسان التعديل A/HRC/49/L.47 بأغلبية 25 صوتاً مقابل 6 أصوات، وامتناع 12 عضواً عن التصويت[64].

323- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو الاتحاد الروسي وباكستان والولايات المتحدة الأمريكية ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً. ونأى ممثل الاتحاد الروسي في بيانه بوفد بلده عن توافق الآراء بشأن الفقرة العشرين من ديباجة مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً وبشأن الفقرتين 21(ي) و33 من منطوقه.

324- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً من دون تصويت (القرار 20/49).

325- وبعد اعتماد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً، انضمت إلى قائمة مقدميه أرمينيا، وبوتسوانا، وتيمور – ليشتي، وملديف، ودولة فلسطين. وبعد اعتماد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً، انسحبت الصومال من قائمة المشاركين في تقديمه.

(63) لم تُدل وفود بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات) وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) وكوبا بأصواتها.

(64) لم تُدل وفود بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، والصومال، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) وكوبا بأصواتها.

دور الدول في مكافحة الأثر السلبي للتضليل الإعلامي على التمتع بحقوق الإنسان وإعمالها

326- في الجلسة 56، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل أوكرانيا، أيضاً باسم بولندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان مشروع القرار المعنون "دور الدول في مكافحة الأثر السلبي للتضليل الإعلامي على التمتع بحقوق الإنسان وإعمالها"[65]، الذي قدمته أوكرانيا، وبولندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، وشاركت في تقديمه إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وتركيا، وتشيكيا، وتونس، والجبل الأسود، والجمهورية الدومينيكية، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، وكولومبيا، ولكسمبرغ، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان. وبعد ذلك، انسحبت هولندا من قائمة المشاركين في تقديم مشروع القرار. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار إسرائيل، وأندورا، وأوروغواي، وجزر مارشال، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وكوستاريكا، والمكسيك.

327- وفي الجلسة ذاتها، قدَّم ممثلو ألمانيا وإندونيسيا وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) والهند تعليقات عامة على مشروع القرار.

328- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

329- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ممثلو باكستان، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وهولندا ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت. ونأى ممثل الصين وممثل فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) في بيانيْهما بوفديْ بلديْهما عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

330- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 21/49).

331- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت إلى قائمة مقدميه تيمور - ليشتي، وجزر البهاما، وفيجي، وهولندا.

ضمان حصول جميع بلدان العالم على اللقاحات على نحو منصف وبتكلفة معقولة وفي الوقت المناسب في إطار التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)

332- في الجلسة 57، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل أذربيجان وممثل إكوادور مشروع القرار المعنون "ضمان حصول جميع بلدان العالم على اللقاحات على نحو منصف وبتكلفة معقولة وفي الوقت المناسب في إطار التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)"[66]، الذي قدمته أذربيجان (باسم حركة بلدان عدم الانحياز) وإكوادور، وشاركت في تقديمه تركيا. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار الأرجنتين، وإسبانيا، وأندورا، وباراغواي، وباكستان، والبرازيل، والبرتغال، وبنما، وبيرو، وتايلند، وتركمانستان، والجبل الأسود، وجنوب أفريقيا، والسويد، وشيلي، والصين،

(65) A/HRC/49/L.31/Rev.1.

(66) A/HRC/49/L.32.

وطاجيكستان، وغواتيمالا، وكازاخستان، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولكسمبرغ، وماليزيا، والمكسيك، ومنغوليا، وناميبيا، ونيبال.

333- وفي الجلسة ذاتها، نقح ممثل أذربيجان مشروع القرار شفوياً للإشارة إلى أن حركة بلدان عدم الانحياز لم تَعُد من مقدميه.

334- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثلو الأرجنتين وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) ولكسمبرغ تعليقات عامة على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً.

335- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

336- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو الاتحاد الروسي، وأرمينيا، والبرازيل، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت. ونأى ممثل أرمينيا في بيانه بوفد بلده عن توافق الآراء بشأن الفقرة السادسة عشرة من ديباجة مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً[67]. ونأى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية في بيانه بوفد بلده عن توافق الآراء بشأن الفقرة 16 من مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً. ونأى ممثل الاتحاد الروسي في بيانه بوفد بلده عن توافق الآراء بشأن الفقرة الحادية والثلاثين من ديباجة من مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً وبشأن الفقرتين 2 و14 من منطوقه.

337- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً من دون تصويت (القرار 25/49).

338- وبعد اعتماد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً، انضمت إلى قائمة مقدميه أوروغواي، وبنغلاديش، وبوتسوانا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتيمور - ليشتي، وجزر البهاما، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجورجيا، والسلفادور، وسنغافورة، والفلبين، وفيجي، وفييت نام، وقيرغيزستان، ومالي، وموريشيوس، والنرويج.

339- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثلو الاتحاد الروسي، وأوكرانيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيبال، والولايات المتحدة الأمريكية تعليقات عامة وأدلوا ببيانات تعليلاً للتصويت بعد التصويت على جميع القرارات المعتمدة في إطار البند 3 من جدول الأعمال.

(67) أعلن ممثل أرمينيا لاحقاً أنه حصل خطأ في بيان وفد بلده وأنه كان يقصد النأي بنفسه عن توافق الآراء بشأن الفقرة الثانية عشرة من ديباجة مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً.

رابعاً- حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

ألف- جلسة تحاور بشأن تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها

340- في الجلسة 32، المعقودة في 17 آذار/مارس 2022، قدمت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 20/46، تقريرها عن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها[68].

341- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان ممثل بيلاروس بوصفها الدولة المعنية.

342- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، وفي الجلسة 33، المعقودة في اليوم ذاته، أدلى ببيانات ووجَّه أسئلة إلى المفوضة السامية:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء التالية في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وإريتريا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وألمانيا، وأوكرانيا، وآيسلندا[1] (أيضاً باسم إستونيا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وبولندا، والصين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفنلندا، وكوبا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وملاوي (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وبلجيكا، وبلغاريا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وتشيكيا، والجمهورية العربية السورية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجمهورية مولدوفا، ورومانيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وزمبابوي (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسري لانكا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسلوفاكيا، والسويد (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسويسرا، وطاجيكستان، وقبرص، وكرواتيا، وكمبوديا، ولاتفيا، وليختنشتاين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ومالطة، ومصر، والنمسا، ونيكاراغوا، واليونان؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة "مناصرو حقوق الإنسان"، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، ومؤسسة دار حقوق الإنسان، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، ورابطة المحامين الدولية (أيضاً باسم رابطة محامي الدفاع عن المحامين، ومنظمة رصد حقوق المحامين في كندا)، ولجنة الحقوقيين الدولية، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، ومنظمة الليبرالية الدولية، ومؤسسة جائزة رايت لايفليهود، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب.

343- وفي الجلسة 33، ردَّت المفوضة السامية على الأسئلة وقدمت ملاحظات ختامية.

(68) A/HRC/49/71.

باء- جلسة تحاور بشأن التحديث الشفوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية

344- في الجلسة 33، المعقودة في 17 آذار/مارس 2022، قدمت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 20/45، تحديثاً شفوياً بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية.

345- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية بوصفها الدولة المعنية.

346- وخلال جلسة التحاور الذي أعقب ذلك، في الجلسة ذاتها، وفي الجلسة 34 المعقودة في 18 آذار/مارس 2022، أدلى ببيانات ووجَّه أسئلة إلى المفوضة السامية:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء التالية في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، والأرجنتين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وإريتريا، وباراغواي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والصين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفرنسا، وكوبا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والمملكة العربية السعودية[1] (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: إسبانيا، وإكوادور، وأوروغواي، وإيران (جمهورية - الإسلامية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وبوروندي، وبيرو (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وبيلاروس (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجنوب السودان، وجورجيا، وزمبابوي (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسري لانكا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وشيلي، وكمبوديا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وكولومبيا، ونيكاراغوا؛

(ج) مراقبان عن منظمتين حكوميتين دوليتين: الاتحاد الأوروبي، ومنظمة الدول الأمريكية (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة العفو الدولية، ورابطة HazteOir.org، ومركز الحقوق المدنية والسياسية، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، ولجنة الحقوقيين الدولية، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، ورابطة حقوق الإنسان الدولية للأقليات الأمريكية، ومعهد ماريا أوسيلياتريتشي الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين (أيضاً باسم منظمة العمل التطوعي الدولي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، ومنظمة الإنسانية الجديدة)، وهيئة رصد الأمم المتحدة، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب.

347- وفي الجلسة 34، ردَّت المفوضة السامية على الأسئلة وقدمت ملاحظات ختامية.

348- وفي الجلسة 33، أدلى ممثلو أرمينيا وإسرائيل ولبنان ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.

349- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثل لبنان ببيان في إطار ممارسة حق الرد مرة ثانية.

جيم- جلسة تحاور مع البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن جمهورية فنزويلا البوليفارية

350- في الجلسة 34، المعقودة في 18 آذار/مارس 2022، قدمت رئيسة البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن جمهورية فنزويلا البوليفارية، مارتا بالينياس، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 20/45، تحديثاً شفوياً.

351- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية بوصفها الدولة المعنية.

352- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء التالية في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وإريتريا، وألمانيا، وباراغواي، وبولندا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والصين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفرنسا، وكوبا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ولكسمبرغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: إسبانيا، وإسرائيل، وإكوادور، وإيران (جمهورية - الإسلامية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والبرتغال، وبيرو، وبيلاروس (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وتشيكيا، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجورجيا، وسري لانكا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وغواتيمالا، وكندا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وكولومبيا، والمملكة العربية السعودية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ونيكاراغوا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، واليمن (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(ج) مراقبان عن منظمتين حكوميتين دوليتين: الاتحاد الأوروبي، ومنظمة الدول الأمريكية (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة "مناصرو حقوق الإنسان"، ومنظمة العفو الدولية، ومركز الحقوق المدنية والسياسية، وبيت الحرية، ومنظمة "مهندسو العالم" (أيضاً باسم هيئة رصد الأمم المتحدة)، ورابطة المحامين الدولية، ولجنة الحقوقيين الدولية، ومنظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، وهيئة رصد الأمم المتحدة.

353- وفي الجلسة ذاتها، ردَّ عضوا البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق، فرانشيسكو كوكس وباتريثيا تاباتا بالديث، على الأسئلة وقدَّما ملاحظاتهما الختامية.

دال- جلسة تحاور مع اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان

354- في الجلسة 34، المعقودة في 18 آذار/مارس 2022، قدمت رئيسة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان، ياسمين سوكا، وعُضواها، بارني أفاكو وأندرو كلافام، تقرير اللجنة[69].

355- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان ممثل جنوب السودان بوصفها الدولة المعنية.

356- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، وفي الجلسة 35، المعقودة في اليوم ذاته، أدلى ببيانات ووجَّه أسئلة إلى رئيسة اللجنة وعضويْها:

(69) A/HRC/49/78.

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وألمانيا، والسودان، والصين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والكاميرون، ولكسمبرغ، وليبيا، وملاوي، والمملكة العربية السعودية[1] (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: أستراليا، وألبانيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وأيرلندا، وبلجيكا، وبوتسوانا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وتشيكيا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسري لانكا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ومصر (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والمملكة العربية السعودية (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة العفو الدولية، ومنظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، ومشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ومركز الميزان لحقوق الإنسان.

357- وفي الجلسة 35، ردَّت رئيسة اللجنة وعضواها على الأسئلة وقدموا ملاحظاتهم الختامية.

هاء- جلسة تحاور مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية

358- في الجلسة 35، المعقودة في 18 آذار/مارس 2022، قدم رئيس لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، باولو سيرجيو بينييرو، تقرير اللجنة، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 22/46[70].

359- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان ممثل الجمهورية العربية السورية بوصفها الدولة المعنية.

360- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ووجَّه أسئلة إلى رئيس اللجنة وأعضائها:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وآيسلندا[1] (أيضاً باسم إستونيا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والبرازيل، والصين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وقطر، وكوبا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ولكسمبرغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: الأردن (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وإسبانيا، وأستراليا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وإسرائيل، وإكوادور، وألبانيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وإيران

(70) A/HRC/49/77.

(جمهورية – الإســـلامية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وأيرلندا، وإيطاليا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وبلجيكا، وبيلاروس (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وتركيا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجمهورية لاو الديمقراطية الشـــعبية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجورجيا، ورومانيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وزمبابوي (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وســـري لانكا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسـويسـرا، وشـيلي، والعراق، وقبرص (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وكرواتيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والكويت (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وليختنشـتاين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ومالطة (عبر تقنيـة التـداول بـالفيـديو)، ومصـــر (عبر تقنيـة التـداول بـالفيـديو)، ونيكـاراغوا (عبر تقنيـة التـداول بالفيديو)، واليونان؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة "مناصـــرو حقوق الإنســـان"، ورابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشـــرين، ومركز القاهرة لدراســـات حقوق الإنســـان، ومركز أوروبا – العالم الثالث (أيضـاً باسـم الاتحاد الدولي لحماية حقوق الأقليات الإثنية والدينية واللغوية وغيرها من الأقليات)، ومركز زاغروس لحقوق الإنسان، ومنظمة التضامن المسيحي حول العالم، ولجنة الحقوقيين الدولية، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، والمركز السوري للإعلام وحرية التعبير، والمؤتمر اليهودي العالمي.

361- وفي الجلســـة ذاتها، ردَّ عضـــوا اللجنة، هاني ميجالي ولين ويلتشـــمن، على الأســـئلة وقدَّما ملاحظاتهما الختامية.

واو- جلســـة تحاور معزَّز بشـــأن تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ إجراءات المتابعة لتيسـير تحسـين فعالية العمل في المسـتقبل ولتعزيز القدرة الوقائية لمنظومة الأمم المتحدة في ميانمار

362- في الجلسة 35، المعقودة في 18 آذار/مارس 2022، قدم الأمين العام المساعد للشرق الأوسط وآسـيا والمحيط الهادئ، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسـان 21/46، تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ إجراءات المتابعة لتيسير تحسين فعالية العمل في المستقبل ولتعزيز القدرة الوقائية لمنظومة الأمم المتحدة في ميانمار[(71)].

363- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ووجَّه أسئلة إلى الأمين العام المساعد:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وإستونيا[(1)] (أيضـاً باسـم آيسـلندا، والدانمرك، والسـويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وإندونيسـيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وغامبيا، وفرنسا، وماليزيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: أســـتراليا، وبنغلاديش، وتايلند (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والفلبين؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(71) A/HRC/49/73.

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، ولجنة الحقوقيين الدولية، وهيئة رصد الأمم المتحدة.

364- وفي الجلسة ذاتها، ردَّ الأمين العام المساعد على الأسئلة وقدَّم ملاحظاته الختامية.

365- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ممثل تركيا وممثل اليونان ببيانيْن في إطار ممارسة حق الرد.

زاي- جلسة تحاور بشأن تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار منذ 1 شباط/فبراير 2021

366- في الجلسة 36، المعقودة في 21 آذار/مارس 2022، قدمت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 21/46، تقريرها عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار منذ 1 شباط/فبراير 2021[72].

367- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ووجَّه أسئلة إلى المفوضة السامية:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وألمانيا، وإندونيسيا، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والصين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وغامبيا، وفرنسا، ولكسمبرغ، وليتوانيا (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، والنرويج)، وماليزيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا، والهند، وهولندا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: إسبانيا، وأستراليا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وبلغاريا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وبنغلاديش، وتركيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ورومانيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسويسرا، وفييت نام (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وكمبوديا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وكندا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والمملكة العربية السعودية (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: اللجنة الوطنية الماليزية لحقوق الإنسان؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، والمنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، والتحالف المعمداني العالمي، ومركز الحقوق المدنية والسياسية، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، ومنظمة إدموند رايس الدولية، والرابطة الدولية للمحامين (أيضاً باسم رابطة محامي الدفاع عن المحامين، ولجنة رصد حقوق المحامين في كندا)، ولجنة الحقوقيين الدولية، والاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، ومنظمة التخفيف من حدة الفقر وتعزيز التنمية.

368- وفي الجلسة ذاتها، ردَّت المفوضة السامية على الأسئلة وقدمت ملاحظات ختامية.

(72) A/HRC/49/72.

حاء- جلسات التحاور مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة

المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

369- في الجلسة 33، المعقودة في 17 آذار/مارس 2022، عرض المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، جاويد رحمان، تقريره (عبر تقنية التداول بالفيديو)[73].

370- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان ممثل جمهورية إيران الإسلامية بوصفها الدولة المعنية.

371- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ووجَّه أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وألمانيا، وآيسلندا[1] (أيضاً باسم إستونيا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والصين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وكوبا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ولكسمبرغ، وملاوي (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: أستراليا، وإسرائيل، وألبانيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وأيرلندا، وبلجيكا، وبيلاروس (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وتشيكيا، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وزمبابوي (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسري لانكا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسويسرا، وليختنشتاين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ومقدونيا الشمالية، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، واليمن (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، والرابطة الإنسانية البريطانية، ومركز زاغروس لحقوق الإنسان، ومنظمة التضامن المسيحي حول العالم، ومنظمة "معاً ضد عقوبة الإعدام"، ومنظمة "مهندسو العالم" (أيضاً باسم هيئة رصد الأمم المتحدة)، ورابطة المحامين الدولية (أيضاً باسم لجنة رصد حقوق المحامين في كندا)، ورابطة الدعم الطبي للمرضى الإيرانيين المحرومين، ومنظمة الدفاع عن ضحايا العنف، وتعاونية راهبورد بيمايش للبحوث والخدمات التعليمية.

372- وفي الجلسة ذاتها، ردَّ المقرر الخاص على الأسئلة وقدم ملاحظاته الختامية.

المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

373- في الجلسة 36، المعقودة في 21 آذار/مارس 2022، قدم المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، توماس أوخيا كوينتانا، تقريره[74].

374- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ووجَّه أسئلة إلى المقرر الخاص:

(73) A/HRC/49/75.

(74) A/HRC/49/74.

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: إريتريا، وجمهورية كوريا، والصين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وكوبا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: أستراليا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وألبانيا، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وأيرلندا، وبوروندي، وبيلاروس (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وتشيكيا، والجمهورية العربية السورية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجنوب السودان (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وزمبابوي (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسري لانكا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسويسرا، وفييت نام (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وكمبوديا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وليختنشتاين، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة التضامن المسيحي حول العالم، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، ومنظمة "مهندسو العالم" (أيضاً باسم هيئة رصد الأمم المتحدة)، ومنظمة الشعب من أجل إنجاح إعادة توحيد الكوريتين، وهيئة رصد الأمم المتحدة.

375- وفي الجلسة ذاتها، ردَّ المقرر الخاص على الأسئلة وقدم ملاحظاته الختامية.

المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار

376- في الجلسة 37، المعقودة في 21 آذار/مارس 2022، قدم المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، توماس هـ. أندروز، تقريره[75].

377- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ووجَّه أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وجمهورية كوريا، والسويد[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والصين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وغامبيا، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ولكسمبرغ، وليبيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وماليزيا، وملاوي (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: أستراليا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وألبانيا، وأيرلندا، وبلجيكا، وبنغلاديش، وتركيا، وتشيكيا، وتيمور – ليشتي (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسيراليون، وصربيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وكندا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وليختنشتاين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وملديف، ونيوزيلندا؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(75) A/HRC/49/76.

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة "الوصـــول الآن"، والمنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، ومركز الحقوق المدنية والسياسية، ومنظمة التضامن المسيحي حول العالم، والمركز الأوروبي للقانون والعدالة، ومنظمة "حقوق الإنســان الآن"، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، ولجنة رصد حقوق المحامين في كندا، ومركز الميزان لحقوق الإنسان.

378- وفي الجلسة ذاتها، ردَّ المقرر الخاص على الأسئلة وقدم ملاحظاته الختامية.

طاء- مناقشة عامة بشأن البند 4 من جدول الأعمال

379- في الجلسة 37، المعقودة في 21 آذار/مارس 2022، قدم الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان (عبر تقنية التداول بالفيديو)، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 17/46، تحديثاً شفوياً لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن تنفيذ التوصيات التي قدمها فريق الخبراء المستقلين المعني بالمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

380- وفي الجلسة ذاتها، وفي الجلستين 39 و40، المعقودتين في 22 آذار/مارس 2022، عقد مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 4 من جدول الأعمال، أدلى خلالها ببيانات:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وأذربيجان[1] (باسم حركة بلدان عدم الانحياز، باستثناء إكوادور) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وأرمينيا، وإريتريا، وألمانيا، وإندونيسيا، وأوكرانيا، وباكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وبولندا (أيضاً باسم إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وتشيكيا، وتيمور - ليشتي، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان)، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجمهورية كوريا، والسودان، والصين، والصين (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وإريتريا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وجزر القمر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وطاجيكستان، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكونغو، ونيكاراغوا) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفرنسا (أيضاً باسم الاتحاد الأوروبي)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وزمبابوي، وسري لانكا، والصين، وكوبا، ونيكاراغوا، واليمن) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفنلندا، وكازاخستان، وكوبا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ولكسمبرغ، وليتوانيا، والمغرب[1] (باسم مجموعة الدول العربية)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والهند، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: أذربيجان (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والأردن (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وإسبانيا، وأستراليا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وإستونيا، وإسرائيل، وأفغانستان، وأوروغواي، وإيران (جمهورية - الإسلامية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وأيرلندا، وآيسلندا (عبر تقنية

التداول بالفيديو)، وبلجيكا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وبوروندي، وبيلاروس (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وتركمانستان، وترينيداد وتوباغو، وتشيكيا، وجمهورية تنزانيا المتحدة (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجنوب السودان (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وجورجيا، والدانمرك، وسري لانكا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والسويد (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسويسرا، وغانا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والفلبين (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفييت نام، وقبرص، وكابو فيردي، وكمبوديا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وليبريا، ومالطة (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ومدغشقر (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ومصر، والمملكة العربية السعودية، والنرويج (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والنمسا، ونيكاراغوا (عبر تقنية التداول بالفيديو)؛

(ج) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: المنظمة الثقافية الدولية لأفريقيا، والمؤسسة الدولية من أجل قارة أفريقية خضراء، وجمعية البراعم للأعمال الخيرية، ومؤسسة الحق (أيضاً باسم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان)، ومشروع تحالف أوساط المبدعين، وتحالف الدفاع عن الحرية، ومؤسسة السلام، ورابطة الحقوقيين الأمريكية، ومنظمة "أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين"، ومنظمة العفو الدولية، ومنظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، والمنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، والجمعية الثقافية للتاميل في فرنسا، ورابطة المساعدة الطبية في غينيا، والرابطة الدولية لتحقيق المساواة بين المرأة والرجل، ورابطة المعونة لحقوق الإنسان والهجرة، ورابطة البالغين الإيرانيين القصار القامة، وجمعية الدفاع عن حقوق الإنسان والمطالب الديمقراطية/الثقافية للشعب الأذربيجاني – إيران – "قوس التأثير"، ورابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، ومنظمة الطائفة البهائية الدولية، ورابطة بيجين للمنظمات غير الحكومية من أجل التبادل الدولي، ومنظمة بناي بريث، والرابطة الإنسانية البريطانية، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ومركز مناهضة القتل في العالم، ومركز أوروبا – العالم الثالث (أيضاً باسم الجمعية الدولية لأصدقاء الأرض)، ومركز العدالة بين الجنسين وتمكين المرأة، ومركز الدعوة لحقوق الإنسان والسلام، ومركز زاغروس لحقوق الإنسان، والمعهد الخيري لحماية ضحايا المجتمع، وشبكة المنظمات غير الحكومية الصينية للتبادل الدولي، والرابطة الصينية للتفاهم الدولي، ومنظمة التضامن المسيحي حول العالم، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، واللجنة المكسيكية للدفاع عن حقوق الإنسان والنهوض بها، واللجنة الدولية للعمل على احترام الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وتطبيقه، واللجنة الأفريقية لمروجي الرعاية الصحية وحقوق الإنسان، ولجنة الكنائس للشؤون الدولية التابعة لمجلس الكنائس العالمي (أيضاً باسم التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، ومنظمة الفرنسيسكان الدولية، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب)، ومنظمة كونيكتاش لحقوق الإنسان، وجماعة راهبات سيدة المحبة للراعي الصالح، والمجلس التبشيري للشعوب الأصلية، ومجلس التنسيق للمنظمات اليهودية، ومنسقية الجمعيات والأفراد من أجل حرية الضمير، والمعهد الدانمركي "الكرامة" لمكافحة التعذيب، ومركز توانا للأشخاص ذوي الإعاقة، ورابطة الرهبان الدومينيكان المناصرين للعدالة والسلام (أيضاً باسم جامعة براهما كوماريس الروحية العالمية، ومنظمة الفرنسيسكان الدولية، والاتحاد اللوثري العالمي، ومنظمة سوكا غاكاي الدولية)، ومشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، ومنظمة إدموند رايس الدولية (أيضاً باسم منظمة PRATYEK)، والمركز الأوروبي للقانون والعدالة، واتحاد المرأة وتنظيم الأسرة، ومنظمة الفرنسيسكان الدولية، والشبكة العالمية لتقدير الكفاءات وتطوير المهارات، والمعهد العالمي للمياه والبيئة والصحة، والمنظمة العالمية لإنقاذ الأرواح، ورابطة العمل من أجل تحقيق الرفاه العالمي، ومؤسسة هلسنكي لحقوق الإنسان، ومنظمة "الإنسان على حق"، ومؤسسة دار حقوق الإنسان (أيضاً باسم منظمة العفو الدولية، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان)، ومنظمة "حقوق الإنسان الآن"، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، ولجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، ومنظمة "مهندسو العالم"، والمعهد

الدولي للحقوق والتنمية، ومجموعة المبادرة المشتركة من أجل التمكين المتكامل للشباب، ومنظمة العمل الدولي من أجل السلام والتنمية المستدامة، والرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، والرابطة الدولية للمحامين والحقوقيين اليهود، والرابطة البوذية الدولية للإغاثة، ولجنة الحقوقيين الدولية، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، والاتحاد الدولي لحماية حقوق الأقليات الإثنية والدينية واللغوية وغيرها من الأقليات (أيضاً باسم حركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة)، وحركة التصالح الدولية، والاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، والاتحاد الدولي للنساء المسلمات، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ومنظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، والمنظمة التنموية العراقية، ومنظمة يوفينتوم، ومنظمة إي في (eV)، ومنظمة Jameh Ehyagaran Teb Sonnati Va Salamat Iranian، والجمعية اليابانية لكتاب التاريخ المدرسي، ومركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب (أيضاً باسم منظمة الدفاع عن ضحايا العنف)، ولجنة رصد حقوق المحامين في كندا (أيضاً باسم رابطة المحامين الدولية، ورابطة محامي الدفاع عن المحامين)، ورابطة الدعم الطبي للمرضى الإيرانيين المحرومين، ومركز الميزان لحقوق الإنسان، وفريق حقوق الأقليات، ومجموعة مبادرة أم الأمل الكاميرونية المشتركة، ومؤسسة القرن القادم، ومنظمة دعم التواصل في أفريقيا وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي، ومنظمة الدفاع عن ضحايا العنف، ومنظمة التخفيف من حدة الفقر وتعزيز التنمية، ومنظمة شركاء من أجل الشفافية، والمنظمة الدولية لكتائب السلام، ومبادرة مسار السلام، ومنتدى إدماج الشباب وتشجيع العمل التطوعي، ومنظمة براهار، ومنظمة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتعاونية راهبورد بيمايش للبحوث والخدمات التعليمية، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، ومنظمة ريبريف، وشبكة الوحدة من أجل التنمية الموريتانية، ومؤسسة جائزة رايت لايفليهود، وجمعية شيفي للتنمية، وجمعية الشعوب المعرضة للخطر، ورابطة التضامن بين سويسرا وغينيا، ومؤسسة الدفاع عن حقوق الإنسان على الصعيد العالمي، ومنظمة توموكو للتنمية والوحدة الثقافية، واتحاد منظمات الشمال الغربي لحقوق الإنسان، وهيئة رصد الأمم المتحدة، ومنظمة القرى المتحدة، ومنظمة فيفات الدولية، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (أيضاً باسم مؤسسة الحق)، ومنظمة باروا العالمية، والتحالف الإنجيلي العالمي، والمؤتمر اليهودي العالمي، ومؤتمر العالم الإسلامي، وبرلمان الشباب من أجل أهداف التنمية المستدامة، ومنظمة القضاء على الفقر في أفريقيا.

381- وفي الجلسة 40، أدلى ببيانات في إطار ممارسة حق الرد ممثلو الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، وأرمينيا، وإسرائيل، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، وبيلاروس، وتركيا، وتونس، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكمبوديا، وكوبا، ولبنان، وليتوانيا (أيضاً باسم بولندا)، وماليزيا، والمملكة العربية السعودية، والهند، واليابان، واليمن.

382- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات في إطار ممارسة حق الرد مرة ثانية ممثلو إيران (جمهورية - الإسلامية)، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والصين، واليابان.

ياء- النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها

حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

383- في الجلسة 56، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، مشروع القرار المعنون "حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية"[76]، الذي

(76) A/HRC/49/L.4.

قدمته فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، وشاركت في تقديمه أستراليا، وإسرائيل، وألبانيا، وأوكرانيا، وآيسلندا، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وسويسرا، وكندا، وليختنشتاين، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، وميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، والنرويج، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار أندورا، وبابوا غينيا الجديدة، وبالاو، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وسان مارينو، وكوستاريكا، وملديف. وبعد ذلك، انسحبت بابوا غينيا الجديدة من قائمة مقدمي مشروع القرار.

384- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثل الاتحاد الروسي تعليقاً عاماً على مشروع القرار. ونأى فيه بوفد بلده عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

385- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ببيان ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بوصفها الدولة المعنية.

386- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو إريتريا، والصين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وكوبا ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت. ونأى ممثلو إريتريا، والصين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وكوبا في بياناتهم بوفود بلدانهم عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

387- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 22/49).

388- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت بوتسوانا إلى قائمة مقدميه.

حالة حقوق الإنسان في ميانمار

389- في الجلسة 56، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، مشروع القرار المعنون "حالة حقوق الإنسان في ميانمار"[77]، الذي قدمته فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، وشاركت في تقديمه أستراليا، وألبانيا، وآيسلندا، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وسان مارينو، وسويسرا، وكندا، وليختنشتاين، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار أندورا، وأوكرانيا، وبنغلاديش، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وكوستاريكا، واليابان.

390- وفي الجلسة ذاتها، نقَّح ممثل فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، مشروع القرار شفوياً.

391- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، قدم ممثل جمهورية كوريا وممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية تعليقيْن عاميْن على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً.

392- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

393- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو الاتحاد الروسي، وباكستان، والصين، وغامبيا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت. ونأى ممثلو الاتحاد الروسي والصين وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) في بياناتهم بوفود بلدانهم عن توافق الآراء بشأن مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً.

(77) A/HRC/49/L.12.

394- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً من دون تصويت (القرار 23/49).

395- وبعد اعتماد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً، انضمت بوتسوانا إلى قائمة مقدميه.

حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

396- في الجلسة 56، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل آيسلندا، أيضاً باسم جمهورية مولدوفا، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، مشروع القرار المعنون "حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية"[78]، الذي قدمته آيسلندا، وجمهورية مولدوفا، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وشاركت في تقديمه أستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجزر مارشال، والدانمرك، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، وموناكو، وميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار إسبانيا، وأندورا، ورومانيا، وكوستاريكا، وهنغاريا.

397- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثل فرنسا، (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، تعليقاً عاماً على مشروع القرار.

398- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ببيان ممثل جمهورية إيران الإسلامية بوصفها الدولة المعنية.

399- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو الاتحاد الروسي، وباكستان، والبرازيل، والصين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وكوبا ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

400- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أجري، بناءً على طلب ممثل باكستان، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، أرمينيا، إريتريا، إندونيسيا، أوزبكستان، باكستان، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، الصين، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، كازاخستان، كوبا، الهند

الممتنعون عن التصويت:

الإمارات العربية المتحدة، البرازيل، بنن، السنغال، السودان، الصومال، غابون، غامبيا، قطر، الكاميرون، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، موريتانيا، ناميبيا، نيبال

(78) A/HRC/49/L.7.

401- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 19 صوتاً مقابل 12 صوتاً، وامتناع 16 عضواً عن التصويت (القرار 24/49).

حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها

402- في الجلسة 57، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، مشروع القرار المعنون "حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها"[79]، الذي قدمته فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، وشاركت في تقديمه أستراليا، وألبانيا، وأوكرانيا، وآيسلندا، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وسان مارينو، وسويسرا، وكندا، وليختنشتاين، ومقدونيا الشمالية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار أندورا، وجمهورية كوريا، وكوستاريكا، واليابان.

403- وفي الجلسة ذاتها، أدخل ممثل بيلاروس تعديلات[80] على مشروع القرار.

404- وقدمت بيلاروس التعديلين A/HRC/49/L.36 وA/HRC/49/L.37، وشارك في تقديمهما الاتحاد الروسي وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية). وفي وقت لاحق، انضمت الصين إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

405- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثل فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، ببيان بشأن التعديلين المقترح إدخالهما على مشروع القرار.

406- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، قدم ممثلو الاتحاد الروسي، وأوكرانيا، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، تعليقات عامة على مشروع القرار، وكذلك على التعديلين المقترحين.

407- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان ممثل بيلاروس بوصفها الدولة المعنية.

408- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

409- وفي الجلسة ذاتها، أُجري، بناءً على طلب ممثل فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، تصويت مسجل على التعديل A/HRC/49/L.36. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، باكستان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كازاخستان، كوبا

المعارضون:

ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة

(79) A/HRC/49/L.13.

(80) A/HRC/49/L.36 وA/HRC/49/L.37.

لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، أرمينيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، بنن، السنغال، السودان، الصومال، غابون، قطر، الكاميرون، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند

410- ورفض مجلس حقوق الإنسان التعديل A/HRC/49/L.36 بأغلبية 20 صوتاً مقابل 8 أصوات، وامتناع 19 عضواً عن التصويت.

411- وفي الجلسة ذاتها، أُجري، بناءً على طلب ممثل فرنسا، باسم الاتحاد الأوروبي، تصويت مسجل على التعديل A/HRC/49/L.37. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا

المعارضون:

الأرجنتين، ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باكستان، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، السنغال، السودان، الصومال، غابون، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند، هندوراس

412- ورفض مجلس حقوق الإنسان التعديل A/HRC/49/L.37 بأغلبية 20 صوتاً مقابل 5 أصوات، وامتناع 22 عضواً عن التصويت.

413- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو الاتحاد الروسي، والبرازيل، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت على مشروع القرار.

414- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل الاتحاد الروسي، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، البرازيل، بنن، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، غامبيا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باكستان، السنغال، السودان، الصومال، غابون، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند

415- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 22 صوتاً مقابل 6 أصوات، وامتناع 19 عضواً عن التصويت (القرار 26/49).

416- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت البوسنة والهرسك إلى قائمة مقدميه.

حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية

417- في الجلسة 57، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أيضاً باسم الأردن، وألمانيا، وإيطاليا، وتركيا، وفرنسا، وقطر، والكويت، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، مشروع القرار المعنون "حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية"[(81)]، الذي قدمه الأردن، وألمانيا، وإيطاليا، وتركيا، وفرنسا، وقطر، والكويت، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، وشاركت في تقديمه أستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وجورجيا، والدانمرك، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وفنلندا، وكرواتيا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، وموناكو، وميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا. وفي وقت لاحق، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار إسبانيا، وأندورا، والبرتغال، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، ورومانيا، وسان مارينو، وسويسرا، وقبرص، وكوستاريكا، وهنغاريا، واليابان، واليونان.

418- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثل فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) وممثل الولايات المتحدة الأمريكية تعليقيْن عاميْن على مشروع القرار.

419- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ببيان ممثل الجمهورية العربية السورية بوصفها الدولة المعنية.

420- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

421- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو الاتحاد الروسي، والأرجنتين، والبرازيل، والصين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وكوبا ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

422- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل الاتحاد الروسي، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، بنن، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، غابون، فرنسا، فنلندا، قطر، كوت ديفوار، لكسمبرغ، ليتوانيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

(81) A/HRC/49/L.30.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، أرمينيا، إريتريا، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، الصين، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، كوبا

الممتنعون عن التصويت:

الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باكستان، البرازيل، السنغال، السودان، الصومال، غامبيا، كازاخستان، ليبيا، ماليزيا، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند

423- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 23 صوتاً مقابل 7 أصوات، وامتناع 16 عضواً عن التصويت (القرار 27/49)[82].

424- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت بوتسوانا والبوسنة والهرسك إلى قائمة مقدميه.

425- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثل بوليفيا وممثل كازاخستان تعليقيْن عامين وأدليا ببيانيْن تعليلاً للتصويت بعد التصويت على جميع القرارات المعتمدة في إطار البند 4 من جدول الأعمال.

(82) لم يُدل وفد الكاميرون بصوته. وأعلن ممثل الكاميرون لاحقاً أن وفد بلده كان ينوي الامتناع عن التصويت.

خامساً- هيئات وآليات حقوق الإنسان

ألف- منتدى الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون

426- في الجلسة 44، المعقودة في 24 آذار/مارس 2022، قدم رئيس منتدى الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، يان بيغل، تقرير المنتدى عن دورته الثالثة، المعقودة يومي 16 و17 تشرين الثاني/نوفمبر 2021[83].

باء- المنتدى المعني بقضايا الأقليات

427- في الجلسة 44، المعقودة في 24 آذار/مارس 2022، قدم المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات، فرناند دي فارين، التوصيات التي اعتمدها المنتدى المعني بقضايا الأقليات في دورته الرابعة عشرة، المعقودة يومي 2 و3 كانون الأول/ديسمبر 2021 بشأن موضوع "منع نشوب النزاعات وحماية حقوق الإنسان للأقليات"[84].

جيم- المحفل الاجتماعي

428- في الجلسة 44، المعقودة في 24 آذار/مارس 2022، قدم الممثل الدائم للعراق لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف ورئيس - مقرر المحفل الاجتماعي لعام 2021، عبد الكريم هاشم مصطفى، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 22/44، التقرير الذي يتضمن استنتاجات وتوصيات المحفل الاجتماعي في دورته لعام 2021، المعقودة يومي 11 و12 تشرين الأول/أكتوبر 2021[85]. وقد ركز التقرير على الممارسات الجيدة وقصص النجاح والدروس المستفادة والتحديات المطروحة في مكافحة جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، مع التركيز بشكل خاص على التعاون والتضامن الدوليين، من منظور حقوق الإنسان.

دال- الإجراءات الخاصة

429- في الجلسة 44، المعقودة في 24 آذار/مارس 2022، قدم رئيس اللجنة التنسيقية للإجراءات الخاصة، فيكتور مادريغال بورلوز، عملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان 102/2، التقرير المتعلق بالأنشطة التي اضطلع بها في عام 2021 المقررون الخاصون والخبراء المستقلون والأفرقة العاملة التابعة للإجراءات الخاصة للمجلس، بما في ذلك معلومات محدثة عن الإجراءات الخاصة ومعلومات عن الاجتماع السنوي السابع والعشرين للمقررين الخاصين، والخبراء المستقلين، ورؤساء الأفرقة العاملة، والممثلين الخاصين، والخبراء المستقلين، والأفرقة العاملة التابعة للإجراءات الخاصة للمجلس[86]، وقدَّم تقرير الإجراءات الخاصة بشأن البلاغات[87].

(83) A/HRC/49/80.

(84) A/HRC/49/81.

(85) A/HRC/49/79.

(86) A/HRC/49/82 وA/HRC/49/82/Add.1.

(87) A/HRC/49/3.

هاء- تقرير الأمين العام عن منع انتهاكات حقوق الإنسان

430- في الجلسة 44، المعقودة في 24 آذار/مارس 2022، قدم الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 31/45، تقرير الأمين العام عن الحالة الراهنة على نطاق المنظومة لتقديمِ وتمويلِ المساعدة التقنية وبناء القدرات اللذين يدعمان تنفيذ الدول لالتزاماتها وتعهداتها الدولية في مجال حقوق الإنسان والثغرات القائمة في تقديم وتمويل المساعدة التقنية وبناء القدرات[88].

واو- مناقشة عامة بشأن البند 5 من جدول الأعمال

431- عقد مجلس حقوق الإنسان، في جلستيه 44 و45، المعقودتين في 24 آذار/مارس 2022، مناقشة عامة بشأن البند 5 من جدول الأعمال، أدلى خلالها ببيانات:

(أ) ممثلو الدول التالية الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وأذربيجان[1] (أيضاً باسم حركة بلدان عدم الانحياز، باستثناء إكوادور) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وأرمينيا، وألمانيا، وألمانيا (أيضاً باسم سويسرا)، وإندونيسيا، وباكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والبرتغال[1] (أيضاً باسم أذربيجان، وإكوادور، وأنغولا، وأوروغواي، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، وبلجيكا، وبوتسوانا، وتايلند، وتونس، وتيمور - ليشتي، وجزر البهاما، وجمهورية كوريا، وجورجيا، والدانمرك، وسلوفينيا، والسويد، وسيشيل، وفيجي، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمغرب، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، وهايتي، وهولندا)، وبنن، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، ورومانيا[1] (أيضاً باسم بيرو، وتونس، وجمهورية كوريا، والمغرب، والنرويج) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والصين، والصين (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، والإمارات العربية المتحدة، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وجزر القمر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وزمبابوي، وسري لانكا، وطاجيكستان، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكاميرون، وكمبوديا، والكونغو، والمملكة العربية السعودية، واليمن) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفرنسا (أيضاً باسم الاتحاد الأوروبي)، والفلبين[1] (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وكوبا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وكوبا (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وبنغلاديش، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي، وسنغافورة، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، ومصر، والمملكة العربية السعودية، ونيكاراغوا، واليمن) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ولكسمبرغ (أيضاً باسم بلجيكا وهولندا)، وماليزيا، وملاوي (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وموريتانيا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، ونيبال، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة التالية: أذربيجان، وأفغانستان (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وإيران (جمهورية - الإسلامية) (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وإيطاليا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وبنغلاديش (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وبوتسوانا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وبيلاروس (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وتوغو (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وتونس (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والجزائر (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والجمهورية العربية السورية (عبر تقنية التداول بالفيديو)، وسويسرا (أيضاً باسم أوروغواي، وسيراليون، والنرويج)، والعراق، وكمبوديا (عبر تقنية التداول بالفيديو)، والمغرب، والنمسا، ونيكاراغوا، واليونان؛

(88) A/HRC/49/68.

(ج) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة "مناصـــرو حقوق الإنســـان"، والمنظمة الثقافية الدولية لأفريقيا، وجمعية البراعم للأعمال الخيرية، ومشـــروع تحالف أوســـاط المبدعين، ورابطة الحقوقيين الأمريكية (أيضـــاً باســـم الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين)، ومنظمة العفو الدولية، وجمعية الدفاع عن حقوق الإنســـان والمطالب الديمقراطية/الثقافية للشـــعب الأذربيجاني – إيران – "قوس التأثير"، ورابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشـرين، ومركز أوروبا – العالم الثالث (أيضـاً باسـم شـبكة المعلومات والعمل الدولية بشـــأن أولوية الغذاء)، ومركز العدالة بين الجنســـين وتمكين المرأة، واللجنة الأفريقية لمروجي الصحة وحقوق الإنسان، والمركز المجتمعي لحقوق الإنسان والدعوة، ومنسقية الجمعيات والأفراد من أجل حرية الضـــمير، ولجنة الأصـــدقاء العالمية للتشـــاور، والشـــبكة العالمية لتقدير الكفاءات وتطوير المهارات، ورابطة العمل من أجل تحقيق الرفاه العالمي، ومنظمة "الإنســـان على حق"، والمنظمة الدولية لحوار الأديان، ومنظمة العمل الدولي من أجل السـلام والتنمية المسـتدامة، والرابطة البوذية الدولية للإغاثة، ولجنة الحقوقيين الدولية، وحركة التصـــالح الدولية، ومنظمة يوفينتوم، ومنظمة إي في (eV)، ورابطة الطلاب الشـباب التاميل، ومركز الخيام لتأهيل ضـحايا التعذيب، ومؤسـسـة ماعت للسـلام والتنمية وحقوق الإنسان، وفريق حقوق الأقليات، ومجموعة مبادرة أم الأمل الكاميرونية المشتركة، وحركة مناهضـة العنصـرية وتوطيد الصـداقة بين الشـعوب، ومؤسـسـة القرن القادم، والمنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، ومنظمة دعم التواصـــل في أفريقيا وتعزيز التعاون الاقتصـــادي الدولي، ومنظمة التخفيف من حدة الفقر وتعزيز التنمية، ومنتدى إدماج الشـباب وتشـجيع العمل التطوعي، ومنظمة براهار، والشـبكة الدولية لحقوق الإنســان، وشـبكة الوحدة من أجل التنمية الموريتانية، ومجموعة حقوق الإنســان للسـيخ، ومنظمة القرى المتحدة، ومنظمة باروا العالمية، ومؤتمر العالم الإسلامي.

432- وفي الجلسة 45، أدلى ممثل الصين وممثل كوبا ببيانين في إطار ممارسة حق الرد.

سادساً- الاستعراض الدوري الشامل

433- عملاً بقرار الجمعية العامة 251/60، وقراريْ مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16، ومقرره 119/17، وبيانيْ الرئيس 1/8 و2/9 بشأن الطرائق والممارسات المتعلقة بعملية الاستعراض الدوري الشامل، نظر المجلس في نتائج عمليات الاستعراض التي أُجريت خلال الدورة التاسعة والثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المعقودة في الفترة من 1 إلى 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2021.

434- ووفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، أشار الرئيس إلى أنه ينبغي أن تشكل جميع التوصيات جزءاً من النتائج النهائية للاستعراض الدوري الشامل، ويجب بالتالي على الدولة موضوع الاستعراض أن توضِّح موقفها بشأن جميع التوصيات بإشارتها إلى أنها إمَّا "أيدتها" أو "أحاطت بها علماً".

ألف- النظر في نتائج الاستعراض الدوري الشامل

435- وفقاً للفقرة 14 من بيان الرئيس 1/8، يتضمن الفرع التالي موجزاً للآراء التي أعربت عنها بشأن نتائج الاستعراض الدولةُ موضوع الاستعراض والدولُ الأعضاءُ والدولُ المراقبة في مجلس حقوق الإنسان، والتعليقات العامة التي قدمتها الجهات المعنية الأخرى قبل اعتماد المجلس نتائج الاستعراض في جلسة عامة. وتُنشر بيانات الوفود أو الجهات المعنية الأخرى التي تعذر تقديمها بسبب ضيق الوقت، إن وجدت، على الشبكة الخارجية للمجلس[89].

هنغاريا

436- أُجرِي استعراض حالة هنغاريا في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستَند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من هنغاريا وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16[90]؛

(ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16[91]؛

(ج) موجز ورقات المعلومات ,الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16[92].

437- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 41 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، في نتائج استعراض حالة هنغاريا واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

(89) انظر: https://hrcmeetings.ohchr.org/HRCSessions/RegularSessions/49session/Pages/Oral-statements.aspx.

(90) A/HRC/WG.6/39/HUN/1.

(91) A/HRC/WG.6/39/HUN/2.

(92) A/HRC/WG.6/39/HUN/3.

438- وتشمل نتائج استعراض حالة هنغاريا تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل[93]، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة، من التزامات طوعية وردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالَج بالقدر الكافي أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل[94].

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات والتزاماتها الطوعية ونتائج الاستعراض

439- ذكَّر وفد هنغاريا بأن البلد تحكمه منذ 12 سنة حكومة مسيحية وطنية ديمقراطية تستند في سياساتها إلى مجموعة من القيم المسيحية التي تكفل إعمال حقوق الإنسان إلى أقصى حد ممكن.

440- وأشار الوفد إلى الحرب في أوكرانيا التي تنتهك الحقوق الأساسية بسبب فقدان الحق في العيش في سلام وأمن وأمان. وهذا أمر غير مقبول، وينبغي بالتالي وقف الحرب في أقرب وقت ممكن. وتشكل الحرب أيضاً خطراً على أمن كل البلدان المجاورة، بما فيها هنغاريا.

441- والحكومة الحالية ملتزمة بضمان حق شعبها في العيش في سلام وأمن وأمان من خلال ثلاثة التزامات مهمة: أولاً، ضمان أمن الشعب الهنغاري وسلامته؛ وثانياً، ضمان عدم مشاركة هنغاريا في هذه الحرب؛ وثالثاً، الحيلولة دون دفع الشعب الهنغاري ثمن هذه الحرب. وفي هذا الصدد، أبرز الوفد الخطوات المتخذة للوفاء بهذه الالتزامات. أولاً، أعادت هنغاريا، لضمان أمن البلد، نقل أعداد كبيرة من قواتها العسكرية إلى حدودها الشرقية لمنع تسلل الجماعات العسكرية أو شبه العسكرية إليها. ولن تساهم هنغاريا في هذه الحرب لا بالجنود ولا بالأسلحة، تفادياً للتورط فيها. وتتفهم هنغاريا وتحترم القرار المختلف الذي اتخذته بلدان أخرى بشأن هذه المسألة، وتتوقع من تلك البلدان أن تحترم قرارها. وقررت الدولة أيضاً ألا توافق على نقل الأسلحة الفتاكة عبر أراضيها صوب أوكرانيا، لأنها تُعتبر أهدافاً عسكرية. وليست هنغاريا على استعداد للمجازفة بتعريض الشعب الهنغاري للخطر على أي جانب من الحدود.

442- وشدَّد الوفد على أهمية تأمين إمدادات الطاقة للهنغاريين. ولن تؤيد الحكومة أي قرار قد يعرضها للخطر. ولا يمكن الاستعاضة في مجال التزود بالطاقة عن جهة بجهة أخرى، بين عشية وضحاها. ومن شأن أي عقوبة في هذا الصدد أن تخلف أثراً ضاراً على إمدادات الطاقة الآمنة والمأمونة للشعب الهنغاري وعلى أسعار الطاقة. ولذلك، لن تؤيد هنغاريا أي قرار في هذا الاتجاه.

443- وأضاف الوفد أن ملايين الأشخاص يغادرون أوكرانيا فراراً من الحرب. وستواصل هنغاريا استقبال أي لاجئ يفد من أوكرانيا. وحتى يومنا هذا، وصل إلى هنغاريا، بشكل مباشر أو غير مباشر، أكثر من 500 000 أوكراني. وستوفر لهم هنغاريا الرعاية والمأوى. وأبرز الوفد التعاونَ المثالي في هذا المجال بين الحكومة وعدد من منظمات المجتمع المدني. وتوفر هنغاريا لمواطني بلدان ثالثة فرصة العودة الآمنة إلى أوطانهم. وتوفر الحكومة للاجئين الذين يقررون البقاء في هنغاريا السكن والعمل، بطرق منها تقديم الدعم إلى أرباب العمل لتيسير توظيف اللاجئين وتفادي اعتمادهم على المعونات. ويتماشى ذلك مع جهود الحكومة من أجل تحقيق العمالة الكاملة. وأشار الوفد إلى أن هنغاريا وبولندا استقبلتا أكبر عدد من اللاجئين، وشدَّد على الموقف المنافق للاتحاد الأوروبي المتمثل في حجز أمواله التي يحق لهما الحصول عليها.

(93) A/HRC/49/8.

(94) انظر أيضاً A/HRC/49/8/Add.1.

444- وأطلقت هنغاريا أكبر عملية إنسانية، إلى جانب عمليات أخرى، بتقديم 800 طن من الأغذية و200 طن من المعدات الصحية إلى أوكرانيا.

445- وشدد الوفد على أن هنغاريا ملتزمة ببذل كل ما في وسعها لمنع توسُّع الحرب خارج أوكرانيا. فمن شأن تَوسُّعها أن يُعرض للخطر حقوق ملايين أخرى من البشر، مثل الحق في العيش في أمن وسلام. وأعرب الوفد عن قلقه إزاء اعتزام بعض البلدان إنشاء منطقة حظر جوي فوق أوكرانيا. فقد يؤدي ذلك إلى حرب جوية بين الحلفاء الغربيين والبلد الطرف في الحرب. كما أعرب الوفد عن قلقه إزاء اقتراح إرسال قوات لحفظ السلام، لأنه لا يوجد أي سلام في الوقت الراهن ولأن ذلك قد يؤدي إلى المشاركة المباشرة في الحرب وبالتالي إلى توسُّع نطاقها مع ما يترتب على ذلك من تفاقم مستوى تهديد الحق في العيش في سلام.

446- وفيما يتعلق بالهجرة غير النظامية، أحاط الوفد علماً بالتوصيات المتعددة التي تلقتها هنغاريا. وكرر الوفد أن هنغاريا لن تسمح بوجود مهاجرين غير نظاميين في أراضيها. وأشار الوفد إلى أن كثيراً من هؤلاء المهاجرين غير النظاميين لم يفِد من البلدان المجاورة بل عَبَر العديد من البلدان الآمنة والمأمونة. ولا يسري ذلك على اللاجئين الأوكرانيين، لأن هنغاريا هي أول بلد آمن يدخلونه. وأبرز الوفد حالات عنف المهاجرين غير النظاميين ضد السلطات، وعدم تعاونهم وعدم احترامهم الأنظمة والثقافة الهنغارية.

447- وأشار الوفد إلى التوصيات التي تلقتها هنغاريا بشأن حماية الطفل والأسرة. وأكد أن القانون الأساسي لهنغاريا يحمي الأسرة والطفل. ويَعتبر الزواج رباطاً بين رجل وامرأة، والأسرة كياناً يتألف من أب (رجل) وأم (امرأة) وأطفال. وخلال الجائحة، تحملت الأسر عبئاً إضافياً بسبب إغلاق المدارس ورياض الأطفال. وكان على الآباء مواصلة العمل لضمان استمرار سير عمل مؤسسات الدولة. وعلى سبيل الامتنان، أعادت الحكومة الهنغارية ضرائب الدخل عن السنة الماضية إلى الأسر التي لديها أطفال. وخصصت هنغاريا نسبة 5,2 في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي لدعم الأسر. وبالموازاة مع الانتخابات العامة، سيُجرى، في 3 نيسان/أبريل 2022، استفتاء بشأن حماية الطفل والأسرة. وللوالدين الحق الحصري في تنشئة أطفالهم وتربيتهم، بما في ذلك ما يتعلق بتربيتهم الجنسية.

448- وختاماً، أعرب الوفد عن شكره للوفود الأخرى على مشاركتها البناءة وعلى التوصيات الـ 267 التي قدمتها إلى بلده. وقد أحاطت هنغاريا علماً بـ 136 توصية إما لأنها نُفذت جزئياً أو لأنها تتعارض مع القانون الأساسي أو مع موقف الحكومة بشأن الهجرة غير النظامية أو الإيديولوجية الجنسانية.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

449- خلال اعتماد نتائج استعراض حالة هنغاريا، أدلى 13 وفداً ببيانات.

450- فقد أثنت نيجيريا على هنغاريا لما أحرزته من تقدم في تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتها ولما اتخذته من تدابير لمكافحة الاتجار بالأشخاص ولضمان حماية حقوق الضحايا.

451- وأعربت الفلبين (عبر تقنية التداول بالفيديو) عن تقديرها لهنغاريا لقبولها التوصيات التي قدمتها إليها بشأن تعميم التثقيف في مجال حقوق الإنسان، وتكثيف حملات التوعية العامة لمكافحة العنف العائلي، ولاعتمادها نهجاً شاملاً قائماً على تعدد الجهات المعنية في التصدي للاتجار بالأشخاص. وأشادت الفلبين بالخطوات الملموسة المتخذة لتعزيز حقوق المرأة والطفل.

452- وأثنى الاتحاد الروسي على هنغاريا لتعزيزها قدرتها الوطنية على حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية ولتقديمها تقارير دورية إلى هيئات المعاهدات.

453- ولاحظت سيراليون أن هنغاريا قبلت توصياتها بالقضاء على الفقر وبتنفيذ القوانين التي تعزز مشاركة المرأة في الحكم. وأعربت سيراليون عن أسفها لأن هنغاريا اكتفت بالإحاطة علماً بتوصياتها المتعلقة بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وبتخفيف القيود المفروضة على استفادة منظمات المجتمع المدني من التمويل الأجنبي.

454- وشجعت جنوب أفريقيا هنغاريا على وضع الصيغة النهائية لخطة عملها الوطنية لمكافحة التمييز العنصري، وعلى مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز تدابير منع جرائم الكراهية العنصرية، والتحريض على العنف وما يتصل بذلك من سلوك تمييزي ضد اللاجئين والمهاجرين والروما والأقليات الإثنية والجنسية الأخرى، بما في ذلك من جانب موظفي الدولة، وإلى ضمان الفعالية في تسجيل كل جرائم الكراهية المبلغ عنها والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها.

455- ولاحظت سري لانكا (عبر تقنية التداول بالفيديو) أن هنغاريا كثفت جهودها لمكافحة الاتجار بالأشخاص خلال السنوات الخمس الماضية من خلال استراتيجية مكافحة الاتجار للفترة 2020-2023 وخطة العمل ذات الصلة، اللتين تقومان على مبادئ الوقاية وحماية الضحايا ومقاضاة المتَّجرين بالأشخاص. ورحبت سري لانكا بالضمانات المعتمدة لحماية الطفل تماشياً مع توصية آلية الاستعراض الدوري الشامل ولجنة حقوق الطفل.

456- وأبرزت جمهورية فنزويلا البوليفارية التزام هنغاريا الطوعي بتعزيز الحق في حرية الدين والمعتقد، وحقوق الأسرة والطفل والأقليات والأشخاص ذوي الإعاقة. وأبرزت الجهود المبذولة في مجال المساواة بين الجنسين وتشجيع زيادة معدل عمالة المرأة، حتى في حالات تنشئة الأطفال، وتعزيز مشاركتها النشطة في الشؤون العامة.

457- وشكرت فييت نام (عبر تقنية التداول بالفيديو) هنغاريا على قبولها توصيتها بشأن اعتماد مزيد من السياسات وتخصيص مزيد من الموارد لضمان المساواة لجميع الأطفال في مجال التعليم وبشأن تكثيف الجهود لمنع التمييز ضد المرأة وتحسين ظروفها المعيشية. وأحاطت فييت نام علماً بالتزام هنغاريا الطوعي بمواصلة الاضطلاع بدور نشط في مجلس حقوق الإنسان، وبخاصة من خلال تعزيز حقوق الأقليات، وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وحقوق الأسرة والطفل، وحرية الدين والمعتقد.

458- وأثنت الجزائر (عبر تقنية التداول بالفيديو) على هنغاريا لالتزامها بآلية الاستعراض الدوري الشامل ومشاركتها فيها، واستحسنت التقدم المحرز من خلال هذه الآلية في مجال حقوق الإنسان. وأشادت الجزائر بالجهود المبذولة لتوطيد أطر البلد القانونية والمؤسسية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولا سيما اعتماد تدابير قانونية لمكافحة جميع أشكال التمييز العنصري وكراهية الأجانب وخطاب الكراهية ضد المهاجرين وملتمسي اللجوء.

459- ولاحظت بلجيكا أن هنغاريا قبلت توصيتها بضمان حماية الحرية العلمية واستقلال الجامعات ومعاهد البحوث. وأعربت بلجيكا عن أسفها لعدم قبول هنغاريا توصياتها الأخرى المتعلقة بالتصديق على اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف العائلي ومكافحتهما (اتفاقية اسطنبول) وبضمان استقلال وسائط الإعلام وهيئات تنظيم وسائط الإعلام. ودعت بلجيكا هنغاريا إلى إعادة النظر في موقفها، نظراً لتزايد العنف الجنساني إلى حد كبير في جميع أنحاء العالم خلال فترة الجائحة، ولتشديد عدة هيئات إقليمية وخبراء مستقلين على أهمية استعادة حرية الصحافة والإعلام بالكامل في هنغاريا.

460- ورحبت بوركينا فاسو (عبر تقنية التداول بالفيديو) بالتقدم الذي أحرزته هنغاريا في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولا سيما التزامها بتعزيز حقوق أشد الفئات ضعفاً وبالقضاء على العنف ضد المرأة. وشجعت بوركينا فاسو هنغاريا على تكثيف جهودها لتعزيز احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها.

461- وأثنت كمبوديا (عبر تقنية التداول بالفيديو) على هنغاريا لما أحرزته من تقدم ملحوظ وما حققته من إنجازات ملموسة، ولا سيما في مجال حقوق الأقليات، وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وحقوق الطفل، وحرية الدين والمعتقد.

462- وأشادت الصين بالتقدم الذي أحرزته هنغاريا، ولا سيما تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة بنشاط، ومكافحة الجائحة بفعالية، والسعي إلى تعزيز المساواة بين الجنسين، وحماية حقوق الفئات الضعيفة الحال، ومكافحة التمييز العنصري وجرائم الكراهية، وحماية حقوق الأقليات الإثنية، ومكافحة الاتجار بالأشخاص.

3- تعليقات عامة مقدمة من جهات معنية أخرى

463- خلال اعتماد نتائج استعراض حالة هنغاريا، أدلت 11 جهة معنية أخرى ببيانات.

464- فقد أعربت رابطة محامي الدفاع عن المحامين (عبر تقنية التداول بالفيديو) عن أسفها لأن هنغاريا أحاطت علماً بعدة توصيات تتعلق بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المحامون، وباستقلال القضاء. وأعربت عن انزعاجها إزاء تجريم المحامين ومضايقتهم من خلال التشريعات التي تجرم المهنيين القانونيين الذين يقدمون خدمات إلى المهاجرين غير النظاميين، مثل القانون المسمى "أوقفوا سوروس". وأعربت الرابطة عن قلقها إزاء استقلال القضاء، لأن التشريعات المعتمدة مؤخراً قوضت فعلياً مبدأ حياد القضاء. كما أبدت الرابطة انزعاجها إزاء تزايد مستويات الخطاب العام المناهض للقضاة والمحامين. وحثت الرابطة هنغاريا على أن تنفذ بفعالية كل التوصيات المتعلقة بحماية المحامين، وتكفل للمحامين والقضاة حرية التعبير وتكوين الجمعيات، وتتخذ جميع التدابير اللازمة لضمان إمكانية اللجوء إلى القضاء، وتحمي وتضمن استقلال القضاء بشكل كامل وفعلي.

465- وشددت الرابطة الدولية للمثليات والمثليين على أن حالة حقوق الإنسان لأفراد مجتمع الميم تدهورت إلى حد كبير في هنغاريا بسبب اعتماد تشريعات معينة. وبخصوص القانون المسمى "أوقفوا سوروس"، تلقت هنغاريا ست توصيات خلال الجولة السابقة من الاستعراض الدوري الشامل، و36 توصية خلال هذه الجولة، لم تقبل الحكومة معظمها. وأشارت الرابطة إلى أن إدراج شرط تحديد "نوع الجنس عند الولادة" في القانون الهنغاري في أيار/مايو 2020 ألغى حق مغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في تغيير أسمائهم ونوع جنسهم في الوثائق الرسمية. كما لاحظت أن ما يسمى قانون "مكافحة الميل الجنسي إلى الأطفال" يحرم الوالدين من حقهما في اختيار أسلوب تربية أبنائهما.

466- وأثنى المؤتمر اليهودي العالمي (عبر تقنية التداول بالفيديو) على هنغاريا لالتزامها الكامل بضمان سلامة اليهود ولإعلانها سياسة "عدم التسامح مطلقاً" مع معاداة السامية. وأشار أيضاً إلى إطار هنغاريا القانوني الشامل لحماية الطائفة اليهودية. وأعرب عن رغبته في مواصلة العمل مع السلطات المعنية في مجال التعليم.

467- ولاحظ الاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية (عبر تقنية التداول بالفيديو) أن التعديلات القانونية التي قيل إنها تهدف إلى "اتخاذ إجراءات ضد من لديهم ميل جنسي إلى الأطفال" وإلى "حماية حقوق الطفل" تشكّل مساساً مباشراً بحقوق وكرامة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وغيرهم من أفراد مجتمع الميم. وذكَّر الاتحاد هنغاريا بأنه ينبغي أن يتوازن حق الوالديْن في تربية أبنائهما وفقاً لمعتقداتهما مع حقوق الطفل. وأعرب الاتحاد عن بالغ أسفه لعدم قبول هنغاريا التوصيات المتعلقة بخطاب الكراهية ضد الأقليات ولتمادي بعض مسؤولي الدولة في تشنيع هذه الأقليات. كما أشار الاتحاد إلى تقلص حيز حرية التعبير وإلى تلاشي العلمانية. وحثَّ هنغاريا

على ألا تتخذ "القيم التقليدية" ذريعة لتقويض حقوق الإنسان وأن تُعيد النظر في رفضها التوصيات المتعلقة بالتصدي للتمييز وبكفالة حرية التعبير للجميع.

468- ولاحظت لجنة هلسنكي الهنغارية (عبر تقنية التداول بالفيديو) أن هنغاريا لم تنفذ حتى التوصيات التي أيدتها خلال الجولة السابقة، وأنها أبدت خلال الجولة الحالية تجاهلاً متزايداً لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان. وأبرزت اللجنة رفض هنغاريا التوصيات المتعلقة باستقلال القضاء، وبإعادة إرساء مبدأ التعددية الإعلامية، وبإلغاء القوانين المناهضة لمجتمع الميم، وبالتصديق على اتفاقية اسطنبول، والامتثال لأحكام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ومحكمة العدل الأوروبية. وحثت اللجنة بقوة الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها على رفض ادعاءات هنغاريا أن توصيات آلية الاستعراض الدوري الشامل التي رفضتها تهدف إلى تقويض هويتها الدستورية.

469- وأثنت منظمة "مناصرو حقوق الإنسان" (عبر تقنية التداول بالفيديو) على هنغاريا لتأييدها 41 توصية بشأن حقوق المرأة. وأعربت عن قلقها لأن هنغاريا لم تقبل ثماني توصيات بالتصديق على اتفاقية اسطنبول، حيث رأت أنها نفذتها بالفعل. وشددت المنظمة على أن العنف العائلي والجنسي ضد المرأة لا يزال مشكلة خطيرة في هنغاريا، وحثت الحكومةَ على تجريم العلاقات الجنسية غير الرضائية باعتبارها اغتصاباً، وعلى تعزيز إمكانية استصدار الضحايا الأوامر الزجرية المدنية، وعلى اتخاذ تدابير فعالة لمنع جرائم القتل الناجمة عن العنف العائلي، وعلى التصديق على اتفاقية اسطنبول.

470- ورحبت لجنة الحقوقيين الدولية بقبول هنغاريا التوصية المتعلقة بالاحترام الكامل لمبدأ فصل السلطات. غير أن هنغاريا لم تقبل التوصيات المتعلقة باستقلال القضاء ولا تلك المتعلقة بعدم تسييس النظام القضائي بتعزيز المجلس القضائي الوطني، وحماية القضاة من الانتقام السياسي، وتنفيذ المبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية. واكتفت هنغاريا بالإحاطة علماً بالتوصيات المتعلقة بضمان احترام حقوق المهاجرين واللاجئين. وأشارت لجنة الحقوقيين الدولية إلى قوانين الهجرة المعدَّلة التي تجرم عبور الحدود بصفة غير قانونية بعد أزمة الهجرة، وتُجرّم عملَ أعضاء منظمات المجتمع المدني أو المحامين الذين يساعدون المهاجرين. وأعربت اللجنة عن أسفها لعدم قبول هنغاريا التوصيات المتعلقة بالتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبروتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل.

471- وأعربت المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية (عبر تقنية التداول بالفيديو) عن أسفها لإحاطة هنغاريا علماً بالتوصية الوحيدة التي تلقتها بشأن التثقيف الجنسي الشامل. ودعتها إلى إتاحة وسائل منع الحمل الطارئة من دون وصفة طبية، وإلى دعم أسعار وسائل منع الحمل، وإلى إلغاء إلزامية المشورة قبل الإجهاض. كما دعتها إلى ضمان الاستفادة من خدمات الإجهاض المأمون وإلى وضع آليات وبروتوكولات للمساءلة من أجل حماية حقوق الإنسان للحوامل. ودعت المنظمة هنغاريا إلى توفير منهاج دراسي شامل أساسه المساواة في مجال التثقيف الجنسي والعلاقات الجنسية. وانتقدت منهاج "التثقيف من أجل الحياة الأسرية" المعتمد حالياً، الذي يرسخ الصور النمطية الجنسانية الضارة.

472- وأعرب التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين عن أسفه لعدم قبول هنغاريا سوى 13 من أصل 31 توصية بشأن الحيز المدني في سياق تزايد تقييد الحيز والتمويل المتاحين للمجتمع المدني. كما أعرب عن قلقه إزاء تدهور حقوق أفراد مجتمع الميم الموسَّع بسبب اعتماد عدة تشريعات تقييدية. وفيما يتعلق باستقلال وسائط الإعلام، أشار التحالف إلى التدخل السياسي في الهيئات التنظيمية لوسائط الإعلام، الذي يقيد إمكانية الحصول على المعلومات والذي تفاقم خلال جائحة كوفيد-19. ودعا هنغاريا إلى إلغاء التشريعات والتعديلات التي تقيد أنشطة منظمات المجتمع المدني والصحفيين.

473- ورحب مركز الميزان لحقوق الإنسان بالتدابير التي اتخذتها هنغاريا لتحسين ظروف استقبال ملتمسي اللجوء، وأشار إلى أنه لا يزال يشعر بالقلق إزاء الإجراءات المتبعة خلال جائحة كوفيد-19 التي حرمت ملتمسي اللجوء من حقهم في إجراءات فعالة لالتماس اللجوء. وأضاف المركز أن القانون المعروف باسم "أوقفوا سوروس" يجرم من يساعدون المهاجرين واللاجئين. وأعرب عن قلقه البالغ إزاء فرض ضريبة نسبتها 25 في المائة على تمويل أنشطة الهجرة إلى هنغاريا. ودعا هنغاريا إلى التصديق على الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، وإلى إلغاء أو تعليق القيود التي تحول دون الاستفادة من نظام اللجوء الوطني، وإلى مراجعة التشريعات الوطنية المتعلقة بالهجرة واللجوء لضمان اتساقها مع قواعد ومعايير القانون الدولي، وإلى ضمان الاحترام الكامل لمبدأ عدم الإعادة القسرية.

474- ورحب فريق حقوق الأقليات (عبر تقنية التداول بالفيديو) بقبول هنغاريا التوصيات المتعلقة بضمان حصول أطفال الروما على التعليم وبمكافحة ممارسة عزلهم في المدارس. ودعا هنغاريا إلى القضاء على جميع أشكال فصل أطفال الروما في مجال التعليم وإلى اعتماد سياسات لخفض معدل انقطاع أطفال الروما عن الدراسة. وأعرب عن قلقه إزاء إفادة هنغاريا بأنها نفذت بالفعل التوصية المتعلقة بالقضاء على خطاب الكراهية ضد الروما، إذ لا تزال حوادث خطاب الكراهية ضد جماعات الروما شائعة على نطاق واسع. ودعا الحكومة وجميع الجهات المعنية إلى استخدام قوة القانون على أكمل وجه لمنع خطاب الكراهية ضد الروما والمعاقبة عليه. كما دعا إلى إجراء مراجعة نقدية لإجراءات الدولة للتصدي لجائحة كوفيد-19 بغية ضمان استفادة الروما على قدم المساواة مع غيرهم من الخدمات الصحية ومكافحة ممارسات التنميط العنصري في عمليات الشرطة.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

475- قال رئيس مجلس حقوق الإنسان إن هنغاريا، استناداً إلى المعلومات التي قدمتها، أيدت 131 توصية، وأحاطت علماً بـ 136 من أصل 267 توصية تلقتها.

476- وأعرب وفد هنغاريا عن امتنانه لمعظم الدول الأعضاء التي قدمت مداخلات. وفي الوقت ذاته، أعرب عن أسفه لأن بعض منظمات المجتمع المدني لم يستند في مداخلاته إلى حقائق وإنما إلى ادعاءات ومفاهيم ذات دوافع سياسية. وأضاف أن هنغاريا بذلت قصارى جهودها لتأييد أكبر عدد ممكن من التوصيات، ولكنها أحاطت علماً ببعضها إمّا لأنه يتعارض مع قانونها الأساسي، أو نُفذ بالفعل أو لا يستند إلى حقائق، بل إلى دوافع سياسية. وقد قدمت هنغاريا توضيحاً مستفيضاً لموقفها.

سورينام

477- أُجرِي استعراض حالة سورينام في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستَند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من سورينام وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16[95]؛

(ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16[96]؛

(95) A/HRC/WG.6/39/SUR/1.

(96) A/HRC/WG.6/39/SUR/2.

(ج) موجز ورقات المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16[97].

478- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 41 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، في نتائج استعراض حالة سورينام واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

479- وتشمل نتائج استعراض حالة سورينام تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل[98]، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة، من التزامات طوعية وردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالَج بالقدر الكافي أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل[99].

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات والتزاماتها الطوعية ونتائج الاستعراض

480- أعرب وفد سورينام عن التزام الدولة بمراعاة أعلى المعايير في تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سورينام. وقد شرعت الحكومة بالفعل في تنفيذ بعض التوصيات التي أيدتها. وتتطلب التوصيات التي أحاطت بها علماً إجراء مزيد من المشاورات الواسعة النطاق مع الجهات المعنية ذات الصلة.

481- وبعد الاستعراض الدوري الشامل، انضمت سورينام، في 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ودخلت هذه الاتفاقية حيز النفاذ في 16 كانون الأول/ديسمبر. وبالإضافة إلى ذلك، صدقت سورينام، في 16 تشرين الثاني/نوفمبر، على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وقد دخل حيز النفاذ أيضاً في 16 كانون الأول/ديسمبر.

482- وبعد إلغاء عقوبة الإعدام بحذفها من قانون العقوبات في عام 2015 ومن قانون العقوبات العسكري في عام 2021، يجري اتخاذ مزيد من الخطوات للتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام.

483- وأضاف الوفد أن التصديق على الاتفاقيات والبروتوكولات الأخرى المشار إليها في التوصيات الواردة في الفقرات من 98-1 إلى 98-9 يتطلب إجراء مزيد من المشاورات الوطنية، وكذلك الشأن فيما يتعلق بإدخال تعديلات على التشريعات والسياسات الوطنية من أجل الوفاء بالالتزامات الواردة في تلك الصكوك.

484- وأشار الوفد إلى تأييد الدولة التوصية التي تلقتها بشأن التماس الدعم التقني من المفوضية السامية لحقوق الإنسان لإحراز التقدم في سبيل التصديق على الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان.

485- ورغم التحديات المختلفة المطروحة، فلا تزال سورينام ملتزمة بضمان إدماج الالتزامات الناشئة عن صكوك حقوق الإنسان التي صدقت عليها في نظامها التشريعي الوطني وفي سياساتها الوطنية. وفي هذا السياق، ستواصل وستعزز التعاون مع مختلف الجهات المعنية الوطنية والشركاء الدوليين، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

(97) A/HRC/WG.6/39/SUR/3.

(98) A/HRC/49/6.

(99) انظر أيضاً A/HRC/49/6/Add.1.

486- ولتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها صلة وثيقة بتحقيق التنمية المستدامة. ولذلك، تتضمن استراتيجية سورينام الطويلة الأجل للتنمية المستدامة تدابير لضمان اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان.

487- وتلتزم سورينام بالعمل من أجل تنفيذ التوصيات التي أيدتها. وتتطلع إلى مواصلة وتعزيز التعاون مع هيئات معاهدات حقوق الإنسان، وآلية الاستعراض الدوري الشامل، والهيئات الدولية والإقليمية الأخرى في مساعيها لضمان مراعاة حقوق وحريات كل الموجودين داخل إقليمها.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

488- خلال اعتماد نتائج استعراض حالة سورينام، أدلى 12 وفداً ببيانات.

489- فقد استحسنت ملديف جهود سورينام من أجل العمل مع الشركاء الدوليين والإقليميين بشأن قضايا تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ورحبت باعتماد قانون الإطار البيئي لعام 2020 وأعربت عن أملها في أن يشكل عما قريب أساس خطة استراتيجية بيئية وطنية.

490- وأعربت نيبال (عبر تقنية التداول بالفيديو) عن تقديرها لانضمام سورينام إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. واستحسنت الجهود المبذولة لمنع الاتجار بالأشخاص والتصدي له، بطرق منها تنفيذ خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص لعام 2019.

491- وأعربت هيئة الأمم المتحدة للمرأة (عبر تقنية التداول بالفيديو) عن قلقها البالغ إزاء ارتفاع معدل انتشار العنف الجنساني وتزايد الحالات المبلغ عنها خلال جائحة كوفيد-19. وأوصت الهيئة سورينام بأن تتخذ، بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني وغيرها من الجهات المعنية، إجراءات حاسمة للتصدي للمواقف والأعراف الاجتماعية التمييزية والضارة تجاه النساء والفتيات ولتعزيز قدرة النظام القضائي على ضمان إمكانية لجوء المرأة إلى القضاء. وأوصتها أيضاً بمواصلة تعزيز مراعاة المنظور الجنساني في إجراءات التعافي من آثار كوفيد-19 وآثار تغير المناخ والأخطار البيئية، بطرق منها تعزيز الحماية الاجتماعية للنساء والفتيات المثقلات بأعباء خدمات الرعاية غير المدفوعة الأجر وتشجيع مشاركة المرأة الفعلية واضطلاعها بدور ريادي في جميع عمليات صنع القرار وهياكل الحوكمة ذات الصلة. وأعادت الهيئة تأكيد استعدادها لدعم سورينام في جهودها لتسريع وتيرة إجراءات المساواة بين الجنسين ولتنفيذ جميع التوصيات ذات الصلة الصادرة عن آلية الاستعراض الدوري الشامل.

492- وأبدى صندوق الأمم المتحدة للسكان (عبر تقنية التداول بالفيديو) استعداده لدعم الحكومة في اتخاذ إجراءات ملموسة للقضاء على التمييز والعنف ضد النساء والفتيات والمراهقات والأشخاص ذوي الإعاقة وأفراد مجتمع الميم وغيرهم. وسيقدم إليها الدعم في توفير التثقيف الجنسي داخل المدرسة وخارجها، وفي اعتماد إجراءات ملائمة ثقافياً لمكافحة العنف الجنساني وتدابير ملموسة لضمان حصول ضحايا العنف الجنساني على الخدمات الأساسية. وسيدعم الجهود الرامية إلى مكافحة الممارسات الضارة، بما في ذلك تعديل التشريعات الوطنية لرفع الحد الأدنى لسن الزواج تماشياً مع المعايير الدولية. وهنَّأ الحكومةَ على جهودها المتواصلة لخفض معدلات حمل المراهقات ووفيات الأمهات رغم جائحة كوفيد-19. وأضاف أنه سيواصل دعمها في تنفيذ السياسة المتعلقة بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، وأهداف وثيقة سياسة الرؤية الجنسانية للفترة 2021-2035[100]، والاستراتيجية المتعلقة بصحة الأم والوليد. ولاحظ أنها ملتزمة بتعزيز فرص الحصول على معلومات شاملة عن الصحة الجنسية والإنجابية، وعلى الخدمات

(100) سورينام، وزارة الشؤون الداخلية (باراماريبو، 2019).

الصحية الجيدة ووسائل منع الحمل الحديثة بغية التأثير إيجابياً في تحقيق أهداف التنمية المستدامة على الصعيد الوطني.

493- وأشادت جمهورية فنزويلا البوليفارية (عبر تقنية التداول بالفيديو) بتوفير التعليم على نطاق واسع في سورينام، ولاحظت توفير التعليم المجاني والإلزامي حتى سن الثانية عشرة وتجاوز معدل الإلمام بالقراءة والكتابة في أوساط البالغين نسبة 89 في المائة. وأبرزت إنجازات الحكومة في تعزيز نظامها الوطني للضمان الاجتماعي، حيث أشارت إلى أنه يشمل التأمين الصحي الأساسي المجاني، وإعانات لكبار السن، واستحقاقات للأطفال، ومساعدة مادية للأسر والأشخاص من الفئات الضعيفة الحال. وشجعت فنزويلا سورينام على مواصلة تعزيز البرامج الاجتماعية لصالح مواطنيها.

494- ورحبت جزر البهاما بانضمام سورينام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة وبتصديقها على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وشجعتها على التماس المساعدة التقنية والدعم في مجال بناء القدرات بما يتناسب مع احتياجاتها وأولوياتها في سعيها إلى التنفيذ الكامل للتوصيات التي قبلتها.

495- وأبرزت البرازيل (عبر تقنية التداول بالفيديو) التعايش المتناغم بين مختلف الجماعات الإثنية والطوائف الدينية التي تشكل المجتمع السورينامي. ورحبت بتنمية المهارات في مجال جمع البيانات المتعلقة بالقضايا الجنسانية وتحليلها بهدف المضي قدماً في تنفيذ الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة، وكذلك بمشروع القانون المتعلق بمكافحة العنف والتحرش الجنسي في مكان العمل. وأشادت البرازيل بجهود سورينام للتعجيل بالتصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

496- ولاحظت الصين أن سورينام تأخذ التنمية الاقتصادية والاجتماعية مأخذ الجد. فقد تصدت بفعالية لكوفيد-19 واتخذت تدابير لتطوير خدمات التعليم والرعاية الصحية. وأحرزت التقدم في حماية حقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة والسكان الأصليين.

497- وهنأت كوبا سورينام على قبولها التوصيات التي قدمتها إليها، وتمنت لها النجاح في تنفيذها.

498- وأثنت الهند على سورينام لقبولها التوصيات الثلاث التي قدمتها إليها.

499- وأعربت إندونيسيا عن سرورها لانضمام سورينام في عام 2021 إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وأوضحت أن من شأن تنفيذها التوصيات التي قبلتها أن يعزز الإطار القانوني والمؤسسي المحلي.

500- وشجعت جامايكا سورينام على العمل بثبات من أجل تعزيز مبادئ أساسية، منها الديمقراطية والحوكمة الرشيدة وسيادة القانون. واستحسنت جامايكا تصديق سورينام مؤخراً على عدة صكوك لحقوق الإنسان، منها اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

3- تعليقات عامة مقدمة من جهات معنية أخرى

501- خلال اعتماد نتائج استعراض حالة سورينام، أدلت أربع جهات معنية أخرى ببيانات.

502- فقد أشار الاتحاد الهولندي للجمعيات المعنية باندماج المثليين والمثليات (عبر تقنية التداول بالفيديو) إلى أن سورينام أحرزت بعض التقدم في سبيل إنشاء مجتمع منصف جنسانياً وخال من العنف بالنسبة للمرأة والرجل ومغايري الهوية الجنسانية ومن لا يندرجون ضمن التصنيف الثنائي الجنسي. غير

أن هذا التقدم شـــديد البطء وضـــئيل للغاية. ومن الحواجز الرئيســـية التي تحول دون تحقيق حلم مجتمع منصف جنسانياً وخال من العنف الأطرُ القانونية والسياساتية المتعلقة بالزواج، التي تستند إلى المادة 80 من القانون المدني. وأوضـح الاتحاد أن هذه المادة تنتهك حق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسـي ومغايري الهوية الجنســانية وغيرهم من أفراد مجتمع الميم في عدم التعرض للتمييز وفي الحياة الأســرية. وأوصـيت سـورينام خلال اسـتعراض حالتها بتسـخير عملية تنقيح القانون المدني لجعل المادة 80 محايدة جنسانياً. ولم تؤيد سورينام هذه التوصية، واعتمد البرلمان القانون المدني المنقح في 3 آذار/مارس 2022، من دون أي تعديل لقانون الزواج. وسـتسـتمر معاناة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسـي ومغايري الهوية الجنسـانية وأشـخاص آخرين في سـورينام بسـبب انتهاك حقوقهم، لأن الاحتفاظ بالمادة 80 سـيُديم تعرضـهم للتعصـب والتمييز. وحث الاتحاد سـورينام على أن تضـمن للجميع المسـاواة أمام القانون وعدم التعرض للتمييز بمواءمة أطرها القانونية والسياساتية مع القانون الدولي لحقوق الإنسان.

503- وهنأ مركز مناهضـة القتل في العالم سـورينام على إعادة تأكيد رغبتها في التصـديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، واســـتفســـر عما يلزم لضـــمان التصـــديق عليها في المستقبل القريب.

504- ورحبت المنظمة الكندية للعمل من أجل الســـكان والتنمية (عبر تقنية التداول بالفيديو) بقبول سـورينام التوصـيات الرامية إلى توفير التثقيف الجنسـي الشـامل، وتعزيز المسـاواة بين الجنسـين، والقضـاء على وفيات الأمهات والعنف ضـــد المرأة. وأضـــافت المنظمة أن لدى ســـورينام ثاني أعلى معدل حمل المراهقات في المنطقة، وأعربت عن أسـفها لتسـجيل منحى تصـاعدي عام في وفيات الأمهات. ودعت المنظمة سـورينام إلى الاسـتثمار في خفض معدلات وفيات الأمهات وفي توفير إمكانية الحصـول على خدمات الصـحة الجنسـية والإنجابية على نطاق أوسـع. وحثتها على اعتماد تشـريعات وتدابير سـياسـاتية للتصـدي للعنف ضـد النسـاء والفتيات ولمكافحة ما تتعرض له الأقليات من عدم المسـاواة. ويجب على سـورينام أن تأخذ الصـحة العقلية مأخذ الجد وأن تواصـل تنفيذ الأحكام الواردة في الخطة الوطنية للصـحة العقلية لمنع حالات الانتحار بين الشـباب. ويعني ذلك تيسـير الاسـتفادة من خدمات الصـحة العقلية، والتصدي للتابوهات الثقافية التي تَحول دون التماس الأشخاص هذه الخدمات، وجعل الأشخاص المعنيين محور تركيزها لمعالجة المشـاكل مباشـرةً. وأخيراً، يجب على الحكومة أن توفر التثقيف الجنسـي الشـامل لكل الشباب داخل مؤسسات التعليم النظامي وخارجها.

505- وأعربت وكالة المدن المتحدة للتعاون الدولي عن قلقها إزاء حالة حقوق الإنســـان في ســـورينام، وبخاصـــة فيما يتعلق بالإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة خلال الســـنوات الـ 23 الماضـــية، وإزاء الانتهاكات المنهجية التي ترتكبها قوات الأمن، ولا سيما في أماكن الاحتجاز. وأعربت أيضاً عن قلقها إزاء معاملة الأطفال الذين يتعرضون للتمييز، وإزاء موقف الحكومة بخصوص عقوبة الإعدام.

4- الملاحظات الختامية للدولة موضوع الاستعراض

506- قال رئيس مجلس حقوق الإنسـان إن سـورينام، اسـتناداً إلى المعلومات التي قدمتها، أيدت 124 توصية، وأحاطت علماً بـ 22 من أصل 147 توصية تلقتها. وقدمت توضيحاً إضافياً بشأن توصية واحدة، بينت فيه الجزء الذي أيدته والجزء الذي أحاطت به علماً.

507- وأشـار وفد سـورينام إلى أن تعهداتها والتزاماتها خلال جولة الاسـتعراض الدوري الشـامل تعكس الأهمية التي توليها الحكومة لتعزيز جميع حقوق الإنســـان وحمايتها. وتلتزم الحكومة التزاماً قوياً بتنفيذ التوصـيات التي أيدتها سورينام وستعمل من أجل معالجة التحديات المتبقية. وستواصـل وسـتعزز التعاون

مع مختلف الجهات المعنية الوطنية والشركاء الدوليين، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

508- وأيدت سورينام التوصية المتعلقة بالتصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وهي بصدد دراسة هذه الاتفاقية وآثارها.

509- وتعكف سورينام حالياً على تنفيذ الأحكام الصادرة عن محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في قضايا شعب ساراماكا وآخرين.

510- وجدَّد الوفد التزام سورينام الكامل بتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها، وتعزيز الديمقراطية والحوكمة الرشيدة وسيادة القانون، باعتبار ذلك إطاراً أساسياً للازدهار الاقتصادي والسلام المستدام والتعاون الدولي.

ساموا

511- أُجرِي استعراض حالة ساموا في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستَند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من ساموا وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16[101]؛

(ب) تجميع المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16[102]؛

(ج) موجز ورقات المعلومات الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16[103].

512- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 41 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، في نتائج استعراض حالة ساموا واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

513- وتشمل نتائج استعراض حالة ساموا تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل[104]، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة، من التزامات طوعية وردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالَج بالقدر الكافي أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل.

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات والتزاماتها الطوعية ونتائج الاستعراض

514- أشار وفد ساموا إلى موقف الدولة بشأن التوصيات التي تلقتها خلال الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل في إطار مجلس حقوق الإنسان.

(101) A/HRC/WG.6/39/WSM/1.

(102) A/HRC/WG.6/39/WSM/2.

(103) A/HRC/WG.6/39/WSM/3.

(104) A/HRC/49/7.

515- وأعرب وفد ساموا عن تقديره للأطراف المشاركة في عملية الاستعراض، بما فيها الدول الأعضاء، على أسئلتها المقدمة سلفاً وعلى توصياتها واعترافها بالعمل الذي اضطلعت به ساموا في تنفيذ توصياتها المتعلقة بحقوق الإنسان، وللجهات المعنية الوطنية التي شاركت بنشاط وساهمت في إعداد ردود ساموا على التوصيات التي تلقتها.

516- وقد قبلت ساموا 112 توصية من أصل 145 توصية تلقتها وأحاطت علماً بالتوصيات الأخرى. وأدرجت ساموا جميع التوصيات، سواء تلك التي أيدتها أو تلك التي أحاطت بها علماً، في خططها الوطنية الجاري تنفيذها حالياً.

517- وقبلت ساموا 25 توصية من أصل 30 توصية تلقتها بشأن مسألة الالتزامات الدولية. وتشمل الجهود المبذولة مؤخراً في هذا المجال التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والانضمام إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ورغم أن ساموا لم تصدق بعد على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، فقد ألغت بالفعل عقوبة الإعدام ولا تزال ملتزمة بجهودها للتصديق في الوقت المناسب على جميع معاهدات حقوق الإنسان الأساسية وبروتوكولاتها. وبالتالي، أُدرجت هذه المسألة في خطة عمل فرقة العمل المعنية بالآلية الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة لعام 2022.

518- كما قبلت ساموا كل التوصيات المتعلقة بالإطار الوطني لحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، يجري العمل، بمساعدةٍ من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وجماعة المحيط الهادئ، من أجل تقديم تقارير ساموا بشأن حقوق الإنسان التي فات موعد تقديمها. وقد اكتملت بالفعل مشاريع هذه التقارير.

519- وبخصوص مسألة المساواة وعدم التمييز، أيدت ساموا التوصية الرامية إلى مكافحة التمييز والعنف ضد النساء والأطفال وأحاطت علماً بالتوصيات الـ 15 المتصلة بالتشريعات المتعلقة بالميل الجنسي والهوية الجنسانية والعلاقات الجنسية المثلية.

520- وبالإضافة إلى ذلك، قبلت ساموا معظم التوصيات التي تندرج في إطار محور التنمية، والبيئة، والأعمال التجارية وحقوق الإنسان، ولكنها أحاطت علماً بالتوصية المتعلقة بوضع خطة عمل وطنية لتعزيز حقوق الإنسان في سياق الأنشطة التجارية.

521- وفي مجال إقامة العدل، أيدت ساموا التوصيات الرامية إلى ضمان استقلال القضاء ومواصلة الجهود الساعية إلى تعزيز تدريباتها وبرامجها المتعلقة بحقوق الإنسان والموجهة إلى موظفي إنفاذ القانون، وأحاطت علماً بالتوصيات المتعلقة بالحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية.

522- وفي موضوع حظر جميع أشكال الرق، قبلت ساموا التوصية بتعزيز التشريعات والإنفاذ فيما يتعلق بالاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي والاستغلال في العمل، وأحاطت علماً بالتوصية الداعية إلى تعزيز الأطر القانونية السياساتية التي تتصدى للاتجار. وبالإضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق بالحق في العمل، قبلت ساموا التوصية بضمان حقوق جميع العمال، وعلى وجه التحديد ضمان حرية تكوين الجمعيات والمفاوضة الجماعية.

523- وقد أيدت ساموا التوصيات الخمس التي تلقتها فيما يتعلق بتوفير مستوى معيشي لائق. وقد أطلق *"مسار تنمية ساموا للفترة 21/22 - 25/26"* في أوائل آذار/مارس 2022، بهدف تعزيز الوئام

الاجتماعي والسلامة والحرية للجميع[105]. وفي شباط/فبراير، أطلقت ساموا أيضاً برنامج الإيواء الذي تبلغ قيمته 2 مليون تالا. ويهدف هذا البرنامج إلى تعزيز سبل عيش أضعف الأسر، بطرق منها بناء المأوى الآمن، وتحسين الظروف المعيشية وتوفير مرافق الصرف الصحي المناسبة، وتزويد الأسر التي لا تستطيع الحصول على المياه بخزانات مياه من أجل تحسين التكيف مع الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ.

524- وفيما يتعلق بالحق في الصحة، قبلت ساموا 12 توصية من التوصيات الخمس عشرة التي تلقتها، بما في ذلك توصيات بتطوير الخدمات الصحية؛ وتنفيذ إصلاحات تشريعية تضمن حصول الجميع على الخدمات الصحية؛ وتحسين فرص الحصول على الرعاية والخدمات الصحية، لا سيما للنساء في المناطق الريفية؛ وتعزيز إجراءات التثقيف والتوعية والخدمات الصحية؛ وإلغاء الحد الأدنى لسن اختبار الكشف عن فيروس نقص المناعة البشرية والأمراض المنقولة جنسياً. وقد أحاطت ساموا علماً بجميع التوصيات المتعلقة بالتشريعات المتعلقة بمغايري الهوية الجنسانية وعدم التجريم على الإجهاض، بما في ذلك الإنهاء الطوعي للحمل.

525- وقد أيدت ساموا جميع التوصيات الثلاث في إطار موضوع الحق في التعليم.

526- وقد قبلت ساموا 30 توصية بشأن حقوق المرأة وأحاطت علماً بالتوصية الداعية إلى إنشاء مركز مجتمعي لتوفير المساعدة القانونية للمرأة.

527- ومن بين التوصيات الاثنتي عشرة الواردة في موضوع حقوق الطفل، قبلت ساموا 8 توصيات، بما في ذلك التوصيات الرامية إلى زيادة تدابير مكافحة العنف بالأطفال واستغلالهم جنسياً. وأحاطت ساموا علماً بالتوصيات الداعية إلى رفع سن المسؤولية الجنائية للأطفال، على النحو المشار إليه أعلاه، وإلى حظر العقوبة البدنية في جميع السياقات، وإلى تعديل القوانين القائمة لحظر جميع أشكال عمل الأطفال. بيد أن الوفد أشار، كما ذكر في التقرير الوطني لساموا، إلى أن البلد لديه سياسات وتشريعات تنتظر موافقة مجلس الوزراء ومن شأنها أن تعالج بعض تلك التوصيات، وكرر تأكيد التزام ساموا بحماية الأطفال وحقوقهم.

528- وأخيرا، أيدت ساموا خمسا من التوصيات الست المقدمة بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتهدف هذه التوصيات إلى تحسين إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة ونوعية حياتهم. وقد أحاطت ساموا علماً بالتوصية الداعية إلى ضمان امتثال قانون الصحة العقلية لعام 2007 امتثالاً تاماً لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

2- تعليقات عامة مقدمة من المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في الدولة موضوع الاستعراض

529- رحبت أمانة المظالم في ساموا (بيان بالفيديو) بدعم ساموا للتوصيات الرامية إلى تحسين حماية حق الناس في الصحة وتحسين التدابير الرامية إلى الحد من انتشار الأمراض غير المعدية. وبينما لاحظت أن ساموا سجلت أول 31 حالة إصابة بكوفيد-19 خلال الشهر الماضي، أشارت إلى أنه يتعين على الدولة أن تتبع نهجاً متعدد القطاعات من أجل التعافي، مع مراعاة مبادئ حقوق الإنسان. وأشادت بدعم ساموا لمواصلة حماية حقوق الأطفال، بطرق منها تنفيذ السياسة الوطنية لرعاية الطفل وحمايته للفترة 2020-2030، والتدابير المتخذة لتعزيز مكتب أمانة المظالم.

(105) ساموا، وزارة المالية (أبيا، 2022).

3- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

530- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بساموا.

531- وأعربت الصين عن تقديرها للتقدم الذي أحرزته ساموا في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. فقد عملت ساموا بنشاط على تعزيز تنميتها الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، ودعّمت نظامها الصحي والتعليمي من خلال البرنامج الوطني الذي نفذته، وعززت المساواة بين الجنسين، وضمنت حقوق الفئات الضعيفة والنساء والأطفال وذوي الإعاقة. وأعربت الصين عن تقديرها لاعتماد نتائج الاستعراض الدوري الشامل لساموا وتمنت للبلد نجاحاً كبيراً في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

532- وأقرت كوبا بمشاركة ساموا البناءة في الاستعراض الدوري الشامل. وأعربت عن سرورها لقبول ساموا التوصيات التي قدمتها بشأن تنفيذ استراتيجية تنمية ساموا للفترة 2021-2025 والأولوية المعطاة لتطوير نظم الحماية والرعاية الاجتماعية. وأعربت كوبا عن تضامنها مع ساموا فيما يتعلق بالتحديات المشتركة بينهما بوصفهما من البلدان النامية الصغيرة. وتمنت كوبا لساموا النجاح في تنفيذ التوصيات المقبولة، وأعربت عن تأييدها لاعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بساموا.

533- وشددت فيجي على أن جلسة التحاور مع ساموا كان فرصة مفيدة لتقدير سياسات ساموا وتجاربها في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأشادت فيجي بالعمل الذي اضطلعت به ساموا لتنفيذ التزاماتها في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك جهودها الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان من خلال إدخال تغييرات على التشريعات وتحسين المؤسسات والسياسات والتوعية والتدريب. وأقرت فيجي بإنشاء فرقة العمل المعنية بالآلية الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة والتحسينات في جمع البيانات لعمليات الإبلاغ المتعددة، بما في ذلك الإبلاغ المتعلق بأهداف التنمية المستدامة.

534- وأعربت الهند عن تقديرها لقبول ساموا 112 توصية، بما في ذلك التوصيات الثلاث التي قدمتها. وأثنت الهند على ساموا لما تبذله من جهود لإدماج أهداف التنمية المستدامة في استراتيجيتها الإنمائية، فضلاً عن الاستراتيجية الرامية إلى تحسين نوعية الحياة للجميع، وإدماج احتياجات أضعف الفئات ضمن الركائز الأربع ذات الأولوية والخطط القطاعية الأربع عشرة. وأحاطت الهند علماً على نحو إيجابي بانضمام ساموا إلى عداد الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

535- وأشادت إندونيسيا بقبول ساموا 112 توصية، بما في ذلك التوصيات التي قدمتها. وأعربت إندونيسيا عن ثقتها في أن يؤدي الالتزام الذي أبدته ساموا خلال عملية الاستعراض الدوري الشامل ونهجها المتعدد القطاعات إلى تنفيذ التوصيات المقبولة على نحو سيعزز التدابير الوطنية الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، على الرغم من التحديات العديدة التي يواجهها البلد. وأعربت إندونيسيا عن تأييدها لاعتماد نتائج الاستعراض الدوري الشامل لساموا وأشارت إلى أنها لا تزال ملتزمة بتوسيع نطاق تعاونها، بطرق منها إمكانية تقديم المساعدة التقنية، لدعم تنفيذ التوصيات التي قبلتها ساموا.

536- وأعربت ملديف عن تقديرها لالتزام ساموا بعملية الاستعراض الدوري الشامل فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. ولاحظت ملديف أن ساموا قبلت التوصية التي قدمتها بزيادة الجهود الرامية إلى إدماج مبادئ معاهدات حقوق الإنسان الأساسية التي صدقت عليها في القانون المحلي. وتمنت ملديف لساموا النجاح في تنفيذ التوصيات المقبولة وأوصت بأن يعتمد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض المتعلق بها بتوافق الآراء.

537- وشكرت نيبال ساموا على قبولها التوصيات التي قدمتها. وأعربت نيبال عن تقديرها لتصديق ساموا على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وأثنت نيبال على ساموا لما تبذله من جهود لطرح خطة قطاع التنمية المجتمعية للفترة 2021-2026 ولصياغة أول سياسة أمنية وطنية. وتمنت للبلد كل التوفيق في تنفيذ جميع التوصيات المقبولة.

538- وأشادت نيوزيلندا بالتطورات الحاصلة في ساموا، بما في ذلك التحسينات في حياة الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة. وأشارت نيوزيلندا إلى السياسة الوطنية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة للفترة 2021-2031 وإلى تنفيذها الجاري. وأشارت إلى الجهود المبذولة لمنع العنف بالنساء والفتيات وزيادة تمكين المرأة ومشاركتها في الحياة الاقتصادية. وشجعت ساموا على مواصلة النظر في توصيتها باستعراض وتعزيز القوانين المتعلقة بالتمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية. وأقرت نيوزيلندا بآثار كوفيد-19 وأزمة المناخ، وأثنت على ساموا لما تبذله من جهود لحماية رفاه أضعف الفئات في البلد.

539- وهنأت جماعة المحيط الهادئ (بيان بالفيديو) ساموا على مشاركتها في الاستعراض الدوري الشامل على الرغم من تحديات كوفيد-19 والآثار المشتدة لتغير المناخ. وذكرن أن الانتخابات الأخيرة في ساموا كانت شهادة على تفاني الدولة في سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان. وأشادت جماعة المحيط الهادئ بساموا لما تبذله من جهود في سبيل تنفيذ التوصيات التي تلقتها، مثل إنشاء فرقة العمل المعنية بالآلية الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، وإنشاء مؤسستها الوطنية لحقوق الإنسان، واستحداث أدوات تتبع مثل برمجيات المصدر المفتوح للإدارة والتخطيط المتكاملين للإجراءات (IMPACT OSS)، المعروفة باسم Sadata. وقالت الجماعة إنها تتطلع إلى مواصلة تقديم الدعم إلى حكومة ساموا.

540- وأشادت هيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو) بجهود ساموا في مجال المساواة بين الجنسين من خلال السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين وحقوق النساء والفتيات والسياسة الوطنية لسلامة الأسرة والقضاء على العنف العائلي. وأوصت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بأن تزيد ساموا الحصة التشريعية للمرأة داخل الجمعية التشريعية من 10 إلى 30 في المائة؛ وبتعزيز قانون الأمان الأسري لإدراج الإساءة الاقتصادية في تعريفه للعنف ومواصلة تعزيز قدرة الشرطة على التصدي للعنف الجنساني؛ وتنفيذ قانون المركز القانوني المجتمعي وإنشاء مراكز قانونية مجتمعية لتعزيز وصول المرأة في المناطق الريفية والسجينات إلى العدالة.

541- ورحب صندوق الأمم المتحدة للسكان (بيان بالفيديو) بالتوصيات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، والتشريعات المتعلقة بالعنف الجنساني، وسياسة الصحة الإنجابية، والوفيات النفاسية. وذكر أنه على استعداد لدعم زيادة إمكانية الوصول إلى برامج الصحة الإنجابية والعنف الجنساني، والعمل مع الحكومة لضمان حصول الشباب على التثقيف الجنسي ومعالجة الحاجة الشديدة غير الملباة إلى وسائل منع الحمل الحديثة. وسيواصل الصندوق التعاون مع ساموا في وضع خطط المقاطعات، وتوفير منبر للمشاركة الشاملة للشباب وتمكين المرأة.

542- وأشادت فانواتو (بيان بالفيديو) بساموا لقبولها عدداً كبيراً من التوصيات، ولا سيما التوصيات التي قدمتها فيما يتعلق بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ وبإنفاذ تدابير لزيادة الوعي بالعنف الجنساني، لا سيما العنف بالنساء والأطفال، والمعاقبة على المخالفات بعقوبات ملائمة (فانواتو)؛ ووضع سياسة للحد من مخاطر الكوارث لحماية الناس من الظواهر المتطرفة الناجمة عن تغير المناخ؛ والسعي إلى الحصول على مساعدة دولية لتحقيق هدف توفير الطاقة المتجددة بنسبة 100 في المائة بحلول عام 2025.

543- وسلطت جمهورية فنزويلا البوليفارية الضوء على تصديق ساموا على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وانضمام الدولة إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وأشادت باستراتيجية الحكومة بشأن التنمية المستدامة من أجل تحسين نوعية حياة شعبها وشجعت ساموا على مواصلة تعزيز سياساتها الاجتماعية لصالح سكانها. واقترحت جمهورية فنزويلا البوليفارية أن يقدم المجتمع الدولي ما يحتاجه البلد من تعاون ومساعدة تقنية لتحقيق أهدافه في ميدان حقوق الإنسان.

4- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

544- أدلت سبع جهات معنية أخرى ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بساموا.

545- ورحب الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (بيان بالفيديو) بالتزام ساموا بتعزيز الأطر القانونية والسياسية لحماية الناجيات من العنف، وإنشاء نظام وطني لإحالة الناجيات من العنف، وضمان تخصيص الموارد الكافية له. وأشاد أيضاً بالتزام الدولة باعتماد سياسة شاملة للصحة الجنسية والإنجابية وتوفير تثقيف جنسي شامل للمراهقين. وشكر الحكومة على العمل المضطلع به بشراكة مع الجهات صاحبة المصلحة لتنقيح البرنامج الحالي للتثقيف في مجال الحياة الأسرية، وأوصت بمواءمة البرنامج مع الإرشادات التقنية الدولية بشأن التربية الجنسية.

546- ورحبت المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية (بيان بالفيديو) بقبول ساموا التوصية الداعية إلى اتخاذ خطوات لمكافحة التمييز والعنف بالنساء والأطفال والتمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية. وأشارت إلى عدم وجود قوانين أو سياسات شاملة لمكافحة التمييز على أساس الميل الجنسي. وحثت ساموا على ما يلي: تعديل المادة 15 من الدستور لإدراج الميل الجنسي والهوية الجنسانية وحمل صفات الجنسين ضمن أسباب التمييز المحظورة؛ وإلغاء التجريم على السلوك الجنسي المثلي الرضائي بإلغاء المواد 67 و68 و71 من قانون الجرائم؛ وتنفيذ قوانين لمكافحة التمييز تحمي جميع الأشخاص من التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية وحمل صفات الجنسين في جميع مجالات الحياة العامة.

547- وأشارت منظمة العفو الدولية (بيان بالفيديو): إلى أن امتثال حقوق الإنسان المتعلقة بالمساواة بين الجنسين امتثالاً تاماً يقتضي من ساموا إلغاء التجريم على النشاط الجنسي المثلي الرضائي بين الكبار، وضمان حصول النساء والفتيات على الإجهاض الآمن والقانوني، وإلغاء القوانين التي تجرم على العمل في ميدان الجنس. وأضافت المنظمة أنه لم يجر أي تحقيق مستقل وشفاف في تفشي الحصبة في عام 2019، ما أسفر عن وفاة أكثر من 60 طفلا. وكررت منظمة العفو الدولية الإعراب عن قلقها بشأن العقبات التي تحول دون استقلال القضاة والمحامين في أعقاب الإصلاحات القانونية الأخيرة والتهديدات التي يتعرض لها المحامون. وحثت ساموا على توجيه دعوة إلى المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين للمساعدة في الجهود التي تبذلها الدولة من أجل تعزيز استقلال القضاء.

548- وأشادت الرابطة السويدية للتربية الجنسية (بيان بالفيديو) بساموا لقبولها التوصيات، وشددت على أهمية الاستمرار في مواءمة التثقيف المتعلق بالحياة الأسرية مع المعايير الدولية، على نحو يأخذ في الاعتبار الفوائد المباشرة للحد من ولادات المراهقات وإقامة علاقات أساسها الاحترام في تقليص العنف الجنساني. وشجعت الرابطة الحكومة على التعاون بنشاط مع منظمات الشباب لزيادة فرص حصول الشباب على خدمات جيدة ملائمة للشباب وللأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية. وحثت الحكومة على سن مشروع قانون رعاية الطفل وحمايته لعام 2013 وإلغاء اشتراط موافقة الوالدين لحصول المراهقين على المعلومات والخدمات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية.

549- وأعرب مركز مناهضة القتل في العالم عن أسفه إزاء القرار الذي اتخذته ساموا بالإشارة مرة أخرى إلى التوصية التي قدمتها أرمينيا إلى البلد بالتصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. فالاعتراف العالمي بالحق في الحياة يمكن أن يستفيد كثيراً من الاعتراف بأن الإبادة الجماعية هي أحد أسوأ انتهاكات الحق العام في الحياة. وقال المركز إنه سيكون ممتناً لو أن الجهود التي تبذلها ساموا من أجل هذا الاعتراف بقيمة الحياة تشمل التصديق على تلك الاتفاقية.

550- وأشارت الرابطة العالمية للمدرسة كأداة للسلام (بيان بالفيديو) إلى أن المئات من دعاة المجتمع المدني والناشطين فيه قد شاركوا بنشاط في عملية الاستعراض الدوري الشامل لساموا. وأشارت الرابطة إلى أن ساموا ظلت ملتزمة بحقوق الإنسان، حتى في مواجهة الأزمات المتعددة، مثل جائحة كوفيد-19 وتغير المناخ والأزمة الدستورية، وأعربت عن رغبتها في الدخول في شراكة مع الحكومة الجديدة لتنفيذ التوصيات الواردة. وقد كانت ساموا من أوائل الدول الجزرية في المحيط الهادئ التي ضمنت الحق في تقرير المصير، ولا تزال قدوة في هذا المجال. ورحبت الرابطة بانتخاب الدولة أول رئيسة للوزراء.

551- وأعربت وكالة المدن المتحدة للتعاون بين الشمال والجنوب عن تقديرها للجهود التي تبذلها حكومة ساموا لإرساء ثقافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية بتنفيذ التوصيات التي أيدتها. وعلى الرغم من الصعوبات التي يواجهها البلد، فإن الوكالة واثقة من أن الحكومة تسير نحو توطيد مبادئ سيادة القانون والحكم الرشيد، كما يتضح من التطورات الإيجابية الأخيرة التي شهدتها ساموا في ميدان حقوق الإنسان.

5- الملاحظات الختامية المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

552- أشار رئيس مجلس حقوق الإنسان إلى أن المعلومات المقدمة تفيد بأن ساموا أيدت 112 توصية وأحاطت علماً بما يعادل 33 توصية من أصل 145 توصية تلقتها.

553- وأكد الوفد من جديد أن البلد يخطط لتنفيذ جميع التوصيات الصادرة عن جولة الاستعراض الدوري الشامل الثالثة وسيواصل رصد تنفيذها من خلال أداة Sadata. وسيكون من الأهمية بمكان تقييم هذه العملية للسماح بوضع الأمور في سياقها الصحيح.

554- وبالإضافة إلى ذلك، فإن جميع المنظمات غير الحكومية الدولية التي قدمت ورقات للاستعراض الدوري الشامل لساموا تلقت دعوة دائمة للاتصال بالدولة بغية المضي في الحوار بشأن بعض المسائل المثارة في تقاريرها.

555- وكرر الوفد أيضاً الإعراب عن امتنانه للمجموعة الثلاثية وللأمانة على العمل المضطلع به من أجل الاستعراض، وكذلك لقبولهما طلب ساموا السماح بحضور واسع لفرقة العمل التابعة لها والمعنية بالآلية الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، والأمم المتحدة، والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، وهو ما سينعكس في التقرير اعترافا بوجود نهج جماعي منسق لتحقيق الأهداف المشتركة.

556- وأخيرا، شكر الوفد الدول الأعضاء، لا سيما الوفود التي أخذت الكلمة أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بساموا، وجميع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة، بمن في ذلك شركاء الدولة، على مشاركتهم البناءة. وأحاط الوفد علماً بالآراء التي أعرب عنها ولاحظ أنه لا توجد حلول بسيطة لبعض القضايا المثارة، ولكنه أشار إلى أن اتباع نهج يشمل المجتمع بأسره مع استجابة تشمل الحكومة بأكملها يمكن أن يحدث فرقاً كبيراً.

اليونان

557- أُجرِي الاستعراض المتعلق بإيطاليا في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، وقد استند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من اليونان وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[106]؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[107]؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[108].

558- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 41 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، في نتائج الاستعراض المتعلق باليونان واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

559- وتشمل نتائج الاستعراض المتعلق باليونان تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل[109]، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة، من التزامات طوعية وردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج معالجة كافية أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل[110].

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

560- ذكر وفد اليونان أن هذا هو التقرير الثالث لنتائج الاستعراض الدوري الشامل للدولة، بعد تقديم تقريرها الوطني وعملية الاستعراض اللاحقة، التي عقدت في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2021. وقد ترأس جلسة الفريق العامل الأمين العام للعدل وحقوق الإنسان لدى وزارة العدل، ورافقه عدة ممثلين من الوزارات والهيئات الحكومية المعنية، وهو ما يدل على أهمية الاستعراض الدوري الشامل بالنسبة إلى اليونان. وقد اضطلعت وزارة الخارجية بمسؤولية التنسيق مع جميع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة في عملية شاملة وشفافة. وقد أسهمت في التقرير اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في اليونان، بوصفها المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والهيئة الاستشارية المستقلة للدولة في مسائل حقوق الإنسان.

561- وأعربت اليونان عن تقديرها لجميع الدول التي شاركت في الجولة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل لليونان، مشيرة إلى أن أسئلتها المسبقة ومداخلاتها وتعليقاتها وتوصياتها قد أثرت العملية. وأعرب الوفد أيضاً عن امتنانه للمفوضية السامية لحقوق الإنسان والفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل لما قدماه من دعم قيم. وبالنظر إلى أن الاستعراض الدوري الشامل قد أجري بطريقة مختلطة بسبب استمرار الجائحة، فإن مشورتهما ودعمهما كانا مفيدين وحظيا بتقدير كبير.

(106) A/HRC/WG.6/39/GRC/1.

(107) A/HRC/WG.6/39/GRC/2.

(108) A/HRC/WG.6/39/GRC/3.

(109) A/HRC/49/5.

(110) انظر أيضاً الوثيقة A/HRC/49/5/Add.1.

562- وقال الوفد إن أهمية عملية الاستعراض الدوري الشامل تجلت من خلال المشاركة النشطة لما يعادل 97 وفدا في جلسة التحاور وتقديم 239 توصية، ما يؤكد أهمية الآلية وفعاليتها وضرورتها بصورة عامة، لا سيما بالنظر إلى تقلص حماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. ولا بد من مواصلة العمل داخل مجلس حقوق الإنسان ومع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من أجل زيادة حماية حقوق الإنسان واحترامها وإعمالها وصون الكرامة البشرية.

563- وقد نظرت سلطات اليونان والهيئات ذات الصلة في جميع التوصيات بجدية. وقد أسفرت مساعيها عن إضافة إلى تقرير الفريق العامل، تضمنت آراء الدولة بشأن الاستنتاجات والتوصيات الواردة. وقد أدى التعاون المستمر والفعال بين جميع ممثلي الحكومة قبل الاستعراض وأثناءه وبعده، فضلاً عن النهج الإيجابي الذي اتبعه جميع المشاركين في العملية، إلى تأييد 219 توصية تأييدا كلياً أو جزئياً؛ ولم يحظ علماً إلا بعشرين توصية من أصل 239. وقد التزمت اليونان طوعا بصياغة تقرير منتصف المدة قبل الاستعراض الدوري الشامل المقبل، المقرر إجراؤه في عام 2026.

564- وأكد الوفد من جديد أن عدة خطط عمل وطنية قد اعتمدت بالفعل ويجري تنفيذها بشأن حماية حقوق الطفل، وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والحماية من العنصرية والتعصب. وبالإضافة إلى ذلك، وضعت اليونان استراتيجية وطنية بشأن المساواة بين الجنسين واستراتيجية وخطة عمل وطنيتين جديدتين بشأن الإدماج الاجتماعي للروما. ويجري أيضاً اعتماد أول خطة عمل وطنية بشأن المرأة والسلام والأمن، وهي خطة وضعت وفقاً لقرار مجلس الأمن 1325(2000).

565- وهذه كلها مجالات ذات أولوية في مجال السياسة العامة بالنسبة إلى اليونان، ويقوم البلد بالفعل بتنفيذ تدابير ترمي إلى تعزيز حماية ودعم الفئات الضعيفة والمحتاجين. وتجري مناقشة خطة عمل وطنية جديدة بشأن حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسيين. والحكومة ملتزمة بالنهوض بحقوق الإنسان وصون الكرامة البشرية.

566- وفيما يتعلق بمسألة المهاجرين واللاجئين الوافدين، أكد الوفد أن اليونان تمتثل امتثالاً تاماً أحكام القانون الدولي والاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين. ويستضيف البلد مئات الآلاف من اللاجئين من أفغانستان والجمهورية العربية السورية والعراق ويوفر الحماية الدولية لمن يحق لهم الحصول عليها. وتستضيف اليونان حالياً عدداً كبيراً ومتزايداً من الأشخاص الذين فروا من بلدهم الذي تمزقه الحرب، أوكرانيا. وبالتعاون مع وكالة حرس الحدود وخفر السواحل الأوروبية (فرونتكس)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمنظمة الدولية للهجرة، واليونيسيف، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، واصلت اليونان التصدي لضحايا العنف وانتهاكات حقوق الإنسان والاتجار والتهريب ودعمهم ومساعدتهم.

567- وبينما تنقذ الدولة يوميا الأرواح في البحر وتوفر الحماية الدولية والمساعدة الإنسانية للأشخاص الذين يصلون إلى حدود اليونان، فإنها تأسف لاستغلال الهجرة المغرض ولإساءة استخدام نظم اللجوء. وأضاف أن استغلال الهجرة المغرض يزيد معاناة الأشخاص الذين هم في حاجة حقيقية إلى الحماية؛ كما يسيء إلى القانون الدولي وإلى الحس الإنساني، لأنه يحول الأبرياء إلى أدوات ضغط وآليات لتحقيق مكاسب سياسية. وتعمل اليونان منذ آذار/مارس 2020 على تفادي مثل هذه الإخلالات بحقوق الإنسان والقانون الدولي؛ غير أن البلد، على غرار دول أخرى أعضاء في الاتحاد الأوروبي، لا يزال يواجه محاولة تضليلية منظمة بلا هوادة لتشويه الحقائق. ومع ذلك، لا تزال اليونان ثابتة في التزامها بإنقاذ الأرواح، وستواصل القيام بذلك. واليونان ملتزمة بالمضي في مساعدة المحتاجين إلى الحماية، واستضافة وتعليم القصر غير المصحوبين واللاجئين، ومعالجة احتياجات وشواغل المجتمعات المحلية المضيفة بطرق تعزز التعايش والاندماج.

568- وإلى جانب التزامات اليونان بموجب الاستعراض الدوري الشامل، واصل البلد امتثاله لآلية هيئات المعاهدات. وتستعد اليونان حالياً لتقديم تقريرها الأولي بموجب الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وتقريرها الدوري بموجب اتفاقية حقوق الطفل. وبالإضافة إلى ذلك، يجدر بالتأكيد مرة أخرى أن اليونان وجهت منذ آذار/مارس 2001 دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المواضيعية، ويجري حالياً الإعداد لزيارة المقررة الخاص المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

569- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق باليونان.

570- وشكرت نيبال اليونان على قبولها معظم التوصيات، بما في ذلك التوصيتان المقدمتان من نيبال خلال جولة الاستعراض الدوري الشامل الثالثة. ورحبت باعتماد الخطط الوطنية، بما في ذلك الخطتين المتعلقتين بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبحقوق الطفل.

571- وأثنت نيجيريا على اليونان لالتزامها بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، لا سيما حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، فضلاً عن اعتماد خطة العمل الوطنية بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وخطة العمل الوطنية لمكافحة العنصرية والتعصب.

572- ولاحظ الاتحاد الروسي بارتياح أن اليونان قبلت معظم التوصيات، بما في ذلك توصيته بشأن مواصلة العمل على تحسين النظام التشريعي ونظام إنفاذ القانون من أجل زيادة فعالية مؤسسة الوصاية على الأطفال غير المصحوبين. ورحب بالإجراءات المتخذة لإنقاذ مئات الآلاف من اللاجئين المقيمين في جزر اليونان وبالتعاون النشط مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم شؤون اللاجئين وغيرهما من منظمات حقوق الإنسان.

573- وأشادت المملكة العربية السعودية (بيان بالفيديو) بالتقدم الذي أحرزته اليونان في مجال حقوق الإنسان، وخاصة التدابير الرامية إلى تعزيز حقوق الطفل وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وشجعتها على مواصلة جهودها في سبيل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

574- وأشادت جنوب أفريقيا بخطط العمل الوطنية المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال ومناهضة العنصرية. وأوصت بأن تصدق اليونان على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، واتفاقية اليونسكو لمكافحة التمييز في مجال التعليم.

575- وأعربت تركيا عن خيبة أملها لأن اليونان لم تؤيد أيا من توصياتها، بما في ذلك توصيتها بحماية حقوق الإنسان وكرامة اللاجئين. وأهابت باليونان أن تنظر في هذه التوصيات وتنفذها على النحو الواجب امتثالاً لالتزاماتها الدولية. كما شجعت اليونان على إشراك الأقلية التركية المسلمة في عملية صنع القرار بشأن القضايا التي لها تأثير مباشر في حقوقهم وحياتهم.

576- ورحبت اليونيسيف (بيان بالفيديو) بالالتزام بوضع استراتيجية تعليمية طويلة الأجل لإدماج جميع الأطفال اللاجئين والمهاجرين وأطفال الروما والأطفال ذوي الإعاقة في المدارس العامة إدماجاً كاملاً. وأعربت عن أسفها لأن اليونان أحاطت علماً بالتوصيات الداعية إلى التصديق على اتفاقية اليونسكو لمكافحة التمييز في مجال التعليم والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق

بإجراء تقديم البلاغات. وأكدت اليونيسيف من جديد استعدادها لدعم اليونان في جهودها الرامية إلى حماية حقوق جميع الأطفال.

577- وأقرت جمهورية فنزويلا البوليفارية بالعمل الذي اضطلعت به اليونان لتنفيذ التوصيات المقبولة خلال جولة الاستعراض الثانية. وحثت اليونان على مواصلة تعزيز الخطط والسياسات الرامية إلى حماية حقوق الأقليات، فضلاً عن تدابير احتواء الجائحة في مراكز استضافة المهاجرين واللاجئين.

578- وشكرت فييت نام (بيان بالفيديو) اليونان على قبول توصيتيها. ورحبت باعتماد البلد مؤخرا إطارا قانونيا شاملا بشأن المساواة بين الجنسين والتمييز ضد المرأة وبالجهود المبذولة لمكافحة العنف العائلي. وأثنت على الجهود المبذولة لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والنساء والأطفال.

579- وأعربت ألبانيا (بيان بالفيديو) عن سرورها لقبول اليونان معظم التوصيات، بما في ذلك التوصية التي قدمتها ألبانيا باتخاذ خطوات لمواصلة منع خطاب الكراهية في وسائط الإعلام وجرائم الكراهية ومكافحتها والمعاقبة عليها، وتوفير التدريب على مواجهة جرائم الكراهية للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين والجهاز القضائي، وتحسين الوصول إلى العدالة والخدمات لدعم ضحايا العنف العنصري.

580- وأشادت الجزائر (بيان بالفيديو) باليونان لما بذلته من جهود لتدعيم الأطر القانونية والمؤسسية للبلد من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأشادت أيضاً بإنشاء المجلس الوطني لمكافحة العنصرية والتعصب.

581- ولاحظت أرمينيا بتقدير الاهتمام الخاص الذي توليه اليونان لتعزيز حقوق الفئات الضعيفة واعتماد عدد من خطط العمل الوطنية، بما في ذلك خطة عمل وطنية بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

582- وأعربت بوتسوانا (بيان بالفيديو) عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد بتزايد العنف العنصري وكراهية الأجانب، ودعت اليونان إلى إجراء التحقيقات وضمان العدالة. ورحبت بقبول كلتا التوصيتين اللتين قدمتهما بشأن التقيد بالمادة 14 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وبشأن ضمان توفير الموارد الكافية لسلطات إنفاذ القانون المسؤولة عن التحقيق في جرائم الكراهية والجرائم العنصرية.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

583- أدلت 10 من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق باليونان.

584- ورحبت منظمة القرى الدولية لإنقاذ الطفولة (بيان بالفيديو) بالتزام اليونان باتخاذ التدابير المناسبة لحماية الأطفال ضحايا الاعتداء والاستغلال والاتجار الجنسي. وأعربت عن قلقها إزاء المراجعة القضائية التي يخضع لها الأطفال الضحايا في اليونان، وذكرت أن لجنة حقوق الطفل قد أثارت مؤخرا مسألة التأخير الشديد في تشغيل مراكز الدفاع عن الأطفال وعدم وجود إجراءات مراجعة قضائية ملائمة للأطفال. وأوصت بأن تضمن اليونان حماية حقوق الأطفال وأن تعزز بفعالية إيداع جميع الأطفال لدى أسر.

585- ورحب الاتحاد الإنجيلي العالمي بقبول اليونان التوصية الداعية إلى النظر في فصول بديلة للتعليم الديني للطلاب غير الأرثوذكس في المدارس. ودعا اليونان إلى جعل هذه الدروس الدينية اختيارية، بما في ذلك للمسيحيين الأرثوذكس، والتخلي عن ممارسة اشتراط إعلان رسمي من الطلاب الذين يلتمسون

الإعفاء من تلك الدروس. وأعرب عن أسفه لعدم تقديم أي دولة توصيات إلى اليونان تتعلق بحرية المعتقد الديني، لا سيما حظر التبشير في اليونان في الدستور والتشريعات منذ أمد طويل. كما دعا اليونان إلى تعديل الأحكام القانونية التي تحظر التبشير.

586- ورحبت الحركة الدولية للدفاع عن الأطفال (بيان بالفيديو) بقبول اليونان 219 توصية من أصل 239 توصية تلقتها وتعهدها الطوعي بضمان عدم احتجاز الأطفال لمجرد وضعهم بموجب قانون الهجرة. وأعربت الحركة عن أسفها لرفض الحكومة التوصية العامة بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات. وحثت اليونان على النظر في جميع التوصيات، بما فيها التوصيات المتعلقة بإنهاء التجريم على العمل في مجال حقوق الإنسان، الذي يشكل تهديدا حقيقيا للديمقراطية وسيادة القانون.

587- ورحب منبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة (بيان بالفيديو)، في بيان مشترك مع المجلس اليوناني للاجئين، بقبول اليونان توصية النرويج بتنفيذ خطة عمل وطنية لمكافحة العنصرية وكره الأجانب. وأعرب عن قلقه إزاء رد اليونان فيما يتعلق بالتوصيات المقدمة من هولندا والنرويج والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية حيث إنكرت مرة أخرى عمليات الصد الواسعة النطاق التي تجري على طول حدود اليونان، ولاحظ أن مهاجرين ولاجئين كانوا قد عبروا نهر إيفروس من تركيا إلى اليونان شهدوا بأنهم احتجزوا وتعرضوا للضرب والصد في النهر إلى تركيا. ودعا المنبر اليونان إلى ضمان المساءلة عن هذه العمليات.

588- ورحبت حركة التصالح الدولية (بيان بالفيديو) بقبول اليونان التوصية الداعية إلى تنقيح تشريعاتها الوطنية بغية الاعتراف بالحق في الاستكاف الضميري من الخدمة العسكرية، وتوخي خدمة بديلة للخدمة العسكرية تتيح لجميع المستكفين ضميريا إمكانية الالتحاق بها ولا تكون عقابية أو تمييزية بطبيعتها أو من حيث التكلفة أو المدة. وأعربت الحركة عن قلقها إزاء رفض اليونان التوصية بالنظر في تعديل التشريعات لكي يتمكن المستكفون ضميريا من أداء خدمة مدنية بديلة في أماكن إقامتهم. ودعت اليونان إلى تنفيذ قرار اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في قضية *بترومليديس ضد اليونان*[(111)].

589- وأشادت رابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين باليونان لما تبذله من جهود لتنفيذ التوصيات الصادرة عن جولة الاستعراض الثانية ولاعتمادها خطط العمل الوطنية الأولى بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وبشأن مكافحة العنصرية والتعصب، وبشأن حقوق الطفل. وأوصت بأن تشجع اليونان بدائل مجدية للاحتجاز والحبس الإداري، وأن تضمن التعاون بين الدوائر الحكومية ذات الصلة والمجتمع المدني، وأن تشجع على تنظيم ممرات إنسانية. وأوصت أيضاً بأن تعزز اليونان عملية إخراج الأطفال ذوي الإعاقة من مؤسسات الرعاية لضمان حقهم في أن يرعاهم آباؤهم أو أسرهم الحاضنة والمتبنية.

590- وهنأ المؤتمر اليهودي العالمي (بيان بالفيديو) اليونان على التقدم المحرز في ميادين التشريع والتدريب والتعليم. وسلط الضوء على دور اليونان بوصفها عضوا في التحالف الدولي لإحياء ذكرى محرقة اليهود وعلى مساهمتها في تنفيذ المبادرات الثقافية. وقد تسنى تنفيذ هذه المبادرات بفضل التعاون الوثيق بين مؤسسات مثل وزارة التربية والتعليم والأمانة العامة للشؤون الدينية وياد فاشيم. وأعرب المؤتمر اليهودي العالمي عن رغبته في مواصلة العمل على البرامج التعليمية وطلب إلى الدولة أن تولي اهتماما خاصا لمكافحة الخطابات والقوالب النمطية المعادية للسامية على الإنترنت.

(111) انظر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، *بترومليديس ضد اليونان* (CCPR/C/132/D/3065/2017).

591- وأثنت منظمة الضمير والسلام الدولية، في بيان مشترك مع مركز منع القتل العالمي، على اليونان لقبولها التوصية بمراجعة تشريعاتها الوطنية المتعلقة بالاستنكاف الضميري من الخدمة العسكرية، وتصور خدمة بديلة متيسرة وغير عقابية وغير تمييزية. وقد خلصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، في قضية *بترومبليديس ضد اليونان*، أن السجن لرفض أداء الخدمة العسكرية لأسباب تتعلق بالضمير يشكل انتهاكا للمادة 18(1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وأن العقوبات المتكررة على استمرار الرفض تشكل انتهاكا للمادة 14(7)، وأن منع المستنكف ضميريا من مغادرة البلد يشكل انتهاكا للمادة 12.

592- ورحب المجلس اليوناني للاجئين (بيان بالفيديو)، في بيان مشترك مع منصة التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة، بقبول اليونان التوصيات بالتحقيق في عمليات الصد، لكنه أعرب عن قلقه إزاء العدد المتزايد من التقارير الواردة من الأشخاص الذين عبروا الحدود. ورحب المجلس بقبول اليونان التوصيات الداعية إلى التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأكد من جديد أن على اليونان أن تكفل حصول ملتمسي اللجوء واللاجئين على الحقوق الاجتماعية دون عوائق. وأعرب عن أسفه لأن اليونان لم تقبل التوصيات الداعية إلى التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل.

593- ورحب الاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية (بيان بالفيديو) بقبول اليونان التوصيات المتعلقة بتعزيز السياسات الرامية إلى التصدي لجرائم الكراهية. وأشار إلى اعتماد الدولة خطة عمل وطنية لمناهضة العنصرية والتعصب، تشمل أنشطة لمكافحة معاداة السامية. وأعرب عن أسفه للإبلاغ عن انتشار خطاب الكراهية تجاه المهاجرين والمسلمين والروما واليهود والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وغيرهم من الأشخاص على نطاق واسع على الإنترنت وفي وسائط الإعلام واستمرار عدم المعاقبة عليه. وحث اليونان على التصدي للعنصرية المنهجية وجرائم الكراهية. ورحبت بقبول اليونان التوصية الداعية إلى النظر في بدائل للتعليم الديني للطلاب غير الأرثوذكس في المدارس؛ غير أنه سأل متى ستكفل اليونان تماشي الإعفاء من التعليم الديني مع حكم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية *باباجورجيو وآخرين ضد اليونان*[(112)].

4- الملاحظات الختامية المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

594- ذكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات المقدمة تفيد بأن 216 حظيت بتأييد اليونان بينما أحيط علماً بعشرين توصية من أصل 239. وقدمت اليونان توضيحا إضافيا بشأن ثلاث توصيات أخرى، تشير إلى أجزاء التوصيات التي حظيت بالتأييد والأجزاء التي أحيط علماً بها.

595- وختاماً، كرر الوفد تأكيد التزام اليونان الثابت بتعزيز حقوق الإنسان وتدعيم هيئات الأمم المتحدة المسؤولة عن هذا المسعى. وأخيرا، كرر الإعراب عن امتنانه للمجموعة الثلاثية للاستعراض الدوري الشامل – أي السنغال، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، واليابان – على ما قدمته من دعم.

(112) المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، *باباجورجيو وآخرون ضد اليونان*، الشكوى رقم 18/4762 ورقم 18/6140، القرار، 31 تشرين الأول/أكتوبر 2019.

سانت فنسنت وجزر غرينادين

596- أجري الاستعراض المتعلق بسانت فنسنت وجزر غرينادين في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من سانت فنسنت وجزر غرينادين وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[113]؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[114]؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[115].

597- ونظر مجلس حقوق الإنسان في نتائج الاستعراض المتعلق بسانت فنسنت وجزر غرينادين واعتمدها في جلسته 42، المعقودة في 23 آذار/مارس 2022 (انظر الفرع جيم أدناه).

598- وتشمل نتائج الاستعراض المتعلق بسانت فنسنت وجزر غرينادين تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل[116]، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة، من التزامات طوعية وردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج معالجة كافية أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل[117].

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

599- قال وفد سانت فنسنت وجزر غرينادين إن من دواعي شرفه المشاركة في اعتماد مجلس حقوق الإنسان لنتائج الاستعراض الدوري الشامل الثالث المتعلق بالبلد، ولاحظ أن البلد أيد 81 توصية وأحاط علماً بما يعادل 75 توصية من أصل 156.

600- وستدمج سانت فنسنت وجزر غرينادين التوصيات الواردة في جدول الأعمال الوطني لحقوق الإنسان من خلال الآلية الوطنية لرصد حقوق الإنسان والإبلاغ عنها وتسند هذه التوصيات إلى الوزارات المختصة لتتولى تنفيذها. وستجرى أيضاً مشاورات مع مختلف الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، بهدف إقامة شراكات وتعزيز العمل المنسق من أجل تنفيذ التزامات حقوق الإنسان تلك.

601- وشدد الوفد على أن الاستعراض الدوري الشامل آلية هامة للمساءلة في الهيكل الدولي لحقوق الإنسان وفرصة مرحب بها لبناء الشراكات. فهو لا يسمح للدول بإبراز مواطن قوتها وإنجازاتها والتحديات

(113) A/HRC/WG.6/39/VCT/1.

(114) A/HRC/WG.6/39/VCT/2.

(115) A/HRC/WG.6/39/VCT/3.

(116) A/HRC/49/10.

(117) انظر أيضاً الوثيقة A/HRC/49/10/Add.1.

التي واجهتها فيما يتصل بحقوق الإنسان فحسب، بل يتيح لها أيضاً أداء دور نشط في تقييم تلك المسائل في الدول الأعضاء الأخرى وفي اقتراح التوصيات.

602- وفيما يتعلق بالتوصيات التي أيدتها الدولة، لا تزال سانت فنسنت وجزر غرينادين ملتزمة بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وستقيم اتصالات مع أعضاء المجتمع الدولي المهتمين للتعجيل بإحراز تقدم في هذا الصدد. وستنظر أيضاً في ما إذا كان بإمكانها توجيه دعوة مفتوحة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. وقد مرت سانت فنسنت وجزر غرينادين بتجارب إيجابية مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، كانت آخرها مع المقرر الخاص المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة، الذي قدم تقريرا قطريا ثاقبا وشاملا ومفيدا عن سانت فنسنت وجزر غرينادين أثناء الدورة الحالية لمجلس حقوق الإنسان.

603- وتعترف سانت فنسنت وجزر غرينادين بحق الأفراد في بيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة. وهكذا فقد أيدت الدولة جميع التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان والبيئة. وكما أبرزه المقرر الخاص المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة في تقريره عن سانت فنسنت وجزر غرينادين، يشكل تغير المناخ أكبر خطر على بيئة البلد. ولا تزال سانت فنسنت وجزر غرينادين ملتزمة بتنفيذ السياسات المتعلقة بالتخفيف من آثار تغير المناخ، والقدرة على تحمل تغير المناخ، وحماية البيئة؛ وتعزيز المشاركة العامة في هذه القضايا؛ ومناصرة الجهود الدولية الرامية إلى معالجة أزمة المناخ.

604- وستواصل سانت فنسنت وجزر غرينادين أيضاً مكافحة الاتجار بالبشر والاستغلال بجميع أشكاله، لا سيما استغلال النساء والأطفال، وذلك بالتنسيق مع الشركاء الإقليميين والدوليين. وفي عام 2020، حُدّثت خطة العمل الوطنية لمنع الاتجار بالبشر سعيا إلى تحقيق هذا الهدف على نحو أفضل. واستمرت مكافحة الاستغلال الجنسي للنساء والأطفال بواسطة البرامج التي تشرف عليها إدارة الشؤون الجنسانية ووحدة حماية الطفل ووحدة الجرائم الجنسية، وتوجد مرافق متعددة لحمايتهم ورعايتهم، بما يشمل تقديم المشورة والدعم المالي.

605- وترى سانت فنسنت وجزر غرينادين أن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مفيدة للأفراد لكي يعيشوا حياة كريمة. ويجري تنفيذ العديد من البرامج لتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية، بطرق منها الاستثمار في الاقتصاد الأزرق والاقتصاد الأخضر والاقتصاد البرتقالي وتعزيز هذه الاقتصادات، وكذلك من خلال الاستثمار في برامج التدريب الداخلي وتنظيم المشاريع بهدف القضاء على الفقر، وضمان الأمن الغذائي، وتعزيز العمالة، ودفع عجلة التنمية المستدامة في نهاية المطاف. وقد عاد الأطفال في البلد إلى التعلم الحضوري، ولكن الجهود ستستمر لضمان إعداد المدارس والطلاب للتعلم الافتراضي أو المختلط إذا لزم الأمر. ويجري أيضاً تنفيذ مبادرة وطنية لتجديد المؤسسات التعليمية وتحديثها في جميع أنحاء البلد.

606- وأبرز الوفد أن هذه المبادرات الطموحة، فضلاً عن تنفيذ العديد من الالتزامات الدولية للبلد بموجب مختلف معاهدات حقوق الإنسان، ما زالت تعرقلها مواطن ضعف الدول الصغيرة، التي تفاقمت على مدى السنوات القليلة الماضية بسبب الصدمات الخارجية والكوارث الطبيعية. وخلال الاستعراض، سلطت سانت فنسنت وجزر غرينادين الضوء على معاناة اقتصاد البلد الشديدة بسبب جائحة كوفيد-19، والآثار المنهكة لتغير المناخ، والانفجار الأخير لبركان لا سوفرير.

607- وقد سخرت الدولة مرونة شعب سانت فنسنت وجزر غرينادين ولحمة أفراده الحقيقيتين للتغلب على هذه التحديات ولا تزال ثابتة على طريق إعادة البناء على نحو أفضل. ومع ذلك، فإن هذه الجهود

تقيدها إلى حد كبير صعوبة الحصول على التمويل التساهلي وبطء خطى المجتمع الدولي في مواجهة تغير المناخ ومساعدة الدول الضعيفة في التخفيف من آثار تغير المناخ والقدرة على تحملها. ولهذا السبب، سيكون دعم المجتمع الدولي، التقني أو النقدي أو غيره، ضروريا لتنفيذ التوصيات التي قبلتها سانت فنسنت وجزر غرينادين.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

608- أدلى 13 وفداً ببيانات خلال اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بسانت فنسنت وجزر غرينادين.

609- وسلمت البرازيل بالتقدم الذي أحرزته سانت فنسنت وجزر غرينادين في حماية حقوق الإنسان. ورحبت ترحيبا خاصا بالجهود المبذولة للحفاظ على الخدمات الأساسية عند مستوى ثابت والحد من الفقر على الرغم من أثر الأزمة الاقتصادية العالمية وسلسلة من الكوارث الطبيعية. ورحبت البرازيل أيضاً بإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الطفل وأشادت بالتقدم المحرز في نظام تسجيل المواليد. كما أشادت بسانت فنسنت وجزر غرينادين لتعاونها مع الإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات، وتمنت للبلد النجاح في تنفيذ التوصيات المقبولة.

610- وأقرت كوبا بالتزام سانت فنسنت وجزر غرينادين بالاستعراض الدوري الشامل، وأعربت عن سرورها بقبول البلد التوصيات التي قدمتها كوبا فيما يتعلق بتطوير النظام التعليمي وتنفيذ استراتيجيات تعمير لإصلاح الأضرار الناجمة عن الانفجار البركاني. وأعربت كوبا عن تضامنها مع سانت فنسنت وجزر غرينادين في مواجهة تحدياتهما المشتركة بوصفهما من الدول الجزرية الصغيرة النامية، وتمنت لسانت فنسنت وجزر غرينادين النجاح في تنفيذ التوصيات المقبولة.

611- ورحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بمشاركة سانت فنسنت وجزر غرينادين مشاركة بناءة في الجولة الثالثة من عملية الاستعراض الدوري الشامل. ورحبت بقبول سانت فنسنت وجزر غرينادين العديد من التوصيات الواردة، بما فيها التوصيات الواردة من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وهو دليل على التزام البلد بحقوق الإنسان. وتمنت لسانت فنسنت وجزر غرينادين كل التوفيق في مساعيها المقبلة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان بالسعي إلى الحد من الفقر وتحسين نوعية الحياة على نحو ملموس.

612- ولاحظت الهند أن الاستعراض الذي أجراه الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل لسانت فنسنت وجزر غرينادين قد شهد مشاركة موضوعية من 53 وفدا قدمت 156 توصية. وأعربت الهند عن تقديرها لقبول سانت فنسنت وجزر غرينادين 81 توصية، بما في ذلك 4 توصيات قدمتها الهند. كما أعربت عن تقديرها لمشاركة وفد سانت فنسنت وجزر غرينادين مشاركة بناءة طوال الاستعراض، ما يعكس التزام البلد بقوة بعملية الاستعراض الدوري الشامل.

613- وأشادت جامايكا بسانت فنسنت وجزر غرينادين لمشاركتها البناءة في الاستعراض الدوري الشامل وسلمت بالتزام الدولة المستمر بالنهوض بحقوق الإنسان على الصعيد الوطني. ولاحظت جامايكا باستحسان أن سانت فنسنت وجزر غرينادين أجرت عدة استعراضات للتشريعات والسياسات استجابة إلى التوصيات الواردة خلال الاستعراض الدوري الشامل الثاني، ورحبت بإنشاء آلية وطنية لرصد حقوق الإنسان والإبلاغ عنها. وشجعت جامايكا سانت فنسنت وجزر غرينادين على التماس المزيد من المساعدة من المفوضية السامية لحقوق الإنسان من أجل الوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان.

614- وأعربت ملديف عن تقديرها لالتزام سانت فنسنت وجزر غرينادين بعملية الاستعراض الدوري الشامل، وعن سرورها إذ لاحظت أن البلد قد قبل التوصيات التي قدمتها ملديف بوضع سياسات وبرامج

بشأن تغير المناخ وإدارة مخاطر الكوارث ورفع الحد الأدنى لسن الزواج إلى 18 سنة. كما أشادت بسانت فنسنت وجزر غرينادين لقيامها مؤخرا بسن عدة تشريعات جديرة بالملاحظة، بما في ذلك قانون العنف العائلي، وقانون قضاء الأطفال، وقانون السلامة والصحة المهنيتين. وتمنَّت لسانت فنسنت وجزر غرينادين كل التوفيق في تنفيذ ما قبلته من توصيات.

615- ولاحظت نيبال بتقدير مختلف التدابير التي اتخذتها سانت فنسنت وجزر غرينادين لمكافحة الاتجار بالبشر، بطرق منها تنفيذ خطة العمل الوطنية ذات الصلة. ورحبت أيضاً بإنشاء لجنة معنية بالمساواة بين الجنسين للاضطلاع بأنشطة مختلفة من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وإنهاء العنف الجنساني، وتمنت لسانت فنسنت وجزر غرينادين كل النجاح في تنفيذ التوصيات المقبولة.

616- وأشادت هيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو) بالإجراءات التي اتخذتها سانت فنسنت وجزر غرينادين لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك إنشاء وحدة متخصصة داخل قوة الشرطة تتولى التحقيق في الجرائم الجنسية – وإلحاق ضابطات شرطة بجميع أقسام الشرطة. وبينما لاحظت هيئة الأمم المتحدة للمرأة التقدم المحرز، فقد أعربت عن قلقها لأن الأعراف والمواقف الاجتماعية التمييزية تجاه المرأة لا تزال راسخة، ما أدى إلى أشكال مختلفة من التمييز تفاقمت بسبب تغير المناخ وأثناء الكوارث. وأوصت سانت فنسنت وجزر غرينادين بتكثيف جهودها في سبيل التصدي للمعايير والمواقف الجنسانية الضارة ومواصلة تعزيز العمل المناخي المراعي للمنظور الجنساني والحد من مخاطر الكوارث والتعافي من كوفيد-19. وأكدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة من جديد استعدادها لدعم سانت فنسنت وجزر غرينادين في جهودها الرامية إلى تسريع المساواة بين الجنسين.

617- وأشار صندوق الأمم المتحدة للسكان (بيان بالفيديو) إلى أن سانت فنسنت وجزر غرينادين قبلت عدة توصيات في مجالات الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، والمساواة بين الجنسين، والتعليم، وتعزيز البرامج والسياسات التي تلبي احتياجات النساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة. وحث البلد على وضع سياسة وطنية للصحة الجنسية والإنجابية لضمان حصول جميع شرائح السكان على خدمات ومعلومات متكاملة في مجال الصحة الجنسية والإنجابية. وقال إنه سيواصل تعزيز القدرة الوطنية على استخدام بيانات رفيعة الجودة ومصنفة من أجل تحقيق التنمية المستدامة القائمة على الأدلة والتأهب لحالات الطوارئ والاستجابة إليها.

618- وأشادت فانواتو (بيان بالفيديو) بسانت فنسنت وجزر غرينادين لقبولها عدداً كبيراً من التوصيات، بما فيها التوصيات التي قدمتها فانواتو لوضع وتنفيذ سياسات بشأن تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث والتماس التعاون الدولي في تنفيذ هذه الخطط؛ والعمل مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان للحصول على المساعدة في تنفيذ المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان؛ واستكمال التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وتمنت فانواتو لسانت فنسنت وجزر غرينادين كل التوفيق في تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل المقبولة.

619- ورحبت جمهورية فنزويلا البوليفارية (بيان بالفيديو) بتعاون سانت فنسنت وجزر غرينادين مع آلية الاستعراض الدوري الشامل وبالتزام البلد الراسخ باحترام حقوق الإنسان لشعبه. وسلطت الضوء باستحسان على التقدم الاجتماعي والاقتصادي الكبير الذي أحرزته سانت فنسنت وجزر غرينادين على الرغم من تأثير الوباء، وهو تقدم مكن من زيادة فرص العمل وتعزيز الضمان الاجتماعي. وأشادت ببرامج المساعدة الاجتماعية الرامية إلى الحد من الفقر وشجعت البلد على مواصلة توطيد سياساته الاجتماعية الناجحة.

620- ورحبت فييت نام (بيان بالفيديو) بالتدابير المتخذة والتقدم المحرز من سانت فنسنت وجزر غرينادين في سبيل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الرغم من الاضطرابات الكبيرة الناجمة عن جائحة كوفيد-19، بما في ذلك الاضطرابات في وضع برامج اجتماعية واقتصادية بشأن التخفيف من حدة الفقر، وتحسين النظام القضائي، وتنفيذ برامج المساعدة الاجتماعية، وتعزيز الحصول إلى التعليم، وحماية الأطفال من العنف الجنسي، والتصدي للعنف الجنساني.

621- وأقرت الجزائر (بيان بالفيديو) بالتزام سانت فنسنت وجزر غرينادين المستمر بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الرغم من التحديات التي تواجهها، بما في ذلك محدودية الموارد البشرية والمالية وآثار تغير المناخ. وأعربت الجزائر عن تقديرها لمختلف التدابير التشريعية والسياساتية التي اتخذها البلد لمعالجة آثار تغير المناخ من خلال سياسته الوطنية بشأن تغير المناخ وما يصاحبها من استراتيجية وطنية للمناخ وخطة للتنفيذ.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

622- أدلت جهتان من الجهات المعنية الأخرى ببيانين أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بسانت فنسنت وجزر غرينادين.

623- فقد رحب مناصرو حقوق الإنسان (بيان مصور) بالوقف الاختياري الفعلي لعقوبة الإعدام في سانت فنسنت وجزر غرينادين، لكنهم أعربوا عن خيبة أملهم لأن البلد قد أحاط علماً بكل توصية من توصيات الاستعراض الدوري الشامل ذكرت فيها عقوبة الإعدام. وأعربت المنظمة عن خيبة أمل خاصة لأن سانت فنسنت وجزر غرينادين أحاطت علماً بالتوصية التي قدمتها أيرلندا بتنظيم حملة توعية شاملة لزيادة فهم الجمهور للمعايير الدولية لحقوق الإنسان المتعلقة بعقوبة الإعدام. وأعربت عن جزعها أيضاً لأن البلد أحاط علماً أيضاً بتوصية فيجي بمواصلة الوقف الاختياري لعقوبة الإعدام. وذكّر المدافعون عن حقوق الإنسان سانت فنسنت وجزر غرينادين بأن موقف الدولة من عقوبة الإعدام يتعارض مع التوجيهات الواردة في التعليق العام رقم 36 للجنة المعنية بحقوق الإنسان، وحثوا الدولة على إعادة النظر فيه واتخاذ خطوات إيجابية على طريق لا رجعة فيه نحو إلغاء عقوبة الإعدام في البلد.

624- وأبرزت وكالة المدن المتحدة للتعاون بين الشمال والجنوب أن تغير المناخ يؤدي إلى تدهور الظروف المعيشية في سانت فنسنت وجزر غرينادين. وقالت إن تغير المناخ يؤثر في الإسكان والبنية التحتية والغابات والمجتمعات المحلية، وينتهك الحق في الحياة والصحة والغذاء والماء والسكن والبيئة النظيفة والصحية والحقوق الثقافية. وفي السنوات الأخيرة، واجهت سانت فنسنت وجزر غرينادين سلسلة من الكوارث المتداخلة، بما في ذلك ثوران بركاني كبير، وأعاصير، وفيضانات ونوبة جفاف شديدة، فضلاً عن جائحة كوفيد-19، ما أدى إلى تفاقم الأثر المدمر لأزمة المناخ على الدول النامية الجزرية الصغيرة. لذلك، دعت وكالة المدن المتحدة للتعاون بين الشمال والجنوب المجتمع الدولي إلى تسريع إجراءات التخفيف من آثار تغير المناخ، وزيادة التمويل الخاص بالمناخ لمساعدة دول مثل سانت فنسنت وجزر غرينادين في جهودها الرامية إلى التخفيف والتكيف، وإنشاء صندوق للمساعدة على التعافي في البلدان المعرضة لآثار المناخ.

4- الملاحظات الختامية المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

625- ذكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات المقدمة تفيد بأن سانت فنسنت وجزر غرينادين أيدت 81 توصية وأحاطت علماً بـ 75 توصية من أصل 156 توصية قدمت إليها.

626- وشكر الوفد في ملاحظاته الختامية جميع الدول التي أسهمت في الاستعراض الدوري الشامل للبلد، لا سيما أعضاء اللجنة الثلاثية، وهم باكستان وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وملاوي. وشكر الوفد أيضاً أمانتي مجلس حقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل على عملهما الدؤوب وأعرب عن تقديره للمنظمات غير الحكومية على التعليقات التي أبدتها خلال الدورة.

627- وقد رحبت سانت فنسنت وجزر غرينادين بفرصة إطلاع المجتمع الدولي على معلومات محدثة عن حالة حقوق الإنسان في البلد. وهي تواصل دعمها الكامل لآلية الاستعراض الدوري الشامل وتعتقد أن هذه العملية مفيدة في النهوض بجدول الأعمال الدولي لحقوق الإنسان ولكي تشارك الدول في حوار بناء فيما بينها ومع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة. وتدرك سانت فنسنت وجزر غرينادين أن التوصيات المحاط علماً بها لا يزال من الممكن تنفيذها ورصدها، وكما هو مبين في التقرير الوطني، فإن بعض التوصيات التي أحاطت علماً بها خلال الدورة السابقة قد نفذت جزئياً بالفعل.

628- وقد عملت سانت فنسنت وجزر غرينادين باطراد من أجل تنفيذ جميع التزاماتها في مجال حقوق الإنسان تنفيذاً تدريجياً. ويدرج البلد حقوق الإنسان في صميم جدول أعماله الإنمائي، وقد وُضعت سياسات وبرامج وطنية أخرى كثيرة بنهج محوره الإنسان. وستعمل الحكومة مع شركائها الدوليين والمجتمع المدني على تنفيذ التوصيات المدعومة، وعي تتطلع إلى الإبلاغ عن إنجازاتها خلال جولة الاستعراض الدوري الشامل الرابعة.

بابوا غينيا الجديدة

629- أجري الاستعراض المتعلق ببابوا غينيا الجديدة في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من بابوا غينيا الجديدة وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[118]؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[119]؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[120].

630- ونظر مجلس حقوق الإنسان في نتائج الاستعراض المتعلق ببابوا غينيا الجديدة واعتمدها في جلسته 42، المعقودة في 23 آذار/مارس 2022 (انظر الفرع جيم أدناه).

631- وتشمل نتائج استعراض حالة ليسوتو تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل[121]، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزاماتها

(118) A/HRC/WG.6/39/PNG/1.

(119) A/HRC/WG.6/39/PNG/2.

(120) A/HRC/WG.6/39/PNG/3.

(121) A/HRC/49/11.

الطوعية، وما قدمته، قبل اعتماد المجلس نتائجَ الاستعراض في جلسة عامة، من ردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج بالقدر الكافي خلال جلسة التحاور في إطار الفريق العامل[122].

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

632- عرض وفد بابوا غينيا الجديدة ردود الدولة على التوصيات المقدمة خلال الدورة التاسعة والثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، وأكد من جديد موقف الدولة بشأن بعض القضايا الرئيسية التي أثيرت خلال جلسة التحاور.

633- وفيما يتعلق بالتصديق على المعاهدات والبروتوكولات الاختيارية، أيدت بابوا غينيا الجديدة التوصيات، باستثناء تلك التي لا تتسق مع القوانين المحلية القائمة.

634- ويجري حالياً بحث مسألة إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.

635- وقال الوفد إن بابوا غينيا الجديدة ملتزمة بحماية حقوق الطفل وضمان اتخاذ التدابير اللازمة لمنع الإيذاء والاستغلال، بما في ذلك زواج الأطفال المبكر والقسري.

636- وبابوا غينيا الجديدة، بوصفها دولة طرفا في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ملتزمة بضمان اتخاذ التدابير المناسبة لتعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك التصدي للحواجز التي تعرقل الحصول على الخدمات الأساسية.

637- وللمساعدة على تحسين مشاركة النساء والفتيات في المجتمع، استعرضت الحكومة سياسات محلية، مثل السياسة المتعلقة بالمرأة والمساواة بين الجنسين والسياسة المتعلقة بالاقتصاد غير المنظم، لضمان مشاركة النساء والفتيات مشاركة مجدية في القضايا التي تؤثر فيهن.

638- وفيما يخص بالتوصيات المتعلقة بالبيئة، التي تشكل أولوية مستمرة للحكومة، تسترشد السياسات والبرامج البيئية بالتشريعات الشاملة وفقاً لاتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بالتنوع البيولوجي والحفظ وتغير المناخ.

639- وفيما يتعلق بمسألة عقوبة الإعدام، عدلت الحكومة قانون القانون الجنائي في 22 كانون الثاني/يناير 2022 لإلغاء عقوبة الإعدام.

640- ومن دواعي القلق تزايد معدل العنف الجنساني في البلد. واعترافا بذلك، أنشأت الحكومة اللجنة البرلمانية الخاصة المعنية بالعنف الجنساني. وقد عقدت اللجنة حتى الآن جلستي استماع علنيتين لدراسة الاستجابة الوطنية الحالية إلى العنف الجنساني ولتحديد توصيات لمعالجة الثغرات ونقاط الضعف التي تشوب النهج الحالي.

641- وقدم ما مجموعه 70 توصية إلى اللجنة البرلمانية الخاصة المعنية بالعنف الجنساني لكي تنظر فيها الحكومة. ويشكل ذلك حالياً أولوية للحكومة من أجل ضمان تنفيذ معظم التوصيات وحماية النساء والفتيات من العنف الجنساني.

642- وفيما يتعلق بضمان الحصول على الخدمات الصحية، لا يزال تقديم الخدمات الحيوية، مثل الخدمات الصحية والتعليم، من أولويات الحكومة. فقد أطلقت مؤخرا الخطة الوطنية السابعة للصحة

(122) انظر أيضاً الوثيقة A/HRC/49/11/Add.1.

للفترة 2021–2030، وزادت ميزانية الصحة إلى 11 في المائة، بهدف معالجة الثغرات في تقديم الخدمات الصحية، لا سيما لسكان الأرياف والمناطق النائية.

643- وعلاوة على ذلك، تعمل الحكومة حالياً بمعية المجتمع المدني من خلال شراكة الحكومة المفتوحة لتعزيز الشفافية والمساءلة بواسطة تبادل المعلومات. ويجري العمل على سن قانون بشأن الحصول على المعلومات.

644- وإنشاء اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد التزام تود الحكومة تنفيذه، وهي ترغب في ضمان تفعيلها الكامل بحلول عام 2023.

645- وقد أحاطت بابوا غينيا الجديدة علماً بتقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل وشكرت الفريق العامل على إبرازه الإنجازات والتحديات الرئيسية.

646- وشدد الوفد على أنه "لا يوجد مقاس واحد يناسب الجميع" وأن ما ينفع بلدا ما قد لا يلائم بلدا آخر. غير أن بابوا غينيا الجديدة، إذ تحدوها الرغبة في تحقيق الصالح العام للمواطنين، تحتاج إلى دعم الأمم المتحدة والشركاء الإنمائيين، بما في ذلك المجتمع المدني، للحفاظ على هذا التوازن في المستقبل القريب وفي المدى الطويل.

647- وشكر الوفد أعضاء المجموعة الثلاثية، وهم إريتريا وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) وفيجي، على توجيهاتهم وعملهم في تيسير هذه العملية المهمة.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

648- أدلى 13 وفداً ببيانات خلال اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق ببابوا غينيا الجديدة.

649- وأشادت هيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو) ببابوا غينيا الجديدة لالتزامها بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ورحبت هيئة الأمم المتحدة للمرأة باعتماد البرلمان تقرير اللجنة البرلمانية الخاصة المعنية بالعنف الجنساني وبتخصيص 7,93 مليون كينا من ميزانية عام 2022 للعمل على مسألة العنف الجنساني. وبالإضافة إلى ذلك، شجعت الهيئة الحكومة على تعزيز جهودها من أجل ضمان تمثيل المرأة العادل في الحياة السياسية وضمان التنسيق الحكومي وعمل المجتمع المدني ودعم القطاع الخاص لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمنع العنف الجنساني والاستجابة إليه (2016–2025) وخطة العمل الوطنية لمكافحة العنف المرتبط باتهامات الشعوذة.

650- وأثنى صندوق الأمم المتحدة للسكان (بيان بالفيديو) على بابوا غينيا الجديدة لدعمها التوصيات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، والحقوق الإنجابية، وحقوق الشباب والأشخاص ذوي الإعاقة. ورحب صندوق الأمم المتحدة للسكان بالتزام الدولة بالتصدي للعنف الجنساني من خلال مشروع القانون الأخير الذي يجرم على اتهامات الشعوذة. ورحب الصندوق أيضاً بالتزام الحكومة بإنشاء مؤسسة لحقوق الإنسان تتولى رصد تنفيذ التوصيات، والتعجيل بتنفيذ جدول أعمال المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، فضلاً عن وضعها استراتيجية وطنية شاملة جديدة للصحة الجنسية والإنجابية.

651- وأشارت فانواتو (بيان بالفيديو) إلى قبول أربع من توصياتها وتمنت لبابوا غينيا الجديدة النجاح في تنفيذها. وكانت التوصيات التي قدمتها فانواتو هي: التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإنفاذ التدابير الرامية إلى إذكاء الوعي بالعنف الجنساني؛

والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ وزيادة تمويل ومرافق الرعاية الصحية، حتى في المناطق الريفية، لتقديم المساعدة الطبية للمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية؛ وتنفيذ سياسة قوية لمكافحة تغير المناخ والدعوة إلى العمل المناخي.

652- وأقرت جمهورية فنزويلا البوليفارية بالجهود المبذولة لتنفيذ التوصيات المقبولة. وأشادت بالجهود المبذولة في مجال التعليم بواسطة السياسات الرامية إلى ضمان حصول الجميع على التعليم المجاني والإلزامي، وضمان التعليم الابتدائي لجميع الأطفال، ورفع مستويات الإلمام بالقراءة والكتابة. وأعربت عن تقديرها للخطوات المتخذة لتحسين نوعية حياة الأشخاص ذوي الإعاقة.

653- وأشادت فييت نام (بيان بالفيديو) بالالتزام بالحد من الفقر وحماية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للفئات الضعيفة. وفييت نام، إذ تشاطر بابوا غينيا الجديدة شواغلها بشأن تغير المناخ، ترحب بالتدابير المتخذة للتصدي لمخاطر المناخ وتتطلع إلى التعاون في هذا الشأن.

654- وأشادت الجزائر (بيان بالفيديو) بالجهود المبذولة لمكافحة العنف العائلي والجنسي وأشادت بسن سياسات لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وشجعت الجزائر مواصلة الجهود في إطار سياسة للتعليم المجاني وتمنت لبابوا غينيا الجديدة النجاح في تنفيذ التوصيات المقبولة.

655- وأعربت جزر البهاما عن سرورها لقبول توصياتها المتعلقة بحصول النساء والفتيات على خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية ومشروع قانون الهيئة المعنية بالإعاقة. بيد أنها شجعت بابوا غينيا الجديدة على النظر بعين إيجابية في توصيتها بالتصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وتدرك جزر البهاما التحديات التي تواجهها بابوا غينيا الجديدة، بما فيها تلك الناجمة عن آثار تغير المناخ وكوفيد-19، وشجعت الحكومة على التماس ما بناسبها من المساعدة التقنية وبناء القدرات لتنفيذ التوصيات المقبولة تنفيذاً كاملاً.

656- ورحبت بوتسوانا (بيان بالفيديو) بالخطوات الرامية إلى تمكين موظفين إنفاذ القانون من أداء مهمتهم المتمثلة في حماية ضحايا العنف العائلي. غير أنها أعربت عن قلقها لأن ربع الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 6 و8 سنوات غير ملتحقين بالمدارس وأن ما يقرب من نصف المراهقين الذين تتراوح أعمارهم بين 10 سنوات و19 سنة لم يتلقوا تعليما رسميا، وشجعت على توفير التعليم المجاني. وأخيرا، شجعت بوتسوانا بابوا غينيا الجديدة على التعجيل بتنفيذ التزاماتها المتصلة بهيئات المعاهدات.

657- وأشادت الصين على بابوا غينيا الجديدة لما أحرزته من تقدم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك في ميدان التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والتخفيف من حدة الفقر، والتعليم، والصحة العامة، وتغير المناخ، وحقوق الفئات الضعيفة، مثل النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة.

658- وأقرت كوبا بالتزام بابوا غينيا الجديدة بالاستعراض الدوري الشامل ورحبت بقبول توصياتها المتعلقة بوضع سياسات وطنية وتنفيذها بفعالية في مختلف القطاعات الاستراتيجية وبتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

659- وأقرت فيجي بالتزام بابوا غينيا الجديدة بتنفيذ تعهداتها بموجب مختلف الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وذلك بطرق منها بذل الجهود في سبيل تدعيم حماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والنساء والفتيات.

660- ورحبت إندونيسيا بقبول التوصيات التي قدمتها، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بإنشاء مؤسسة لحقوق الإنسان ومكافحة العنف بالمرأة تمشيا مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وستواصل إندونيسيا تعزيز تعاونها مع بابوا غينيا الجديدة في سبيل تعزيز وحماية حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، وذلك بطرق منها تعزيز التشريعات المحلية لمناهضة التعذيب، بوسائل تشمل التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

661- ولاحظت ملديف بارتياح قبول توصياتها بوضع استراتيجية وطنية بشأن الأطفال غير الملتحقين بالمدارس، وضمان حصولهم على التعليم، وتشجيع زيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية وفي صنع القرار. وأشادت أيضاً بإنشاء اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

662- أدلت ثماني جهات معنية أخرى ببيانات خلال اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق ببابوا غينيا الجديدة.

663- ورحب المركز الكاثوليكي الدولي في جنيف (بيان بالفيديو)، في بيان مشترك مع المنظمة الدولية للعمل التطوعي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، ومعهد معهد ماريا أوسيلياتريتشي الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين، ومنظمة إدموند رايس الدولية، بمشاركة بابوا غينيا الجديدة والتزامها بحقوق الطفل والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة وبحماية البيئة. ومع ذلك، أشار المركز إلى ضعف تمثيل المرأة في المؤسسات العامة وعدم انتخاب أي امرأة في البرلمان الوطني في انتخابات عام 2017. ومما يثير القلق بنفس القدر قضايا العنف الجنساني والإيمان بالشعوذة، ما يتسبب في التعذيب والموت، لا سيما بين النساء والفتيات. وفيما يتعلق بحقوق الطفل، يشكل الحصول على التعليم مسألة رئيسية. ويتأثر الأطفال ذوو الإعاقة بهذا الأمر على نحو خاص. وأشار المركز أخيرا إلى تجاهل الآثار البيئية والاجتماعية في سياق التعدين في بابوا غينيا الجديدة.

664- وأقرت منظمة مناصري حقوق الإنسان (بيان بالفيديو)، وهي عضو في التحالف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام، بإلغاء عقوبة الإعدام في بابوا غينيا الجديدة. وقد أوصت عدة دول ببابوا غينيا الجديدة بإلغاء عقوبة الإعدام والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. والأهم من ذلك أن البرلمان الوطني لبابوا غينيا الجديدة عدل فيما بعد القانون الجنائي لإلغاء عقوبة الإعدام. وأقرت المنظمة بأن بابوا غينيا الجديدة قد انضمت إلى اتجاه عالمي نحو الابتعاد عن استخدام عقوبة الإعدام.

665- ودعت المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية (بيان بالفيديو) بابوا غينيا الجديدة إلى تعديل الدستور ليشمل الميل الجنسي والهوية الجنسانية والتعبير عنها من بين الأسس المشمولة بالحماية. وقد أدى استمرار التجريم على العلاقات الجنسية الرضائية بين الأفراد من نفس الجنس إلى تأجيج التمييز شبه القانوني ووصم جميع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، بمن فيهم اللاجئون داخل مراكز الاحتجاز، وعزز القوالب النمطية السلبية. وشجعت المنظمة بابوا غينيا الجديدة أيضاً على وضع سياسات تحظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية وحمل صفات الجنسين؛ وعلى مراقبة معاملة الشرطة للأشخاص المثليين؛ وعلى وضع آليات لمحاسبة الشرطة على المضايقات والإفلات من العقاب.

666- وشدد التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين على أن حيز المجتمع المدني مقيد بشدة في بابوا غينيا الجديدة. ويواجه المدافعون عن حقوق الإنسان الاضطهاد القانوني، مثل الاعتقال والاحتجاز، والمضايقة والترهيب والتهديد والعنف. ودعا التحالف بابوا غينيا الجديدة إلى اتخاذ خطوات ملموسة من

خلال مراجعة الأحكام الجنائية المتعلقة بالتشهير في قانون الجرائم الإلكترونية وضمان تمكين الصحفيين والكتاب من العمل بحرية. وطلب التحالف إلى بابوا غينيا الجديدة أن تكفل تمكين المدافعين عن حقوق الإنسان من الاضطلاع بأنشطتهم المشروعة دون خوف وأن تنشئ مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان.

667- ووفقاً لمنظمة العفو الدولية (بيان بالفيديو)، يجب إلغاء القوانين التي تعوق الوصول إلى الإجهاض الآمن والقانوني والقوانين التي تجرم على النشاط الجنسي الرضائي بين الكبار. وحثت المنظمة بابوا غينيا الجديدة على وضع حد للممارسات الثقافية الضارة التي تنتهك حقوق المرأة. كما حثتها على ضمان إمكانية الوصول إلى معدات الحماية الشخصية، وزيادة معدلات التحصين، وحماية سلامة العاملين في مجال الرعاية الصحية، الذين عانوا مؤخرا من أعمال العنف في المجتمع. وأشارت أيضاً إلى الحاجة إلى وضع أهداف طموحة للتصدي لتغير المناخ وتحسين الأطر التنظيمية والتنفيذية للصناعات الاستخراجية، والسعي إلى اغتنام الفرص لإعادة توطين اللاجئين وملتمسي اللجوء.

668- وحثت منظمة هيومن رايتس ووتش الحكومة على التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والتحقيق مع ضباط الشرطة الذين ارتكبوا جرائم جنائية، بما في ذلك التعذيب والعنف الجنسي والإفراط في استعمال القوة. ويتعين على بابوا غينيا الجديدة أن تتخذ إجراءات فورية ضد التمييز الاجتماعي ووصم المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية. ومن دواعي القلق استمرار العنف الجنساني والتمييز ضد المرأة في بابوا غينيا الجديدة. وحثت المنظمة الحكومة على التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

669- وذكرت الرابطة العالمية للمدرسة كأداة للسلم (بيان بالفيديو) أن البلد والشركات المتعددة الجنسيات يخلان بالكرامة الأساسية للمجتمعات المحلية القريبة من مشاريع قطع الأشجار وصيد الأسماك والتعدين سعيا وراء الربح. وينبغي للحكومة أن تضع خطة عمل وطنية لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان لتعزيز احترام المعايير البيئية والوفاء بها. وينبغي أن يكون العنف الجنساني أولوية. وأوصت الرابطة بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان من الفئة ألف.

670- ورحبت وكالة المدن المتحدة للتعاون بين الشمال والجنوب بالتصديق على عدة صكوك دولية لحقوق الإنسان وبتكييف التشريعات الوطنية مع المعايير والقواعد الدولية. وذكرت أن إنشاء لجنة وفقاً لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مهم لتجنب التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة. وأشارت الوكالة إلى أن الأطفال ذوي الإعاقة يتأثرون من نظام تعليمي منقوص الموارد ولا يلتحق سوى عدد قليل منهم بالمدارس. ودعت بابوا غينيا الجديدة إلى تقديم المشورة الطبية والعلاج مجانا للأشخاص ذوي الإعاقات الذهنية.

4- الملاحظات الختامية المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

671- ذكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات المقدمة تفيد بأن 101 توصية حظيت بتأييد بابوا غينيا الجديدة بينما أحيط علماً بستين توصية من أصل 161.

672- وكرر الوفد في ملاحظاته الختامية تأكيد التزام بابوا غينيا الجديدة لا بضمان التنفيذ الفعال للتوصيات المقبولة فحسب، بل أيضاً بتنفيذها بطريقة منهجية وكلية تمكن من اتباع نهج شامل ومستدام يشرك المجتمع بأسره في زيادة تعزيز حقوق الإنسان وصونها للجميع.

673- وقال إن بابوا غينيا الجديدة ستنشئ آلية وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة لضمان اتباع نهج فعال ومنسق في معالجة قضايا حقوق الإنسان المنبثقة عن آليات حقوق الإنسان.

674- ومن الأمور الأخرى التي يجري النظر فيها لأغراض التطوير والتنفيذ في المستقبل خطة تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل الوطني التي تتوخى مساعدة الحكومة في نهجها المتبع إزاء وضع السياسات القائمة على حقوق الإنسان من أجل مراعاة العلاقة بين حقوق الإنسان وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 على نحو أفضل.

675- وذكر الوفد أن بابوا غينيا الجديدة تسلم بأهمية إقامة شراكات حقيقية ودائمة تشارك فيها جهات معنية متعددة على جميع المستويات من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ولذلك فهي ملتزمة بالعمل مع شركائها الإنمائيين في سبيل زيادة تعزيز قضايا حقوق الإنسان في البلد.

676- وتقترح بابوا غينيا الجديدة تحسين أساليب عمل عملية الاستعراض الدوري الشامل في إطار الإصلاحات الجارية لمجلس حقوق الإنسان. وهي تبوّب توصيات الاستعراض الدوري الشامل بحسب الموضوع وإن وردت من وفود مختلفة. وقد تكون بينها فروق دقيقة؛ لكن القضايا الأساسية المثارة هي نفسها في جوهرها. وذا هو السبب في ورود عدد كبير من توصيات الاستعراض الدوري الشامل. ولذلك تقترح بابوا غينيا الجديدة أن يستعرض المجلس هذه المسألة ويعالجها لجعل عملية الاستعراض الدوري الشامل أكثر مرونة وودية.

طاجيكستان

677- أجري الاستعراض المتعلق بكازاخستان في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من طاجيكستان وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[123]؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[124]؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[125].

678- ونظر مجلس حقوق الإنسان في نتائج الاستعراض المتعلق بطاجيكستان واعتمدها في جلسته 42، المعقودة في 23 آذار/مارس 2022 (انظر الفرع جيم أدناه).

679- وتشمل نتائج الاستعراض المتعلق بطاجيكستان تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل[126]، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزاماتها الطوعية، وما قدمته، قبل اعتماد المجلس نتائجَ الاستعراض في جلسة عامة، من ردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج بالقدر الكافي خلال جلسة التحاور في إطار الفريق العامل[127].

(123) A/HRC/WG.6/39/TJK/1.

(124) A/HRC/WG.6/39/TJK/2.

(125) A/HRC/WG.6/39/TJK/3.

(126) A/HRC/49/12.

(127) انظر أيضاً الوثيقة A/HRC/49/12/Add.1.

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

680- أكد وفد طاجيكستان من جديد التزام الدولة بعملية الاستعراض الدوري الشامل، لما تتيحه من فرصة للحوار البناء وتبادل أفضل الممارسات. وقد عملت طاجيكستان باستمرار على نقل المعايير الدولية إلى تشريعاتها الوطنية وقدمت تقارير وطنية بصورة منتظمة بالاستناد إلى صكوك حقوق الإنسان التي صدقت عليها والتوصيات التي تلقتها من آليات الأمم المتحدة. وتولى الدولة أيضاً أهمية كبيرة للتعاون مع آليات الأمم المتحدة، بما في ذلك الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، وتعتقد أن آلية الاستعراض الدوري الشامل تمكن البلدان من الوفاء على النحو الواجب بالتزاماتها في مجال حماية حقوق الإنسان.

681- وذكر الوفد أن أكثر من 80 بلدا شاركت في النظر في التقرير المتعلق بطاجيكستان وشدد على أن عدد التوصيات التي اعتمدتها حكومته يؤكد التزام طاجيكستان بمسار بناء مجتمع ديمقراطي، تكون فيه حقوق الإنسان والمواطن وحرياته ذات قيمة قصوى.

682- وقد وضعت طاجيكستان استراتيجية وطنية لحماية حقوق الإنسان للفترة الممتدة حتى عام 2030. وتستند الاستراتيجية إلى توصيات هيئات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة. وتشمل أهدافا وغايات طويلة الأجل، كما تنص على وضع سياسة تقدمية وموحدة مشتركة بين القطاعات في مجال حقوق الإنسان. ولا يزال الوفد مقتنعا بأن التوصيات المقدمة خلال جولة الاستعراض الثالثة ستساعد على تحسين الاستراتيجية.

683- وستضطلع لجنة ضمان تنفيذ الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان، التي تعمل تحت إشراف حكومة طاجيكستان، بدور رئيسي في تنفيذ التوصيات. وتتمثل مهمتها الرئيسية في ضمان الوفاء بالالتزامات القانونية الدولية لطاجيكستان في ميدان حقوق الإنسان.

684- وتعتزم الحكومة وضع خطة عمل وطنية لتنفيذ توصيات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وستدرس الهيئات الحكومية التوصيات الواردة بصورة شاملة، وستعقد، بالاشتراك مع ممثلي المجتمع المدني، مناقشات بشأن تنفيذها. وستبذل الجهود أيضاً لمواءمة التشريعات وممارسات إنفاذ القانون تمشيا مع الالتزامات الدولية لطاجيكستان.

685- ومن شأن تنفيذ التوصيات أن يسهم في تحقيق الأهداف الرئيسية لطاجيكستان في مجالات حماية حقوق الإنسان، وتعزيز الاستقرار الاجتماعي والسياسي، وتحقيق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي مع التقيد بمبادئ اقتصاد السوق والحرية والكرامة الإنسانية وتكافؤ الفرص من أجل تحقيق إمكانات كل مواطن.

686- وقد التزمت الحكومة بتنظيم منابر للحوار ومناقشات مع ممثلي المجتمع المدني والشركاء الآخرين بغية تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل. وخلال عملية التنفيذ، سيولى اهتمام خاص لمنع التعذيب وإساءة المعاملة، والحق في المساواة، ومنع التمييز، وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ودور المرأة في الحياة العامة، والحق في السكن اللائق.

687- وشدد الوفد على اعتزام الحكومة مواصلة تحسين التشريعات الوطنية من أجل مكافحة الجرائم التي تنطوي على عنصر فساد مكافحة فعالة بضمان استقلال وكالات إنفاذ القانون التي تحقق في هذه القضايا.

688- وستوضع تدابير لزيادة دعم تمثيل المرأة في الحكومة. وتثير حالات العنف العائلي قلقا خاصا، وقد أعرب الوفد عن اعتزام الحكومة وضع وتنفيذ تدابير إضافية لمكافحة العنف العائلي بالاستناد إلى التوصيات الواردة.

689- وستستخدم التوصيات الواردة لزيادة تحسين القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية ونظام السجون. وعند صياغة قانون جنائي جديد، سيولي الفريق العامل المشترك بين الإدارات اهتماما خاصا لامتثاله المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ووفقاً لاستراتيجية إصلاح نظام السجون للفترة 2020-2030 وخطة العمل للفترة 2021-2025، يجري اتخاذ خطوات لضمان إعادة تأهيل الأشخاص المحتجزين وإعادة إدماجهم في المجتمع، وتحسين آلية إصدار الأحكام من أجل ضمان الاستخدام الأوسع للتدابير البديلة للاحتجاز وتحسين ظروف الاحتجاز.

690- ويشكل منع التعذيب أولوية بالنسبة إلى هيئات الدولة، وقد أعرب كبار قادة البلد دائما عن التزامهم بالحظر المطلق والقاطع لأعمال التعذيب. وقد أدرج التعذيب في فئة الجرائم الخطيرة والخطيرة بصفة خاصة ولا يخضع لقانون العفو. وقد زيدت عقوبة التعذيب إلى السجن لمدة تصل إلى 15 سنة. وبواسطة أمانة المظالم المعنية بحقوق الإنسان، أنشئ فريق عامل مشترك بين الإدارات للنظر في التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وعلاوة على ذلك، أنشئ فريق رصد للقيام بزيارات إلى أماكن الاحتجاز.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

691- أدلى 13 وفداً ببيانات خلال اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بطاجيكستان.

692- فقد أعربت بلجيكا عن ترحيبها وتقديرها لقبول طاجيكستان توصياتها بشأن التعجيل بعملية التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، وبشأن التجريم على جميع أشكال العنف الجنساني من خلال إدراج حكم محدد في القانون الجنائي. وأعربت بلجيكا عن أسفها لأن طاجيكستان رفضت توصياتها بوقف الأعمال الانتقامية ضد المعارضة السياسية والمجتمع المدني والصحفيين وأفراد أسرهم. وحثت بلجيكا طاجيكستان على إعادة النظر في موقفها وإعادة النظر في التوصيات المرفوضة.

693- وأعربت بوركينا فاسو (بيان بالفيديو) عن تقديرها لقبول طاجيكستان معظم التوصيات، بما فيها التوصيات التي قدمتها بوركينا فاسو بشأن تنظيم حملات توعية بالآثار الضارة لزواج الأطفال والزواج المبكر والقسري وغير المسجل وتكثيف الجهود من أجل مكافحة خطاب الكراهية العنصرية. وشجعت بوركينا فاسو طاجيكستان على تكثيف جهودها في سبيل تحسين احترام حقوق الإنسان وحمايتها وتعزيزها في أراضيها وحثت الدولة على تنفيذ التوصيات المقبولة.

694- وأشادت الصين بطاجيكستان لما حققته من إنجازات في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. فقد عدلت طاجيكستان مجموعة من القوانين المتصلة بحقوق الإنسان ووضعت خطط عمل وطنية ذات صلة؛ ودعمت التنمية الاجتماعية والاقتصادية وسعت إلى القضاء على الفقر؛ وعززت التعليم والرعاية الصحية؛ وضمنت حقوق الفئات الضعيفة، كالنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة؛ وبذلت جهودا نشطة من أجل القضاء على التمييز؛ وعملت على مكافحة الاتجار بالبشر. وأعربت الصين عن امتنانها لطاجيكستان لقبولها توصياتها وتمنت للدولة مزيدا من النجاح في تعزيز حقوق الإنسان.

695- ورحبت كوبا بوفد طاجيكستان وأقرت بالتزام البلد بعملية الاستعراض الدوري الشامل. وذكرت أن كوبا يشرفها أن تكون عضوا في اللجنة الثلاثية لهذا الاستعراض. وأشادت بقبول طاجيكستان توصياتها الرامية إلى الحد من الفقر وتحسين مستوى معيشة السكان، وإلى مواصلة توسيع نطاق حصول الشباب والكبار على التعليم على جميع المستويات.

696- ورحبت الهند بوفد طاجيكستان وأشادت بالمشاركة النشطة لعدد كبير من البلدان. وأشادت الهند كذلك بقبول طاجيكستان عدداً كبيراً من التوصيات، بما في ذلك التوصيات الثلاث التي قدمتها الهند، وهو ما يبرهن عن التزام طاجيكستان القوي بعملية الاستعراض الدوري الشامل. وأوصت الهند باعتماد التقرير، وهنأت طاجيكستان على استعراضها الناجح وتمنت للدولة النجاح في تنفيذ التوصيات.

697- وأشادت كازاخستان بطاجيكستان لقبولها 180 توصية من توصيات الدول الأعضاء البالغ عددها 234 توصية. ورحبت كازاخستان بالتزام طاجيكستان بإدماج المعايير الدولية في تشريعاتها الوطنية وبإصرار الدولة على تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحماية حقوق الإنسان. وشجعت كازاخستان طاجيكستان على مواصلة حوارها البناء مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وأعربت عن أملها في أن تنظر الحكومة في التصديق على الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان التي لم تصبح طاجيكستان طرفا فيها بعد.

698- وأشادت موريتانيا بالإنجازات التي تحققت في مجال حقوق الإنسان وبالتدابير التي اتخذتها طاجيكستان، والتي شملت إصلاحات تشريعية ومؤسسية واعتماد سياسات تهدف إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وأشادت موريتانيا أيضاً بتعاون طاجيكستان مع مؤسسات الأمم المتحدة ورحبت بالجهود التي تبذلها الدولة لتعزيز المساواة بين مواطنيها فيما يتعلق بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، وهو ما يؤكد عزم طاجيكستان على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

699- ورحبت نيبال بالتزام طاجيكستان بعملية الاستعراض الدوري الشامل وشكرت الدولة على قبولها معظم التوصيات، بما فيها التوصيتان المقدمتان من نيبال. وأعربت عن تقديرها لاعتماد طاجيكستان تدابير مختلفة لمكافحة الاتجار بالبشر. ورحبت نيبال أيضاً بإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الطفل.

700- رحبت مفوضية شؤون اللاجئين (بيان بالفيديو) بالعديد من التوصيات البناءة التي أيدتها طاجيكستان بهدف حماية حقوق اللاجئين وملتمسي اللجوء ومنع حالات انعدام الجنسية والحد منها، بطرق منها تسهيل تسجيل المواليد. وشجعت المفوضية طاجيكستان على النظر في أمور منها الانضمام إلى الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية وتنفيذهما تنفيذاً كاملاً. واقترحت أيضاً اتخاذ عدة خطوات عملية وإجرائية لضمان السرعة في تنفيذ التوصيات والالتزامات المذكورة أعلاه.

701- ولاحظ الاتحاد الروسي بارتياح اعتماد طاجيكستان غالبية التوصيات الواردة، بما فيها توصيات الاتحاد الروسي. ورحب بالجهود الهادفة التي تقوم بها الحكومة لتحسين نوعية حياة مواطنيها وزيادة استحقاقاتهم الاجتماعية والقضاء على الفقر وضمان مشاركة المرأة في جميع مناصب السلطة. وأعرب الاتحاد الروسي عن دعمه للجهود الأخرى التي تبذلها طاجيكستان بهدف تكييف وتطبيق أفضل الممارسات في مجال حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للمواطنين.

702- وأعربت سري لانكا (بيان بالفيديو) عن تقديرها لقبول طاجيكستان العديد من التوصيات التي قدمتها الدول، بما في ذلك التوصيات الثلاث جميعها التي قدمتها سري لانكا. وأشارت إلى تقدم الدولة المستمر في مجال حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، بما في ذلك وضع خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان للفترة 2021-2023، والبرنامج الوطني للتثقيف في مجال حقوق الإنسان للفترة 2022-2026، وتعزيز أمانة المظالم المعنية بحقوق الإنسان.

703- هنأت هيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو) طاجيكستان على اعتماد الاستراتيجية الوطنية الجديدة لتفعيل دور المرأة (2030) وشددت على أهمية تخصيص ميزانية مستدامة لتنفيذها. ورحبت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بزيادة تمثيل المرأة في البرلمان الوطني والحكومة، وشددت على أن طاجيكستان لم تصل بعد إلى نسبة 30 في المائة المطلوب تخصيصها لمشاركة المرأة في المناصب السياسية. وأوصت بمواصلة إزالة الحواجز الهيكلية والقوالب النمطية والتمييز الجنساني، وهي عوامل تحول دون تكافؤ الفرص للمرأة، وذلك بطرق منها اعتماد تدابير خاصة مثل نظام الحصص.

704- ورحبت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بمشاركة طاجيكستان في الاستعراض الدوري الشامل وبالتقدم الذي أحرزته الدولة في مجال حقوق الإنسان منذ استعراضها السابق، والذي تجلى في أمور منها اعتماد خطة العمل الوطنية للفترة 2019-2022. وبينما أشادت بتنفيذ التشريعات الرامية إلى التصدي للعنف الجنساني، أعربت عن أسفها لأن طاجيكستان لم تؤيد توصيتها باعتماد نص تشريعي شامل لمكافحة التمييز من أجل إنهاء التمييز على أساس الهوية الجنسانية والميل الجنسي، وتوصيتها بتعديل التشريعات التي تقوض الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

705- أدلت سبع من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بطاجيكستان.

706- ورحبت رابطة محامي الدفاع عن المحامين (بيان بالفيديو) بقرار طاجيكستان بقبول بعض التوصيات المتعلقة بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين، وشجعت طاجيكستان على ضمان تنفيذ تلك التوصيات تنفيذاً فعالاً وسريعاً. وأعربت عن قلقها لأن استقلال مهنة المحاماة في طاجيكستان غير مضمون بالكامل. وحثت طاجيكستان على سن الضمانات اللازمة لكفالة الاستقلال الكامل للمحامين وسلامتهم بما يتماشى مع المبادئ الأساسية المتعلقة بدور المحامين، وعلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع المحامين والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين احتجزوا بسبب قيامهم بعملهم وإسقاط جميع التهم الموجهة إليهم.

707- ورحب اتحاد المرأة وتنظيم الأسرة (بيان بالفيديو) بقبول طاجيكستان التوصيات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية؛ والحق في الصحة، بما في ذلك الخدمات الجنسية والإنجابية؛ والعنف العائلي والعنف الجنساني؛ والتعذيب. وأشار الاتحاد إلى تفشي العنف بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية في طاجيكستان، وتعرض مغايري الهوية الجنسانية نساء مجتمع الميم بصورة روتينية للعنف العائلي والجنسي من الأقارب "لتصحيح" ميولهم الجنسية أو هويتهم الجنسانية، إلى جانب قتل الرجال المثليين بتعلة حماية شرف العائلة. وحث اتحاد المرأة وتنظيم الأسرة طاجيكستان على سن تشريعات وبرامج للقضاء على التمييز القائم على الميل الجنسي والهوية الجنسانية والتعبير عنها.

708- ورحبت المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية (بيان بالفيديو) بقبول طاجيكستان جميع التوصيات المتعلقة بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم. وقالت إن الأطفال ذوي الإعاقة في طاجيكستان أكثر عرضة لخطر الاستبعاد الاجتماعي، ولا يتلقون ما يكفي من الرعاية الصحية والتعليم والخدمات الاجتماعية، ويواجهون حواجز عديدة تحول دون اندماجهم في مجتمعاتهم المحلية وفي المجتمع ككل. ومن الصعب ضمان إدماج هؤلاء الأطفال في التعليم العام بسبب محدودية الهياكل الأساسية التي يسهل الوصول إليها والموارد المالية وغيرها من الموارد.

709- ورحبت الرابطة السويدية للتربية الجنسية (بيان بالفيديو) باعتماد نتائج الاستعراض الدوري الشامل لطاجيكستان ولا سيما التوصيات المتعلقة بتحسين فرص الحصول على التعليم، وبخاصة تعليم الفتيات من الأسر المنخفضة الدخل، وتلك المتعلقة بتهيئة بيئة مواتية لتعليم الفتيات في جميع مستويات التعليم. وفي بعض المناطق الريفية في طاجيكستان، لا تزال القيود مفروضة على تعليم الفتيات، وهو ما يتعارض مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي صدقت عليها طاجيكستان في عام 1995. وذكرت الرابطة أنه يتعين على طاجيكستان إنهاء جميع أشكال العنف بالنساء والبنات.

710- ورحبت لجنة الحقوقيين الدولية بقبول طاجيكستان توصيات أرمينيا وأستراليا وأوزبكستان وكندا بضمان استقلال القضاء والحق في محاكمة عادلة. وعلى الرغم من الإصلاحات القضائية المتعددة، فإن السلطة القضائية في طاجيكستان ليست مستقلة، وهيئات الحكم الذاتي في السلطة القضائية ضعيفة، كما يظل فرادى القضاة عرضة للضغوط من داخل السلطة القضائية وخارجها، فلا يسعهم من ثم الفصل في القضايا باستقلال، ويؤثر رؤساء المحاكم في عملية صنع القرار في جميع القضايا. وينبغي لطاجيكستان أن تنفذ إصلاحات قضائية شاملة تسمح لقضاة قادرين على حماية حقوق الإنسان بإقامة العدل على نحو مستقل.

711- وأعربت منظمة المساواة الآن (بيان بالفيديو) عن تقديرها لمشاركة طاجيكستان النشطة في عملية الاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك على وجه الخصوص قبولها معظم التوصيات المتعلقة بمكافحة العنف الجنساني والجنسي. غير أن التجريم على جميع أشكال العنف الجنسي والجنساني سيظل غير فعال ما دام تعريف الاغتصاب وغيره من الجرائم المماثلة في القانون الجنائي يشترط استخدام العنف أو التهديد بالعنف أو عجز الضحية. وحثت منظمة المساواة الآن طاجيكستان على تجريم مرتكبي عمليات الاغتصاب في إطار الزواج، وتعديل تعريف الاغتصاب لضمان استناد الفعل الجنسي إلى الموافقة الحرة والحقيقية والطوعية، وإزالة المتطلبات الإثبات التمييزية في حالات العنف الجنسي.

712- وأشاد مناصرو حقوق الإنسان (بيان بالفيديو) بطاجيكستان لاستمرارها في وقفها الرسمي لعمليات الإعدام والحكم على الأفراد بالإعدام، ولكنهم حثوا الحكومة على إلغاء عقوبة الإعدام بالكامل في القانون. وأعربت المنظمة عن قلقها إزاء استمرار ورود تقارير عن استخدام أجهزة إنفاذ القانون التعذيب وغيره من التدابير القسرية أثناء الاستجواب لانتزاع الاعترافات، ولاحظت أن المحاكم لا تستبعد الاعترافات المنتزعة تحت التعذيب خلافا لمقتضيات القانون. وأوصت بأن تعدل طاجيكستان القوانين القائمة التي تحظر التعذيب لتعكس خطورة الجريمة، وأن تلغي قانون التقادم فيما يتعلق بالتعذيب، وتضمن عدم السماح للمدعين العامين بإسقاط تلك التهم، وتلغي إمكانية العفو عن مرتكبي أعمال التعذيب.

4- الملاحظات الختامية المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

713- ذكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات المقدمة تفيد بأن طاجيكستان أيدت 172 توصية من أصل 234 توصية تلقتها وأحاطت علماً بسبع وخمسين توصية. وقُدّمت توضيحات إضافية بشأن خمس توصية أخرى، لبيان الأجزاء التي قُبلت من التوصيات والأجزاء التي أحيط بها علماً.

714- وفي الختام، ذكر الوفد أن الدولة قد سلكت، منذ الأيام الأولى لاستقلال طاجيكستان، مسارا نحو بناء مجتمع ديمقراطي يسعى إلى إعطاء الأولوية لحقوق الإنسان والحريات المدنية والتقيد الصارم بالمعاهدات الدولية. وكرر الوفد تأكيداته لمجلس حقوق الإنسان بالتزام طاجيكستان بالوفاء بالتزاماتها الدولية في ميدان حقوق الإنسان بحسن نية وبروح التعاون.

جمهورية تنزانيا المتحدة

715- أجري الاستعراض المتعلق بجمهورية تنزانيا المتحدة في 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات ومقررات مجلس حقوق الإنسان ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من جمهورية تنزانيا المتحدة عملاً بالفقرة 15(أ) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[128]؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[129]؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[130].

716- وفي الجلسة 43، المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، نظر مجلس حقوق الإنسان في نتائج الاستعراض المتعلق جمهورية تنزانيا المتحدة واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

717- وتشمل نتائج استعراض جمهورية تنزانيا المتحدة تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل[131]، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة، من التزامات طوعية وردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج معالجة كافية أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل[132].

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

718- ذكر وفد جمهورية تنزانيا المتحدة أنها مناسبة خاصة للتفاعل مع مجلس حقوق الإنسان. وقال إن جمهورية تنزانيا المتحدة مؤيد قوي لآلية الاستعراض الدوري الشامل وإن عدد الدول التي شاركت في استعراضها في تشرين الثاني/نوفمبر 2021 لأمر مشجع.

719- وأثناء الاستعراض، أبلغت جمهورية تنزانيا المتحدة الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل أنها أيدت 108 توصية، وأحاطت علماً بـ 132 توصية، وأرجأت الإعراب عن موقفها من 12 توصية لمواصلة النظر فيها. وبعد الاستعراض، أجريت مشاورات واسعة النطاق بشأن جميع التوصيات البالغ عددها 252 توصية، ما أدى إلى قيام جمهورية تنزانيا المتحدة بإعادة النظر في العديد من التوصيات وتغيير موقفها منها. ونتيجة لذلك، تحظى الآن 167 توصية بتأييد جمهورية تنزانيا المتحدة، و20 توصية بتأييد جزئي، ويحاط علماً بـ 65 توصية.

720- وتمتثل التوصيات المؤيدة البالغ عددها 167 امتثالاً كاملاً لدستور جمهورية تنزانيا المتحدة ودستور زنجبار، كما أنها تتماشى مع القوانين والسياسات والبرامج الوطنية المتعلقة بتعزيز وحماية الحقوق

(128) A/HRC/WG.6/39/TZA/1.

(129) A/HRC/WG.6/39/TZA/2.

(130) A/HRC/WG.6/39/TZA/3.

(131) A/HRC/49/13.

(132) انظر أيضاً الوثيقة A/HRC/49/13/Add.1.

المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وقضايا حقوق الإنسان الناشئة، وجهود مكافحة الفساد، وحفظ البيئة، وأولويات التنمية. وتشمل التوصيات المؤيدة بالكامل توصيات أحيط علماً بها أو أرجئ النظر فيها أثناء الاستعراض وتتعلق بمسائل مثل سن الزواج، وسياسة عودة التلميذات الحوامل، وحرية المعلومات والحق في المشاركة السياسية، وتعديل قانون الخدمات الإعلامية لعام 2016.

721- وقد بذلت جهود لتعزيز وحماية الحق في الحصول على المعلومات وحرية التعبير، بطرق منها إعادة فتح محطات التلفزيون على الإنترنت وإعادة إصدار تراخيص الصحف التي ألغيت في السابق. ويجري أيضاً وضع لوائح بشأن تنظيم الأحزاب السياسية للتجمعات.

722- وجمهورية تنزانيا المتحدة ملتزمة بتنفيذ جميع التوصيات التي حظيت بالتأييد والتي اعتبرت تدخلات استراتيجية وفعالة في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وهي ملتزمة أيضاً بتنفيذ التوصيات العشرين التي حظيت بتأييد جزئي.

723- أما التوصيات التي أحيط علماً بها وعددها 65 توصية فلا تتماشى مع الدستور والسياسات والقوانين والتقاليد والمعتقدات والثقافة، وتتطلب مزيدا من المشاورات. وتتعلق هذه التوصيات بأمور منها العلاقات الجنسية المثلية وعقوبة الإعدام، على الرغم من وجود وقف اختياري بحكم الواقع لتطبيق عقوبة الإعدام، ولم عدم تنفيذ الإعدام في أي شخص خلال السنوات التسع والعشرين الماضية. ومع ذلك، فقد أيدت توصية بإجراء مشاورات بشأن عقوبة الإعدام.

724- وشملت التوصيات المشار إليها أيضاً تنقيح إطار العدالة الجنائية لمقاضاة مرتكبي الاعتداءات وأعمال القتل في حق الأشخاص المصابين بالمهق. وقد استخدم الإطار القانوني القائم للنجاح في مقاضاة وإدانة مرتكبي الجرائم المختلفة ضد الأشخاص المصابين بالمهق، مما أدى إلى انخفاض كبير في هذه الأفعال. ولذلك، فليس هناك حاجة حقيقية إلى تنقيح نموذج العدالة الجنائية، الذي أثبت فعاليته.

725- وقد أحيط علماً بالتوصية المتعلقة بسن قانون قائم بذاته بشأن العنف الجنساني لأن قانون العقوبات يعالج بما فيه الكفاية مختلف الجرائم التي تعتبر أعمال عنف جنساني. غير أن المناقشات بشأن هذه المسألة ستظل جارية. وقد أشير أيضاً إلى التوصية بإلغاء الأمر المتعلق بالقانون العرفي المحلي (إعلان) (رقم 4)، الإشعار الحكومي رقم 1963/436 وهذا القانون قيد الاستعراض من قبل لجنة إصلاح القوانين في تنزانيا. وستحدد نتيجة هذا الاستعراض ما إذا كان القانون سيلغى بكامله أم ما إذا كان سيخضع للتعديل.

726- وقد أحيط علماً بالتوصية بإلغاء لوائح قانون المنظمات غير الحكومية (التعديلات) لعام 2018. وكانت هذه اللوائح قد وضعت لضمان الشفافية المالية والمساءلة فيما يتعلق باستخدام المنظمات غير الحكومية الأموال المقدمة من المانحين. ومع ذلك، تظل جمهورية تنزانيا المتحدة مستعدة للمشاركة في المناقشات والنظر في الآراء المتعلقة بهذه اللوائح.

727- وأحيط علماً بالتوصيات الداعية إلى إزالة الجرائم التي لا يجوز فيها الإفراج بكفالة من القانون. ومع ذلك، تظل جمهورية تنزانيا المتحدة مستعدة لمناقشة الموضوع.

728- وفيما يتعلق بتنفيذ التوصيات المؤيدة، تتطلع جمهورية تنزانيا المتحدة إلى تلقي الدعم والتعاون في المجالات ذات الأولوية على الصعيد الوطني. وتشمل هذه المجالات استكمال وتنفيذ خطة العمل الوطنية الثانية بشأن حقوق الإنسان، وتقديم تقارير الدولة الطرف إلى هيئات المعاهدات ذات الصلة، وزيادة تغطية المساعدة القانونية والوصول إلى العدالة، وترجمة القوانين واللوائح القائمة من الإنكليزية إلى السواحيلية، واستخدام التكنولوجيا استخداماً فعالاً في تعزيز الحق في التنمية، والشروع في حملة وطنية لتعزيز حقوق الإنسان والشعوب وواجباتهم، وتنفيذ خطة التنمية الخمسية الوطنية بما يتماشى مع الرؤية

الإنمائية في عام 2025 وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 وخطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063 فيما يتعلق بحقوق الإنسان والشعوب.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

729- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية.

730- فقد رحبت مصر (بيان بالفيديو) بالجهود التي تبذلها جمهورية تنزانيا المتحدة لتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد. وأعربت عن تقديرها لأن الغالبية العظمى من التوصيات الواردة، بما فيها التوصيات التي قدمتها مصر، حظيت بتأييد جمهورية تنزانيا المتحدة، وتمنت للبلد النجاح في تنفيذها.

731- وأشادت إثيوبيا بجمهورية تنزانيا المتحدة لتأييدها العديد من التوصيات التي قدمت خلال جولة الاستعراض الثالثة. وشجعت جمهورية تنزانيا المتحدة على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ التوصيات المقبولة.

732- وأشادت ألمانيا بجمهورية تنزانيا المتحدة لما اتخذته من خطوات إيجابية لضمان استفادة المراهقين والشباب من التنمية، بسبل منها تحسين فرص الحصول على الخدمات الصحية. وأعربت عن قلقها إزاء القانون الذي ينص على رفض الإفراج التلقائي بكفالة في الجرائم المذكورة. وشجعت جمهورية تنزانيا المتحدة على المضي في مكافحة ظاهرة زواج الأطفال والزواج المبكر والقسري، وضمان استمرار الأمهات المراهقات في تعليمهن، وكذلك على تعديل قانون الميراث لضمان المساواة في الحقوق للنساء والفتيات.

733- ولاحظت الهند بتقدير أن 187 توصية حظيت بتأييد جمهورية تنزانيا المتحدة، بما في ذلك التوصيات الثلاث التي قدمتها الهند. ورحبت باعتماد تدابير تشريعية مختلفة تتعلق بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وكذلك بالتركيز على كفاءة الحكم.

734- وأشادت ليسوتو (بيان بالفيديو) بجمهورية تنزانيا المتحدة لما قطعته من أشواط في سبيل الحد من عمل الأطفال. وأشارت إلى التحديات التي يواجهها البلد في تنفيذ التزاماته في مجال حقوق الإنسان بموجب المادة 12(3) من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين. وأشارت ليسوتو أيضاً إلى التدابير المتخذة لضمان حرية التعبير والحق في الحصول على المعلومات.

735- وأشادت ملاوي بجمهورية تنزانيا المتحدة لما اتخذته من إجراءات سياسية وتشريعية ولتأييدها، كلياً أو جزئياً، 187 توصية. وحثت جمهورية تنزانيا المتحدة على وضع خريطة طريق واضحة لتنفيذ التوصيات المدعومة، وربط تلك التوصيات بالخطط والبرامج الجارية، فضلاً عن جداول الأعمال الدولية والإقليمية.

736- وأشادت موريتانيا (بيان بالفيديو) بجمهورية تنزانيا المتحدة لما حققته من إنجازات عديدة في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وهنأت الدولة على تأييدها غالبية التوصيات التي تلقتها خلال استعراضها الأخير. ورحبت موريتانيا بالتدابير السياسية والاجتماعية والقانونية المتخذة لتعزيز التمكين الاقتصادي للنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وزيادة مرافق قطاع الصحة العامة. وأعربت عن أملها في تنفيذ التوصية التي قدمتها موريتانيا فيما يتعلق بالأشخاص المصابين بالمهق.

737- وذكرت ناميبيا أن حصول قرابة 75 في المائة من التوصيات على تأييد جمهورية تنزانيا المتحدة يدل على التزام البلد بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأحاطت علماً على نحو إيجابي بتأييد التوصية التي

قدمتها ناميبيا بتنفيذ خطة عمل لإنهاء العنف بالنساء والأطفال. وستواصل ناميبيا العمل مع جمهورية تنزانيا المتحدة من أجل التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وإن كان قد أحيط علماً بتوصية في هذا الشأن.

738- وشكرت نيبال (بيان بالفيديو) جمهورية تنزانيا المتحدة على تأييدها التوصيتين المقدمتين من نيبال. وأحاطت علماً بالجهود المبذولة في سبيل القضاء على عمل الأطفال وتنفيذ خطة عمل وطنية لإنهاء العنف بالنساء والأطفال.

739- وأشادت نيجيريا بجمهورية تنزانيا المتحدة لما أحرزته من تقدم في تعزيز أطرها المؤسسية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

740- ولاحظ الاتحاد الروسي بارتياح أن جمهورية تنزانيا المتحدة قبلت معظم التوصيات، ومن بينها التوصيتان اللتان قدمهما. وأشار إلى الجهود التي تبذلها الدولة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وإلى استعدادها للتعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

741- وأشادت جنوب أفريقيا بجمهورية تنزانيا المتحدة لتأييدها العديد من التوصيات، بما في ذلك التوصية التي قدمتها جنوب أفريقيا بشأن مكافحة العنف بالنساء والفتيات. وشجعت الدولة على تعزيز التدابير الرامية إلى منع التمييز ضد جميع الفئات الضعيفة.

742- لاحظت سري لانكا (بيان بالفيديو) بتقدير أن جمهورية تنزانيا المتحدة أيدت غالبية التوصيات، بما في ذلك التوصيات الثلاث التي قدمتها سري لانكا. وأشادت بالدولة لإدماجها الأولويات المحددة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في خططها الإنمائية المتوسطة الأجل وأولوياتها الوطنية. وأشارت إلى سن قانون إمدادات المياه والصرف الصحي لعام 2019 والمضي في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للتعليم الشامل.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

743- أدلت 10 جهات معنية أخرى ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بجمهورية تنزانيا المتحدة.

744- فقد دعا الاتحاد اللوثري العالمي (بيان بالفيديو) إلى تقديم المزيد من الدعم الاجتماعي والاقتصادي والنفسي للأمهات المراهقات وشجع جمهورية تنزانيا المتحدة على إدراج المهارات الحياتية القائمة على حقوق الصحة الجنسية والإنجابية في المناهج التعليمية. كما شجع الدولة على العمل عن كثب مع الجهات صاحبة المصلحة من أجل تنفيذ التوصيات المدعومة. وأعرب عن استعدادها للتعاون مع جمهورية تنزانيا المتحدة لتنفيذ تلك التوصيات، ولا سيما المتعلقة بالممارسات الضارة بالنساء والفتيات.

745- ورحبت رابطة محامي الدفاع عن المحامين (بيان بالفيديو) بقرار جمهورية تنزانيا المتحدة تأييد التوصيات المتعلقة بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان. وقالت إن للمحامين دور حيوي في حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ولكي يؤدوا واجباتهم المهنية، ينبغي أن يكونوا قادرين على ممارسة مهنة القانون بحرية واستقلال دون مضايقة أو تدخل غير لائق. وحثت الرابطة جمهورية تنزانيا المتحدة على ضمان استقلال المحامين، وضمان احترام السرية بين المحامي وموكله، وضمان استقلال نقابات المحامين.

746- ودعا مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي إلى إجراء إصلاحات قانونية شاملة، بما في ذلك استكمال عملية وضع الدستور، وأعرب عن أسفه لأن جمهورية

تنزانيا المتحدة أحاطت علماً بالتوصيات المقدمة في هذا الصدد. وحث السلطات على وقف خطة طرد 000 70 من سكان الماساي الأصليين من أراضيهم في مقاطعة نغورونغورو وخطة مصادرة نحو 500 1 كيلومتر مربع من الأراضي القروية في إقليم لوليوندو (مقاطعة نغورونغورو). ودعا إلى إجراء مشاورات مجتمعية أوسع نطاقا بشأن المناطق المتنازع عليها. ورحب بالإعلان عن إمكانية نقض قرار سحب الإعلان الصادر بموجب المادة 34 (6) من بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن إنشاء محكمة أفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، ودعا جمهورية تنزانيا المتحدة إلى التعجيل بالعملية للسماح باللجوء إلى المحكمة.

747- وأشارت منظمة إدموند رايس الدولية (بيان بالفيديو)، في جملة أمور، إلى التحسينات التي أدخلت على قطاع التعليم ودعت إلى توفير معلمين مدربين تدريبا مناسبا ومواد تعليمية كافية، وأقرت بأن جمهورية تنزانيا المتحدة أيدت التوصيات المقدمة في هذا الصدد. وقالت إن من اللازم مواءمة حريات التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات مع المعايير الدولية، على النحو الذي أوصت به وفود عديدة أثناء الاستعراض. وينبغي لجمهورية تنزانيا المتحدة زيادة فرص الحصول على الرعاية الصحية في جميع أنحاء البلد، وإذكاء الوعي وتزويد المواطنين بمعلومات دقيقة بشأن جائحة كوفيد-19، وتعزيز استراتيجيات التخفيف، واتباع المبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية من أجل التصدي لانتشار الفيروس.

748- وأشار معهد ماريا أوسيلياتريتشي الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين (بيان بالفيديو)، في بيان مشترك مع المنظمة الدولية للعمل التطوعي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، إلى أن التوصيات الرامية إلى زيادة الالتحاق بالمدارس وضمان التعليم الجيد قد حظيت بدعم جمهورية تنزانيا المتحدة. وأعرب عن قلقه إزاء استمرار التفاوت في الحصول على التعليم الجيد بين المناطق الحضرية والريفية.

749- ورحب الملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان (بيان بالفيديو) بالتغييرات التي أدخلت على التشريعات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، وحقوق الطفل، والعنف الجنساني، والعنف بالأطفال، بما في ذلك التجريم على تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية. وحث جمهورية تنزانيا المتحدة على تجريم مرتكبي أعمال الاغتصاب في إطار الزواج. ولاحظ الملتقى بأسف أن جمهورية تنزانيا المتحدة لم تصدق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

750- ورحب التحالف العالمي لمشاركة المواطنين (بيان بالفيديو) بالتزام جمهورية تنزانيا المتحدة بتعديل قانون الخدمات الإعلامية التقييدي لعام 2016، فضلاً عن رفع الحظر المفروض على أربع صحف. كما رحب بالالتزام بالتحقيق في جميع التهديدات والاعتداءات وأعمال القتل التي تستهدف الصحفيين والجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان. ولم تحظ التوصيات الداعية إلى تعديل القوانين التقييدية لضمان حرية الرأي والتعبير إلا بتأييد جزئي، وأحيط علماً بالتوصيات الداعية إلى تعديل لوائح قانون المنظمات غير الحكومية (التعديلات) لعام 2018.

751- وأعرب الاتحاد الهولندي للجمعيات المعنية باندماج المثليين والمثليات (بيان بالفيديو) عن أسفها لإحاطة الدولة علماً بجميع التوصيات المتعلقة بقضايا الميل الجنسي والهوية الجنسانية والتعبير الجنساني والخصائص الجنسية. وقال إنه ينبغي لجمهورية تنزانيا المتحدة أن تعزز الحماية القانونية للأفراد المنتمين إلى أضعف الفئات، بما في ذلك الأقليات الجنسية والنساء. وينبغي بذل الجهود في سبيل التصدي للوصم والتمييز اللذين تواجههما الأقليات الجنسية والجنسانية.

752- ورحبت الجمعية المعنية بأطفال الشوارع (بيان بالفيديو) بالتقدم المحرز في إنشاء 153 مكتبا للشؤون الجنسانية وشؤون الأطفال في جميع أنحاء البلد واعتماد مبادئ توجيهية وطنية بشأن إعادة إدماج الأطفال. وأشارت إلى التزام جمهورية تنزانيا المتحدة بإطار التعليم الأساسي التكميلي وتوفير التعليم لمن تسربوا من الدراسة، وحثت السلطات على بذل المزيد من الجهود في هذا الصدد. وأعربت عن أسفها للإحاطة علماً بالتوصية الداعية إلى حظر العقاب البدني في المدارس. وحثت الجمعية جمهورية تنزانيا المتحدة على إدراج وجهات نظر أطفال الشوارع في تقرير الدولة الطرف المقدم إلى لجنة حقوق الطفل.

753- وأعربت مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان (بيان بالفيديو) عن تأييدها الجهود التي بذلتها جمهورية تنزانيا المتحدة في سبيل إجراء تحقيقات محايدة في الاعتداءات على الصحفيين والإعلاميين والجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان. وسلطت الضوء على الحاجة إلى إدخال إصلاحات دستورية لضمان الحقوق والحريات، فضلاً عن مراجعة القوانين التي قد تؤدي إلى الإفلات من العقاب. وقالت إنه ينبغي لجمهورية تنزانيا المتحدة أن تولي مزيدا من الاهتمام لأثر تغير المناخ على حقوق الإنسان، ولا سيما الحق في المياه والصحة والسكن، خاصة فيما يتعلق بالفئات الضعيفة.

4- الملاحظات الختامية المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

754- ذكر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان أن المعلومات المقدمة تفيد بأن جمهورية تنزانيا المتحدة أيدت 167 توصية وأحاطت علماً بما عدده 65 توصية من أصل 252 توصية. وقُدّمت توضيحات إضافية بشأن 20 توصية أخرى، لبيان الأجزاء التي قُبلت من التوصيات والأجزاء التي أحيط بها علماً.

755- وشكر الوفد نائب الرئيس على قيادته الممتازة في رئاسة الدورة، واللجنة الثلاثية على توجيهاتها، وجميع الدول المشاركة، والجهات الفاعلة من غير الدول، والمجتمع المدني والمنظمات المعتمدة الأخرى على اهتمامهم باستعراض جمهورية تنزانيا المتحدة، وأعرب عن تقديره للبيانات وعبارات التشجيع والدعم التي تلقاها. وأعرب الوفد أيضاً عن تقديره لأمانة آلية الاستعراض الدوري الشامل لما بذلته من جهود دؤوبة لضمان إنجاح مشاركة جمهورية تنزانيا المتحدة في مجلس حقوق الإنسان.

756- وختم قائلا إن جمهورية تنزانيا المتحدة تولي أهمية كبيرة للاستعراض الدوري الشامل وهي ملتزمة بتنفيذ التوصيات التي حظيت بتأييدها.

إسواتيني

757- أُجري الاستعراض المتعلقة بإسواتيني في 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من إسواتيني وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[133]؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[134]؛

(133) A/HRC/WG.6/39/SWZ/1.

(134) A/HRC/WG.6/39/SWZ/2.

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[135].

758- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 43، المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، في نتائج الاستعراض المتعلق بإسواتيني واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

759- وتشمل نتائج الاستعراض المتعلق بإسواتيني تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل[136]، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزاماتها الطوعية، وما قدمته، قبل اعتماد المجلس نتائجَ الاستعراض في جلسة عامة، من ردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج بالقدر الكافي خلال جلسة التحاور في إطار الفريق العامل[137].

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

760- أعرب الوفد عن امتنانه للدول التي أدلت بتعليقات وتوصيات، ولا سيما لأعضاء اللجنة الثلاثية. وأعرب عن تقديره لتوجيهات أمانة الاستعراض الدوري الشامل وقيادتها ودعمها. وقال إن من شأن التعليقات والتوصيات التي تلقتها إسواتيني أن تسهم في جهودها المتواصلة للنهوض بحقوق الإنسان.

761- وخلال الاستعراض الدوري الشامل الثالث، تلقت إسواتيني 222 توصية، أرجئ الإعراب عن موقف بشأنها إلى ما بعد المداولات. وشاركت الجهات المعنية، بما في ذلك الوزارات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ولجنة حقوق الإنسان والإدارة العامة في تحقيق هذه الغاية. واعتُبرت مشاركتها خطوة بارزة نحو اتباع نهج منتظم لتنفيذ تلك التوصيات.

762- وعقب المشاورات التي أجريت داخل البلد، قبلت إسواتيني 156 توصية وأحاطت علماً بما يعادل 66 توصية، بحيث وصل معدل القبول إلى 70,3 في المائة. وقد سبق بالفعل تنفيذ بعض التوصيات. إذ انضمت إسواتيني إلى الاتفاقيتين المتعلقتين بانعدام الجنسية، واتخذ عدد من المبادرات لإنفاذ هاتين الاتفاقيتين. وتقوم الحكومة، من خلال وزارة الداخلية، بعملية تسجيل وتوثيق على نطاق البلد لتوفير الهوية القانونية للمواطنين والمقيمين، وتسجيل المواليد والزيجات والوفيات لمن لا يملكون الوثائق ذات الصلة.

763- وبالإضافة إلى التصديق على بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا، قدمت إسواتيني تقريرا مرحليا عن مستوى تنفيذه. وتكثف إسواتيني أيضاً جهودها لتقديم التقارير المنتظر تقديمها إلى هيئات المعاهدات عقب إنشاء الآلية الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة. وفي هذا الصدد، تعرب الدولة الطرف عن تقديرها للدعم التقني والمالي الذي تلقته من المفوضية والشركاء الإنمائيين.

764- وفيما يتعلق بالقضاء على العنف الجنساني والعنف العائلي، سن قانون الجرائم الجنسية والعنف العائلي في عام 2018، وبعد ذلك، اعتمدت لوائح في عام 2021. ومن دواعي القلق ارتفاع حالات العنف الجنساني، ومن ثم شرعت إسواتيني في تدخلات تهدف إلى تغيير المعايير والقيم المجتمعية للتصدي لآفة العنف ونفذت برامج تهدف إلى مساعدة الناجين من العنف الجنساني. وشمل ذلك تنفيذ الاستراتيجية

(135) A/HRC/WG.6/39/SWZ/3.

(136) A/HRC/49/14.

(137) انظر أيضاً الوثيقة A/HRC/49/14/Add.1.

وخطة العمل الوطنيتين لإنهاء العنف للفترة 2017–2022، وتنفيذ المبادئ التوجيهية الوطنية لدور إيواء الناجيات من العنف الجنساني، وحملات مناصرة وحملات إعلامية تهدف إلى تغيير المعايير والقيم المجتمعية.

765- وفيما يتعلق بحرية التعبير والتجمع والمشاركة السياسية، نفذت إسواتيني التوصيات الداعية إلى إلغاء قانون النظام العام لعام 1963 وتعديل قانون قمع الإرهاب لعام 2008، ما جعل تشريعاتها متماشية مع القانون الدولي. وهذه الحقوق ليست مطلقة، بل تخضع لقيود وحدود عادية. والتحريض على العنف وأعمال الشغب والتجمعات العنيفة وحرق وتدمير الممتلكات العامة أو الخاصة غير قانوني ولا تحميه حرية التعبير أو التجمع.

766- ونتيجة للتوصيات التي دعت إسواتيني إلى تعميم التعليم المجاني الإلزامي في جميع مستويات التعليم، قدمت منح تعليمية للأطفال الأيتام والضعفاء في مختلف المستويات التعليمية. وعلاوة على ذلك، قدمت إسواتيني منحا دراسية للتعليم العالي للأفراد المؤهلين. وتقترب مخصصات الميزانية المرصودة للتعليم من هدف تخصيص 20 في المائة الوارد في الإعلان العالمي لتوفير التعليم للجميع.

767- وكانت معظم التوصيات المشار إليها تتعلق بالتصديق على المعاهدات الدولية غير المصدق عليها بعد، والتي لم تكن إسواتيني مستعدة بعد للتصديق عليها أو الانضمام إليها. وفي هذا الصدد، تجري مناقشات وعمليات داخلية مع الجهات المعنية.

768- ولم تؤيد إسواتيني التوصيات المتعلقة بإلغاء التجريم على الإجهاض لأنها تتعارض مع دستورها، الذي لا يسمح بالإجهاض إلا في ظل ظروف استثنائية، وهي الاغتصاب وسفاح المحارم والتشوه الخطير لدى الجنين والمخاطر على صحة أو حياة المرأة الحامل. وينص مشروع قانون الصحة لعام 2022 على الإجراء الواجب اتباعه في مثل هذه الظروف. وبالإضافة إلى ذلك، تتاح للمواطنين إمكانية الحصول على خدمات الصحة الإنجابية الشاملة ووسائل منع الحمل الحديثة وفقاً للقانون المحلي.

769- وقد بلغت مخصصات ميزانية السنة المالية 2022–2023 للحوار الوطني (سيبايا) حوالي 22 مليون إيمالانجيني. وتعتقد الحكومة أن الحوار هو السمة المميزة للسلام والمصالحة الوطنيين، ولا تزال متفائلة بأن يشارك جميع السوازيلنديين على نحو نشط وبناء في عملية تنفيذ خطة عام 2030. وتقوم الحكومة بالتحضيرات اللازمة لإجراء حوار وطني شامل للجميع، تماشيا مع المادة 232 من الدستور.

770- وشدد الوفد على أن الدروس والخبرات المستخلصة من المحفل ستدمج في تدخلات البلد وبرامجه للنهوض بالحقوق والحريات الأساسية لمواطني إسواتيني.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

771- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بإسواتيني.

772- فقد رحبت بوركينا فاسو (بيان بالفيديو) بقبول إسواتيني غالبية التوصيات، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وبتخصيص موارد إضافية لوضع حد للوفيات والأمراض النفاسية التي يمكن الوقاية منها. ودعت المجتمع الدولي إلى دعم إسواتيني في تنفيذ التوصيات المقبولة.

773- ورحبت تشاد بالتزام إسواتيني باتخاذ التدابير اللازمة للعمل مع جميع أصحاب المصلحة من أجل تطبيق التوصيات المقبولة، ولا سيما مع المجتمع المدني وشركاء التنمية.

774- وحثت كوت ديفوار إسواتيني على تنفيذ التوصيات المقبولة لضمان تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على نحو أفضل، ولا سيما فيما يتعلق بمنظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان. وشجعت إسواتيني على مواصلة تعاونها مع آليات الأمم المتحدة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ومواصلة تنظيم سيادة القانون في أراضيها.

775- وهنأت جيبوتي (بيان بالفيديو) إسواتيني على قبولها عدداً كبيراً من التوصيات التي تلقتها خلال الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل، وأعربت عن سرورها الخاص لقبول إسواتيني التوصيتين اللتين قدمتهما جيبوتي.

776- وأشادت مصر (بيان بالفيديو) بجهود إسواتيني في سبيل تحسين الوصول إلى العدالة وتحقيق المصالحة. وأشادت أيضاً بالجهود التي تبذلها الدولة لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية، سعيا إلى تحقيق أهداف الاستراتيجية ذات الصلة، وضمان التعليم الابتدائي المجاني.

777- وأشادت إثيوبيا بإسواتيني لالتزامها الطوعي بقبول العديد من التوصيات خلال اجتماعات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل. وشجعتها على اتخاذ جميع التدابير اللازمة مسبقاً من أجل تنفيذ التوصيات التي قبلتها تنفيذاً كاملاً.

778- وأشارت الهند إلى أن إسواتيني قبلت 156 توصية، بما في ذلك التوصيات التي قدمتها الهند. وأعربت الهند عن تقديرها لوضع سياسات قطاعية متعلقة بحقوق الإنسان، وخطة الإنعاش الاقتصادي لعام 2020، وذلك بهدف التخفيف من أثر أزمة كوفيد-19.

779- ورحبت ليسوتو (بيان بالفيديو) بجهود إسواتيني في سبيل القضاء على العنف بالمرأة من خلال الاستراتيجية وخطة العمل الوطنيتين لإنهاء العنف للفترة 2017-2022. وأشارت إلى الخطوات المتخذة لتيسير التمكين الاقتصادي للنساء والشباب أصحاب المشاريع، مثل إنشاء اتحاد الرابطات الوطنية للمرأة والأعمال التجارية. وأشارت إلى تحديات مثل بطء التقدم في إنشاء وتعزيز لجنة حقوق الإنسان والإدارة العامة.

780- وأعربت موريتانيا عن تقديرها للتقدم الذي أحرزته إسواتيني في وضع سياسات قطاعية في مجالات التعليم والتدريب والصحة الإنجابية، والسياسات المتعلقة بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة. وأشادت بالإصلاحات التشريعية والمؤسسية الرامية إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وترسيخ قيم المساواة وتكافؤ الفرص على مستوى الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية.

781- ورحبت ناميبيا (بيان بالفيديو) بقبول إسواتيني التوصية التي قدمتها ناميبيا بشأن التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وأشارت إلى موقف الدولة من التوصية التي قدمتها ناميبيا بشأن التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام.

782- وأعربت نيبال عن تقديرها لإسواتيني لقبولها العديد من التوصيات خلال الاستعراض الثالث. وشجعت إسواتيني على تعزيز جهودها من أجل التنفيذ الفعال لخططها الإنمائية واستراتيجياتها الوطنية الرامية إلى الحد من الفقر. ونوهت بسن قانون الجرائم الجنسية والعنف العائلي لعام 2018.

783- وأشارت نيجيريا إلى التقدم الذي أحرزته إسواتيني في مجال حقوق الإنسان. وأشادت بوجه خاص بعزم الحكومة على تعزيز حقوق النساء والفتيات، بما في ذلك جهودها الرامية إلى القضاء على التمييز وعدم المساواة.

784- وأثنت جنوب أفريقيا على إسواتيني لقبولها 156 توصية، بما في ذلك التوصيات الثلاث التي قدمتها جنوب أفريقيا بشأن تسريع الجهود الرامية إلى ضمان الحماية الفعلية للمرأة من العنف الجنسي والعائلي؛ واستكمال استعراض قانون الزواج، برفع السن الدنيا للزواج من 16 سنة إلى 18 سنة للذكور والإناث على السواء؛ ومواصلة التدابير الرامية إلى تحسين أداء نظام التعليم وحصول الجميع على التعليم.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

785- أدلت سبع جهات معنية أخرى ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بإسواتيني.

786- فقد أعرب مركز الحقوق المدنية والسياسية (بيان بالفيديو) عن قلقه إزاء استمرار التمييز ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في البلد. ودعا الحكومة إلى اعتماد قوانين لمكافحة التمييز، وعدم التجريم على العلاقات الجنسية المثلية، وضمان مساءلة الجناة، وضمان شعور المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين بالأمان في البلد. وحث المركز الحكومة على تنفيذ التوصيات التي قدمتها الدول الأعضاء في سياق الجولة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل المتعلق بإسواتيني.

787- وأعرب مناصرو حقوق الإنسان (بيان بالفيديو) عن أسفهم لأن إسواتيني لم تؤيد التوصية المتعلقة بعقوبة الإعدام وحثوا إسواتيني على إلغاء عقوبة الإعدام والاستعاضة عنها بعقوبة عادلة ومتناسبة ومتفقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ورحبوا بتأييد إسواتيني التوصيات الرامية إلى تحسين ظروف الاحتجاز، حيث لا يزال الاكتظاظ والاحتجاز المطول قبل المحاكمة مشكلتين قائمتين. ورحبت المنظمة أيضاً بدعم الدولة التوصيات المتعلقة بالتصدي للتعذيب. وحثت إسواتيني على تنفيذ جميع التوصيات المقبولة. وعلاوة على ذلك، أعربت المنظمة عن قلقها إزاء معاملة المدافعين عن حقوق الإنسان، الذين يواجهون الاعتقال بسبب ادعاءاتهم على الملك، ويستهدفون أيضاً من خلال تشريعات مكافحة الإرهاب. ودعت المنظمة إسواتيني إلى ضمان حرية التعبير والرأي لجميع المدافعين عن حقوق الإنسان.

788- وأشار مركز مناهضة القتل في العالم إلى أن إسواتيني يجب أن تعجل بالتصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. وسأل الوفد عن سبب التأخير في التصديق، وهو إجراء كانت الدولة قد أيدته خلال جولة الاستعراض السابقة. وسأل أيضاً عما يلزمها لضمان التصديق في المستقبل القريب.

789- وأعربت المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية (بيان بالفيديو) عن أسفها لعدم تقديم أي توصيات بشأن العمل في مجال الجنس إلى إسواتيني، مشيرة إلى أعمال العنف الجسدي والجنسي التي ترتكب في حق العاملين في مجال الجنس. وقالت إن التجريم على العمل في مجال الجنس يتسبب في إفلات مرتكبي أعمال العنف ضد المشتغلين بالجنس من العقاب وإلى ازدياد العنف. وبالإضافة إلى ذلك، أشارت المنظمة إلى عدة أوجه قصور في تجريم المشتغلين بالجنس، وأعربت عن قلقها إزاء تأخير علاج المشتغلين بالجنس من فيروس نقص المناعة البشرية وتعرضهم للتمييز. وحثت المنظمة إسواتيني على إلغاء التجريم على العمل في مجال الجنس إلغاءً كاملاً بحذف جميع الفصول ذات الصلة من قانون الجرائم لعام 1889 وقانون الجرائم الجنسية والعنف العائلي لعام 2018، وضمان إدراج العاملين في مجال الجنس في برامج الإغاثة من كوفيد-19 وحصولهم على المعلومات والخدمات الصحية.

790- ورحبت لجنة الحقوقيين الدولية بقبول إسواتيني التوصيات الداعية إلى التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ واستكمال التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ وتسريع عملية التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ واتخاذ الخطوات اللازمة لمكافحة التمييز والعنف ضد النساء والأطفال، وعلى أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية. وأعربت عن أسفها لأن إسواتيني لم تؤيد التوصيات المتعلقة بحماية الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، بما في ذلك السماح للأحزاب السياسية بالتسجيل وخوض الانتخابات. وعلاوة على ذلك، أشارت اللجنة إلى أن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في إسواتيني يتعرضون لتمييز واسع النطاق دون حماية من الدولة، وأن سلطات الدولة رفضت تسجيل منظمة محلية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، وأعربت عن أسفها لعدم قبول إسواتيني التوصيات الداعية إلى حظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية وإلغاء التجريم على العلاقات الجنسية المثلية الرضائية بين الكبار، على غرار ما تقوم به عدة دول أعضاء.

791- وأقرت منظمة هيومن رايتس ووتش (بيان بالفيديو) بالتقدم الذي أحرزته إسواتيني فيما يتعلق بحرية التعبير والتحقيق في مزاعم إفراط قوات الأمن في استعمال القوة. غير أنها لاحظت بقلق أن الأشخاص الذين يتظاهرون من أجل إقامة المؤسسات الديمقراطية يتعرضون للعنف والقمع. ويفيد التقرير الأولي للجنة حقوق الإنسان والإدارة العامة بسقوط 46 قتيلا في المظاهرات. وتواصل إسواتيني التمسك بقانون الإجراءات والأدلة الجنائية، الذي يمنح ضباط الشرطة سلطة تقديرية لتحديد الظروف المناسبة لاستخدام القوة. وأعربت المنظمة عن قلقها المستمر لأن التحقيقات الداخلية في سوء السلوك والقوة المفرطة ليست كافية لمعالجة هذه المسألة. وقالت إن حالة حقوق الإنسان آخذة في التدهور بسرعة لأن الحكومة تستخدم الصكوك القانونية ضد مؤيدي الإصلاح الديمقراطي. وحثت المنظمة إسواتيني على ضمان تنفيذ التوصيات وتعزيز آلياتها لحماية حقوق الإنسان.

792- وأشادت وكالة المدن المتحدة للتعاون بين الشمال والجنوب بإسواتيني لتأييدها جميع التوصيات المتعلقة بالحق في التنمية. بيد أنها أعربت عن قلقها إزاء ممارسات الفساد من جانب الحكومة. ونتيجة لذلك، يعاني معظم السكان من ضعف تنمية الاقتصادية ويعيشون في فقر. كما أن بيئة الأعمال غير مواتية للأعمال التجارية بسبب التدخل السياسي السلبي والعشوائي للعائلة المالكة والشركات المرتبطة بها. ودعت الوكالة الحكومة إلى اتخاذ تدابير استباقية لمعالجة هذه الشواغل وتنفيذ التوصيات الرامية إلى تهيئة بيئة تمكينية لشعب إسواتيني والحفاظ عليها في القانون وفي الممارسة.

4- الملاحظات الختامية المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

793- أشار نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان إلى أن المعلومات المقدمة تفيد بأن إسواتيني أيدت 156 توصية من أصل 222 توصية تلقتها، وأحاطت علماً بما يعادل 66 توصية.

794- وأعرب الوفد عن امتنانه للفريق العامل، ولأعضاء المجموعة الثلاثية، ولجميع البلدان التي أدلت ببيانات تشجيعية وقدمت توصيات ذات مغزى، ولمنظمات المجتمع المدني لما قدمته من تشجيع وتوصيات بناءة. وفي هذا الصدد، قال إن إسواتيني ملتزمة بالتنفيذ المنهجي لجميع التوصيات المؤيدة.

795- ونوه الوفد بالمساعدة التقنية التي تلقاها من المفوضية وغيرها من الشركاء الإنمائيين فيما يتعلق بتقديم التقارير بموجب معاهدات حقوق الإنسان. وقال إن إسواتيني تتطلع إلى استمرار دعم هذه الجهات

لبناء قدرات آليتها الوطنية المنشـــأة حديثا للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة من أجل ضـــمان تنفيذ التوصـــيات قدر الإمكان.

796- وختم الوفد قائلا إن إسـواتيني ملتزمة بضـمان بيئة مواتية للتمتع بالحقوق والحريات الأسـاسـية لجميع الناس.

أنتيغوا وبربودا

797- أُجري الاســـتعراض المتعلق بأنتيغوا وبربودا في 8 تشـــرين الثاني/نوفمبر 2021 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصـــلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنســـان ومقرراته ذات الصـــلة، واســـتند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من أنتيغوا وبربودا وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[138]؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضـية السـامية لحقوق الإنسـان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[139]؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضـية السـامية لحقوق الإنسـان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار المجلس 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[140].

798- ونظر مجلس حقوق الإنســان، في جلســته 43، المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، في نتائج الاستعراض المتعلق بأنتيغوا وبربودا واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

799- وتشـــمل نتائج الاســـتعراض المتعلق بأنتيغوا وبربودا تقرير الفريق العامل المعني بالاســـتعراض الدوري الشـامل[141]، وآراء الدولة قيد الاسـتعراض فيما يتعلق بالتوصـيات و/أو الاسـتنتاجات الواردة فيه، والتزامات الدولة الطوعية وردودها على الأســـئلة أو المســـائل التي لم تعالج بما فيه الكفاية أثناء الحوار التفاعلي في الفريق العامل والتي عُرضت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان للنتائج في الجلسة العامة[142].

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

800- أعلن وفد أنتيغوا وبربودا (بيان بالفيديو) أن الدولة ملتزمة بتعزيز حقوق الإنســـان وحمايتها وأنها تسـتعرض باسـتمرار قوانينها وسـياسـاتها لكي تكون متفقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسـان. وقال إن الدســـتور، وهو القانون الأســـمى، يكرس المبادئ الأســـاســـية المنصـــوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

801- وفي عام 2017، ضـرب إعصـار إيرما، وهو إعصـار من الفئة 5، جزيرة بربودا، ودمر 90 في المائة من المباني. وقد تأثرت أنتيغوا وبربودا، كغيرها من بلدان العالم، تأثراً كبيراً بجائحة كوفيد-19، وكان قطاع السياحة الأكثر تضررا باعتبارها المحرك الأكبر والرئيسي للنمو الاقتصادي.

(138) A/HRC/WG.6/39/ATG/1.

(139) A/HRC/WG.6/39/ATG/2.

(140) A/HRC/WG.6/39/ATG/3.

(141) A/HRC/49/15.

(142) انظر أيضاً الوثيقة A/HRC/49/15/Add.1.

802- وفي ظل هذه الظروف، تمكنت أنتيغوا وبربودا من تنفيذ السياسات والمضي قدما في المشاريع الإنمائية وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وتجسد ذلك مثلا في تدريب معلمين على تلبية الاحتياجات الخاصة للأطفال ذوي الإعاقة. أما التحسينات التي أدخلت على شبكة توزيع المياه، وبناء محطة لتوليد الطاقة بالغاز الطبيعي المسال، وإنجاز محطتين للطاقة الشمسية، فهي أيضاً دليل على التزام الحكومة بالطاقة المتجددة.

803- ولأن البيئة النظيفة جزء لا يتجزأ من مستوى المعيشة الجيد، فقد مضت الحكومة قدما في حظر المواد البلاستيكية ذات الاستخدام الواحد في عام 2018، وكانت سباقة إلى ذلك بين بلدان المنطقة. وبالإضافة إلى ذلك، التزمت أنتيغوا وبربودا بتحقيق صافي انبعاثات صفري بحلول عام 2050. والواقع أنه يجب إصلاح البيئة واستعادتها وصيانتها لصالح الأجيال المقبلة.

804- وقد أتاح إنشاء محكمة الجرائم الجنسية في عام 2019 إدارة قضايا الجرائم الجنسية في الوقت المناسب وعلى نحو يراعي الفوارق بين الجنسين. وأنشأت أنتيغوا وبربودا أيضاً محكمة للأسرة، وهي مشروع تجريبي يندرج في إطار المحكمة العليا لشرق البحر الكاريبي.

805- وقد أدخلت تحسينات على إمكانية اللجوء إلى العدالة بسن قانون ييسر المحاكمات التي تقتصر على القضاة. كما أدى إنشاء نظام إلكتروني للإيداع وإدماجه بالكامل إلى تحسين إدارة القضايا. وقد حسن إجراء المحاكمات في بيئة افتراضية أيضاً إمكانية اللجوء إلى العدالة.

806- وركزت أنتيغوا وبربودا أيضاً جهودها على التصدي للفساد من خلال تعزيز آليات المشتريات العامة، والبلد عضو نشط في عملية استعراض النظراء في إطار اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

807- وقد عملت أنتيغوا وبربودا على تحسين الوصول إلى العدالة، ودعمت سيادة القانون، ونفذت مشاريع وسياسات وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

808- أدلى 12 وفداً ببيانات خلال اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بأنتيغوا وبربودا.

809- وأعربت نيبال عن تقديرها لمشاركة أنتيغوا وبربودا في عملية الاستعراض الدوري الشامل والجهود التي تبذلها الدولة لمنع الاتجار بالأشخاص من خلال اعتماد قانون (تعديل) (منع) الاتجار بالأشخاص لعام 2019. كما أعربت عن تقديرها لالتزام أنتيغوا وبربودا بحماية البيئة وبإجراء بحوث واتخاذ إجراءات بيئية، فضلاً عن قرار حظر المنتجات البلاستيكية الأحادية الاستخدام. وتمنّت لأنتيغوا وبربودا النجاح في تنفيذ التوصيات التي قبلتها.

810- وأشارت جنوب أفريقيا إلى أن أنتيغوا وبربودا أيدت 36 توصية وأحاطت علماً بـ 119 توصية، بما في ذلك أربع توصيات قدمتها جنوب أفريقيا. وشجعت أنتيغوا وبربودا على إعادة النظر في رفضها توصياتها الأربع بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛ وسن تشريع يحظر التمييز على أساس الهوية الجنسانية أو الميل الجنسي؛ والنظر في إضفاء الشرعية على الإجهاض في حالات الاغتصاب وسفاح المحارم والحالات التي تهدد حياة أو صحة المرأة الحامل وفي حالة وجود عيوب خلقية شديدة في الجنين، ونزع صفة الجرم عن الإجهاض في جميع الحالات الأخرى، وضمان

حصـــول المرأة على رعاية مأمونة وعالية الجودة وميســـورة التكلفة فيما يتعلق بالإجهاض، بما في ذلك الرعاية بعد الإجهاض في حالات المضـــاعفات الناجمة عن عمليات الإجهاض غير المأمونة. وتمنت لأنتيغوا وبربودا النجاح في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل.

811- وأشادت هيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو) بالإجراءات التي اتخذتها أنتيغوا وبربودا لتعزيز المســـاواة بين الجنســـين والتصـــدي للعنف الجنســـاني. وأعربت عن قلقها إزاء نقص الإبلاغ عن العنف الجنساني، بما في ذلك العنف العائلي. وأوصت بأن تواصل الحكومة تعزيز جهودها الرامية إلى التصدي للعنف الجنساني، بطرق منها تجريم الاغتصاب الزوجي، وتحسين الإجراءات القضائية، وضمان إمكانية لجوء المرأة إلى العدالة، وإنشاء نموذج أفضل للإيواء الناجيات من العنف. وفي سياق التعافي من كوفيد-19 والمخاطر البيئية، أوصـــت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بأن تعزز الحكومة الحماية الاجتماعية للنســـاء المثقل كاهلهن بأعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر، بطرق منها منح النســـاء إجازة مدفوعة الأجر واســـتحقاقات الأطفال وتمكينهن من الاســـتفادة من خدمات رعاية الأطفال. وأشـــارت إلى ضـــرورة إدراج الأسئلة المتعلقة بالرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي في المسوح والتعدادات الوطنية. كما أوصت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بأن تستجيب السياسات والبرامج المناخية للاحتياجات الفريدة للشباب والأمهات المراهقات ورجال الطبقة العاملة والمشردين والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن ولمواطن الضعف التي تعاني منها هذه الفئات. وأكدت من جديد اســـتعدادها لدعم أنتيغوا وبربودا ومســـاعدتها في جهود الدولة الرامية إلى التعجيل بتحقيق المساواة بين الجنسين وتنفيذ التوصيات ذات الصلة المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل.

812- وأعربت ملديف (بيان بالفيديو) عن تقديرها لالتزام أنتيغوا وبربودا بعملية الاســـتعراض الدوري الشـــامل من أجل تعزيز حقوق الإنســـان وحمايتها. وأشـــادت بأنتيغوا وبربودا لقبولها معظم التوصـــيات، بما فيها التوصـــيات التي قدمتها ملديف بإدماج الأطفال ذوي الإعاقة في المدارس العادية وتعزيز وعي النساء بحقوقهن بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وأثنت على أنتيغوا وبربودا لريادتها في مجال الالتزامات البيئية، بما في ذلك جهودها الرامية إلى خفض صافي انبعاثاتها إلى الصفر بحلول عام 2050. وتمنت لأنتيغوا وبربودا كل النجاح في تنفيذ التوصيات التي قبلتها.

813- وأعلن صندوق الأمم المتحدة للسكان (بيان بالفيديو) أنه سيقدم الدعم لأنتيغوا وبربودا من أجل تعزيز نظام الاســـتجابة لوفيات الأمومة ورصـــدها وللقوى العاملة في مجال القبالة بغية خفض وفيات الأمومة التي يمكن منعها إلى مستوى الصفر بحلول عام 2030 وتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الدراسة المتعلقة بحمل المراهقات التي كلف بها رئيس الوزراء في عام 2018. وتشمل التوصيات تحسين التربية الجنسية الشاملة للشباب داخل المدارس وخارجها، وتوفير الأدوات اللازمة وبناء قدرات المربين في مجال الصحة والحياة الأسرية، وتيسير التعاون فيما بين بلدان الجنوب للتعلم من النهُج التي ثبت أنها تكسر حلقات حمل المراهقات والفقر بين المراهقين. وأثنى صندوق الأمم المتحدة للسكان على الحكومة لما قامت به من عمل لضمان حصول الناجيات من العنف الجنساني على مجموعة واسعة من الخدمات المتعددة القطاعات في مركز الدعم والإحالة. وأفاد بأنه سيدعم تكييف وتنفيذ مجموعة الخدمات الأساسية الموجهة للنساء والفتيات المعرضات للعنف. وسيواصل تعزيز القدرة الوطنية على جمع وتحليل واستخدام بيانات عالية الجودة ومصنفة لسياسات التنمية المستدامة القائمة على الأدلة والتأهب لحالات الطوارئ والاستجابة لها، بما في ذلك بالاستناد إلى جولة عام 2020 لتعداد السكان والمساكن.

814- وأثنت فانواتو (بيان بالفيديو) على أنتيغوا وبربودا لقبولها عدداً كبيراً من التوصيات، بما في ذلك التوصـــيات الثلاث التي قدمتها فانواتو، وهي النظر في الانضـــمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضـــة التعذيب وغيره من ضـــروب المعاملة أو العقوبة القاســـية أو اللاإنســـانية أو المهينة، والعمل مع

المفوضية السامية لحقوق الإنسان لالتماس المساعدة في تنفيذ المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان التي أصبحت أنتيغوا وبربودا طرفاً فيها على الصعيد الوطني، ومواصلة تنفيذ سياسات لبناء القدرة على الصمود والتخفيف من آثار تغير المناخ مع دعوة جميع الدول إلى بذل جهود متضافرة للحفاظ على البيئة. وتمنت فانواتو لأنتيغوا وبربودا التوفيق في تنفيذ ما قبلته من توصيات منبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل.

815- وأعلنت جمهورية فنزويلا البوليفارية (بيان بالفيديو) أن أنتيغوا وبربودا أبدت استعداداً صريحاً للتعاون مع آلية الاستعراض الدوري الشامل، مؤكدةً من جديد التزامها الراسخ بتعزيز حقوق الإنسان لشعبها وحمايتها. وأعربت عن تقديرها للتقدم الذي أحرزه البلد في تنفيذ التوصيات التي قبلها خلال الجولة الثانية للاستعراض الدوري الشامل. وأعربت عن تقديرها لمجانية التعليم في المدارس الابتدائية والثانوية العامة والإنجازات التي تحققت في مجال الحد من الفقر، مع تعزيز البرامج الاجتماعية الممتازة، مثل البرنامج الوطني للوجبات المدرسية، الذي يوفر الغذاء اليومي للبنات والبنين في المدارس العامة. وشجعت أنتيغوا وبربودا على مواصلة تعزيز سياساتها الاجتماعية الناجحة لصالح البلد، مع إيلاء اعتبار خاص للقطاعات والفئات الضعيفة. وتمنت لأنتيغوا وبربودا كل النجاح في تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل التي قبلتها.

816- وأعربت فييت نام (بيان بالفيديو) عن تقديرها لجهود أنتيغوا وبربودا الكبيرة للتخفيف من الآثار السلبية لكوفيد-19 والكوارث الطبيعية على السكان، ومن ثم لحماية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية لفئاتها الأضعف. وأثنت على أنتيغوا وبربودا لتصميمها على معالجة قضايا الاتجار من خلال تعديل قانون (تعديل) (منع) الاتجار بالأشخاص وإنشاء لجنة (منع) الاتجار بالأشخاص. ورحبت بالتدابير التي اتخذتها أنتيغوا وبربودا في إطار ما تقوم به من عمل دؤوب لحماية البيئة البحرية ومنع الانجراف الساحلي. وتمنت لأنتيغوا وبربودا كل النجاح في تنفيذ جميع التوصيات التي قبلتها.

817- وأثنت البرازيل على أنتيغوا وبربودا لما خطت من خطوات كبيرة وقبولها العديد من التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل والرامية إلى المضي قدما في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وأشادت بوجه خاص بالتقدم المحرز في تعزيز المساواة بين الجنسين وتخفيف وطأة الفقر ونيل التعليم. وفي حين تدرك البرازيل التحديات الخاصة التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة النامية، فإنها تردد الشعار الوطني لأنتيغوا وبربودا "الكل يسعى والجميع ينجز" لبناء مجتمع أكثر شمولا ومرونة واستدامة. وأعلنت البرازيل أنها على استعداد لمواصلة دعم أنتيغوا وبربودا، بما في ذلك من خلال مبادرات التعاون التقني الجارية مع الجماعة الكاريبية، لقيادة التنمية الاجتماعية والاقتصادية الوطنية والإقليمية.

818- وأشادت الصين بالتقدم الذي أحرزته أنتيغوا وبربودا في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك جهودها النشطة لدفع التنمية الاجتماعية والاقتصادية، ومكافحة كوفيد-19، وحماية الحق في الحياة والصحة، واستجابتها الفعالة لتغير المناخ والكوارث الطبيعية، وحماية حقوق الفئات الضعيفة، مثل النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، ومكافحة الاتجار بالأشخاص. وتمنت لأنتيغوا وبربودا نجاحا باهرا في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

819- وأعلنت كوبا (بيان بالفيديو) عن تضامنها مع أنتيغوا وبربودا فيما يتعلق بالتحديات التي تواجهها بوصفها دولة جزرية صغيرة نامية وبالآثار المدمرة للأعاصير على أراضيها. وفي هذا الصدد، أثنت كوبا على الجهود التي تبذلها أنتيغوا وبربودا لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ورحبت بقبول توصية كوبا بشأن تنفيذ البرامج الاجتماعية والقضاء على الفقر. وحثت أنتيغوا وبربودا على مواصلة إعطاء الأولوية للرعاية الأساسية للنساء والأطفال وكبار السن في سياق استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث. وتمنت كوبا لأنتيغوا وبربودا كل النجاح في تنفيذ التوصيات التي قبلتها.

820- وأثنت جامايكا على الجهود المتواصلة التي تبذلها أنتيغوا وبربودا لتعزيز الإطار الوطني لحماية وتعزيز حقوق الإنسان لمواطنيها والمقيمين داخل حدودها، بما في ذلك من خلال التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واعتماد قانون الإعاقة وتكافؤ الفرص، وقانون الحماية الاجتماعية، والسياسة الوطنية لحماية الطفل. ونظرت بإيجابية إلى الجهود التي تبذلها أنتيغوا وبربودا لزيادة قدرة البلاد على الصمود في أعقاب إعصار إيرما في عام 2017. وأشادت بالخطوات التي اتخذتها الحكومة لإعادة البناء بشكل أفضل مع الالتزام بحماية البيئة، حيث كانت أنتيغوا وبربودا أول دولة في المنطقة تحظر المنتجات البلاستيكية الأحادية الاستخدام. وشجعت الحكومة على مواصلة عملها مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان وغيرها من الشركاء الدوليين لتأمين المساعدة التقنية بغية مواصلة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات المعنية الأخرى

821- أدلت أربع جهات معنية أخرى ببيانات خلال اعتماد نتائج الاستعراض.

822- فقد أعرب مركز مناهضة القتل في العالم عن تقديره لنشر أنتيغوا وبربودا أول تقرير وطني طوعي لها حول أهداف التنمية المستدامة، والذي شجعت فيه الحكومة على توسيع المشاركة في الشؤون العامة. وفي هذا السياق، دعا المركز إلى إطلاق عملية دستورية تشاركية لسحب عقوبة الإعدام من الدستور.

823- ورحبت منظمة مناصرو حقوق الإنسان (بيان بالفيديو) بالوقف الاختياري لعقوبة الإعدام بحكم الواقع، لكنها أعربت عن خيبة أملها لأن أنتيغوا وبربودا اكتفت بالإحاطة علماً بكل توصية من توصيات الاستعراض الدوري الشامل المتعلقة بعقوبة الإعدام، ولا سيما توصية فنلندا بإلغاء عقوبة الإعدام والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. وأعربت عن جزعها لأن أنتيغوا وبربودا ذكرت أنه ليس من الضروري إلغاء عقوبة الإعدام رسميا نظرا للوقف الاختياري للعقوبة بحكم الواقع، في حين أن عقوبة الإعدام لا تزال تنطبق على جرائم معينة، مثل القتل والخيانة. وبالمثل، أحاطت أنتيغوا وبربودا علماً بالتوصيات الداعية إلى تحسين الأوضاع في السجون واعتماد تشريع يجرم التعذيب. وحثت منظمة مناصرو حقوق الإنسان أنتيغوا وبربودا على إصدار تشريع محلي يجرم التعذيب ويحظر قبول الأدلة المنتزعة تحت التعذيب، ومواءمة ظروف السجن مع قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا).

824- وأعرب تحالف الدفاع عن الحرية (بيان بالفيديو) عن تقديره لالتزام أنتيغوا وبربودا الثابت بمناصرة الحق في الحياة لجميع الأشخاص. واعتبر أن البلد أحرز تقدماً كبيراً في خفض معدلات وفيات الأمهات والرضع، مما يدل على أن تعزيز الهياكل الأساسية الصحية وتحسين نوعية الرعاية – وليس تحرير الإجهاض – أمر أساسي لتحقيق نتائج أفضل في مجال صحة الأم. وفي الوقت نفسه، أعرب عن خيبة أمله إزاء رفض توصية بلغاريا بتخصيص المزيد من الموارد وتحسين الهياكل الأساسية تحقيقا لهذه الغاية. ودعا أنتيغوا وبربودا إلى مضاعفة جهودها لتوفير ظروف أكثر أمنا للحمل والولادة والرعاية بعد الولادة.

825- وأعلنت وكالة المدن المتحدة للتعاون الدولي أنه على الرغم من بذل جهود كثيرة، مثل توفير الكتب المدرسية والزي المدرسي بالمجان، فإن أنتيغوا وبربودا تواجه العديد من التحديات فيما يتعلق بنيل التعليم. فالبلد لا يوجد فيه ما يكفي من المدارس، ومؤسسات التعليم الموجودة مكتظة؛ وهناك عدد كبير من التلاميذ الذين يتركون الدراسة؛ ومعظم المؤسسات تطبّق رسوم تسجيل، ما يحد من عدد الأطفال القادرين على متابعة الدراسة؛ ويجد الأطفال صعوبة للالتحاق بمدارس التعليم المجاني لأن التسجيل في

هذه المدارس يمرّ عبر اجتياز اختبارات. ودعت الوكالة المجتمع الدولي إلى مواصلة تقديم الدعم لأنتيغوا وبربودا لضمان حصول الجميع على التعليم عن طريق تشجيع التعليم المجاني.

4- ملاحظات ختامية مقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

826- أفاد نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان بأن المعلومات المقدمة تشير إلى أن أنتيغوا وبربودا أيدت 36 توصية من أصل 155 توصية تلقتها وأحاطت علماً بـ 119 توصية.

827- وبالرجوع إلى الاستعراض، خلص الوفد (بيان بالفيديو) إلى أنه نظر في جميع التوصيات التي قدمها أعضاء مجلس حقوق الإنسان الموقرون وفي التقدم الذي أحرزته أنتيغوا وبربودا منذ الاستعراض الدوري الشامل السابق.

828- ومضى قائلاً إن جائحة كوفيد-19 وما أفرزنه من انكماش في الاقتصاد القائم على السياحة كان لهما تأثير في تحويل الموارد المحدودة عن الأنشطة ذات الأولوية المخطط لها.

829- وعلى الرغم من ذلك، لا تزال حكومة أنتيغوا وبربودا ملتزمة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وهو ما يتجلى في تركيز الحكومة على تنفيذ مختلف البرامج والمشاريع الإنمائية، ولا سيما لمساعدة الفئات الأضعف في المجتمع.

830- وشكر الوفد أعضاء المجموعة الثلاثية - أوروغواي والبحرين وتوغو - على دعمهم. كما شكر المفوضية السامية لحقوق الإنسان وأمانة الاستعراض الدوري الشامل على مساعدتهما المستمرة طوال عملية الاستعراض. وأخيرا، شكر الوفد المندوبين على مشاركتهم طوال جلسة التحاور. وأكد أن تعليقاتهم وتوصياتهم ستؤخذ بعين الاعتبار.

ترينيداد وتوباغو

831- أُجري الاستعراض المتعلق بترينيداد وتوباغو في 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من ترينيداد وتوباغو وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[143]؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[144]؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16[145].

832- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 43، المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، في نتائج الاستعراض المتعلق بترينيداد وتوباغو واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

(143) A/HRC/WG.6/39/TTO/1.

(144) A/HRC/WG.6/39/TTO/2.

(145) A/HRC/WG.6/39/TTO/3.

833- وتشمل نتائج الاستعراض المتعلق بترينيداد وتوباغو تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض في جلسة عامة، من التزامات طوعية وردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج معالجة كافية أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل[146].

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات والتزاماتها الطوعية ونتائج الاستعراض

834- أفاد الوفد بأن ترينيداد وتوباغو تقدر أيما تقدير الفرصة التي أتيحت لها للتأكيد على التطور الذي شهدته الدولة والتقدم الذي أحرزته في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل. وأعرب عن خالص الشكر لجميع الجهات المعنية المشاركة في عملية الاستعراض القطري، وهم أعضاء المجموعة الثلاثية (إندونيسيا وموريتانيا وهولندا)، والوفود التي أعربت عن ثنائها وقدمت توصيات، وأعضاء المجتمع المدني وأمانة الاستعراض الدوري الشامل، كما شكر المفوضية السامية لحقوق الإنسان على ما قدمته من دعم تقني.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

835- أدلى 15 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بترينيداد وتوباغو.

836- فقد هنأت البرازيل ترينيداد وتوباغو على التقدم الذي أحرزته في مجال حماية حقوق الإنسان، ولا سيما التقدم المحرز فيما يتعلق بحظر زواج الأطفال برفع الحد الأدنى للسن القانوني إلى 18 سنة؛ وإقرار وقف اختياري لتطبيق عقوبة الإعدام؛ والإصلاحات التشريعية التي سهلت الوصول إلى نظام العدالة، بما في ذلك فتح محاكم افتراضية، مما سمح بعقد الآلاف من جلسات الاستماع الافتراضية. وأشادت البرازيل أيضاً بترينيداد وتوباغو لإدراجها منظورات حقوق الإنسان في الاستراتيجية الإنمائية الوطنية للفترة 2016-2030.

837- وهنأت الصين ترينيداد وتوباغو على التقدم الذي أحرزته في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك الجهود المبذولة لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومن ذلك زيادة فرص العمل، ومكافحة جائحة كوفيد-19 بشكل فعال، وتطوير الخدمات التعليمية والصحية، وحماية حقوق النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، وتوفير السكن الميسور التكلفة للفئات ذات الدخل المنخفض وحماية حقوق المهاجرين. وأثنت الصين على ترينيداد وتوباغو لقبولها التوصيات التي قدمتها.

838- وهنأت كوبا (بيان بالفيديو) ترينيداد وتوباغو على قبولها التوصيات التي قدمتها كوبا فيما يتعلق بتعزيز الإجراءات الرامية إلى تحسين مستوى معيشة سكانها كجزء من تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الوطنية للبلد، ومواصلة إعطاء الأولوية للبرامج الاجتماعية، مع التركيز على المجتمعات الريفية. وأعربت عن تضامنها إزاء التحديات المشتركة بين البلدين.

839- ورحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بمشاركة ترينيداد وتوباغو مشاركة بناءة في عملية الاستعراض الدوري الشامل. وقد أتاحت جلسة التحاور خلال الدورة التاسعة والثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل فرصة للتعرف على تجربة الدولة وجهودها في مجال تعزيز حقوق الإنسان

(146) A/HRC/49/16.

وحمايتها. واستنادا إلى المعلومات المقدمة في تقرير الفريق العامل والمعلومات الإضافية التي قدمها الوفد، رحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بقبول ترينيداد وتوباغو العديد من التوصيات المقدمة، مما يدل على التزام الدولة ببذل المزيد من الجهود في ميدان حقوق الإنسان.

840- وأشارت الهند إلى المشاركة النشطة والبناءة من جانب الوفود الـ 58 التي أخذت الكلمة، وأعربت عن تقديرها لقبول ترينيداد وتوباغو 65 توصية من أصل 166 توصية، بما في ذلك توصيتان من أصل ثلاث توصيات قدمتها الهند. وهنأت الهند الوفد على الاستعراض الناجح للحالة في ترينيداد وتوباغو وتمنت للدولة النجاح في تنفيذ التوصيات المقبولة.

841- وهنأت جامايكا الحكومة على قيامها بعدة إصلاحات للتصدي للتحديات التي يواجهها نظامها القضائي، والتي تهدف إلى حماية حقوق الفئات الأضعف، مثل الأشخاص ذوي الإعاقة والنساء والأطفال؛ وعلى ما اتخذته من إجراءات للتصدي لتغير المناخ؛ والتخفيف من التحديات المتعلقة بجائحة كوفيد-19. وشجعت على مواصلة تبادل التشاور مع الشركاء الخارجيين والمفوضية السامية لحقوق الإنسان للحصول على المساعدة التقنية بغية دعم جهود الدولة الرامية إلى الوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان.

842- وأعربت ملديف (بيان بالفيديو) عن تقديرها لالتزام ترينيداد وتوباغو بعملية الاستعراض الدوري الشامل من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأثنت على ترينيداد وتوباغو لقبولها التوصيات التي قدمتها ملديف لمعالجة الأسباب الجذرية لانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتقليص الفجوة في الأجور بين الجنسين عن طريق إنفاذ مبدأ الأجر المتساوي لقاء العمل المتساوي القيمة. وأشادت بالحكومة لمواصلتها تنفيذ سياسات فعالة للتصدي لتغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث.

843- وأعربت نيبال عن تقديرها لاعتماد خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص للفترة 2021-2023 وشجعت على تنفيذها بفعالية. وأحاطت علماً بتنفيذ استراتيجية التنمية الوطنية للفترة 2016-2030، التي وُضعت بما يتماشى مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

844- وشددت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (بيان بالفيديو) على الخطوات الإيجابية التالية التي خطتها ترينيداد وتوباغو: وضع الصيغة النهائية لسياسة مستكملة في مجال اللجوء؛ وتنفيذ عفو لمعالجة تدفق المواطنين من جمهورية فنزويلا البوليفارية؛ وتعيين لجنة مشتركة بين الوزارات لوضع سياسة لهجرة اليد العاملة. وشجعت المفوضية ترينيداد وتوباغو على مواصلة التزامها ومشاركتها في تنفيذ سياسة وطنية تشجع الدخول إلى أراضيها؛ وتنظيم عمليات التسجيل وتنفيذ الإجراءات الوطنية المتعلقة بإقرار صفة اللاجئ وتنفيذها بالكامل وفقاً للمعايير الدولية؛ وضمان الحقوق، مثل عدم احتجاز الأطفال، وعدم معاقبة الأشخاص على الدخول غير القانوني، وقبول جميع ملتمسي اللجوء واللاجئين من الأطفال في نظام التعليم العام، دون أي تمييز من السلطات الرسمية.

845- وأعربت هيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو) عن قلقها من أن معدل انتشار العنف الجنساني لا يزال مرتفعا في ظل تزايد عدد الحالات المبلغ عنها خلال جائحة كوفيد-19. وأوصت بإعطاء الأولوية لاعتماد الخطة الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بالعنف الجنساني والجنسي وتخصيص الموارد اللازمة لها وتنفيذها، وتعزيز الجهود الرامية إلى التصدي للمعايير والمواقف الجنسانية الضارة التي تميز ضد المرأة، وزيادة قدرة الجهات المسؤولة على إقامة العدل على نحو يراعي المنظور الجنساني ويتسم بالشمول. وأوصت كذلك بتكثيف التعاون وتعزيز القدرات بين مقدمي الخدمات الرئيسيين. وحثت ترينيداد وتوباغو على معالجة التوزيع غير المتكافئ لأعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر بين النساء والرجال وتوسيع نطاق تدابير الحماية الاجتماعية.

846- وأشار صندوق الأمم المتحدة للسكان (بيان بالفيديو) إلى الجهود التي تبذلها ترينيداد وتوباغو لتحسين إمكانية اللجوء إلى العدالة. وأشادت بالجهود التي تبذلها الدولة لعدم ترك أي شخص خلف الركب من خلال تعزيز تدابير الحماية الاجتماعية للحد من تأثير جائحة كوفيد-19 على الفئات الأضعف. وأكد دعمه لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل، ولا سيما التوصيات المتعلقة باعتماد تشريعات تكفل عدم التمييز والمساواة في الانتفاع بالخدمات ذات الصلة للجميع؛ وبضمان حصول المهاجرين وملتمسي اللجوء والناجين من الاتجار بالأشخاص على الحماية والخدمات الصحية والتعليم الجيد والعمل؛ وتعزيز تدابير مكافحة الاتجار بالأشخاص؛ ومعالجة الأسباب الجذرية لفيروس نقص المناعة البشرية وحمل المراهقات والعنف الجنساني؛ ومواصلة تنفيذ السياسات والخطط والمبادرات الرامية إلى التخفيف من آثار تغير المناخ وتحقيق رؤية عام 2030 وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وخطة التنمية المستدامة لعام 2030.

847- وأثنت فانواتو (بيان بالفيديو) على ترينيداد وتوباغو لقبولها التوصيات التي قدمتها فانواتو بالنظر في الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ ومواصلة تنفيذ سياسات فعالة للتصدي لتغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث. وتمنت فانواتو لترينيداد وتوباغو التوفيق في تنفيذ ما قبلته من توصيات منبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل.

848- وهنّأت جمهورية فنزويلا البوليفارية (بيان بالفيديو) ترينيداد وتوباغو على ما أبدته من التزام بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، حيث أبدت استعداداً صريحاً للتعاون مع آلية الاستعراض الدوري الشامل. وأثنت على ترينيداد وتوباغو لاستمرارها في تعزيز نظامها التعليمي الوطني على جميع المستويات، مع توفير خدمات الدعم الاجتماعي لطلابها، مثل برنامج التغذية المدرسية، وتيسير النقل المجاني، وتوفير الكتب المدرسية. وبالإضافة إلى ذلك، أشادت بالتزام ترينيداد وتوباغو بالقضاء على الفقر، إلى جانب تنفيذ سياسات توفر الرعاية الاجتماعية، مثل البرنامج الوطني للتنمية الاجتماعية، الذي يتم من خلاله توفير مرافق المياه والكهرباء والصرف الصحي لأشد الفئات حرمانا. وشجعت ترينيداد وتوباغو على مواصلة تعزيز سياساتها الاجتماعية الناجحة لصالح شعبها والمهاجرين الذين تستقبلهم.

849- وأثنت جزر البهاما (بيان بالفيديو) على ترينيداد وتوباغو لقبولها التوصيات التي قدمتها بمواصلة الزخم نحو الامتثال الكامل لالتزاماتها بموجب اتفاقية حقوق الطفل ومواصلة الجهود الرامية إلى وضع سياسات وتشريعات لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأشارت إلى التحديات التي يواجهها البلد، بما في ذلك بسبب آثار الجائحة والتهديدات غير المتناسبة التي يشكلها تغير المناخ. وشجعت ترينيداد وتوباغو على التماس المساعدة التقنية والدعم الموجه لبناء القدرات من أجل تنفيذ التوصيات المقبولة تنفيذاً كاملاً.

850- وأشارت بوتسوانا (بيان بالفيديو) إلى أنها قد حثت، خلال الجولة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل، ترينيداد وتوباغو على التعجيل بتنفيذ التزاماتها بموجب المعاهدات التي هي طرف فيها، مثل اتفاقية حقوق الطفل. وأعربت بوتسوانا عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد بارتفاع معدل انتشار إساءة معاملة الأطفال والاتجار بالأشخاص والعنف الجنساني. ورحبت بقبول توصيتها بشأن تعزيز برامج تدريب الموظفين القضائيين وموظفي إنفاذ القانون في مجالات العنف الجنساني، والاتجار بالأشخاص، وإساءة معاملة الأطفال، مما يدل على التزام البلد بالعمل من أجل حماية حقوق الطفل وتعزيزها.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات المعنية الأخرى

851- أدلت خمس جهات معنية أخرى ببيانات خلال اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بترينيداد وتوباغو.

852- فقد أعربت منظمة مناصرو حقوق الإنسان (بيان بالفيديو) عن قلقها لأن ترينيداد وتوباغو قد أحاطت علماً بكل توصية قُدمت خلال الجولة الثالثة فيما يتعلق بعقوبة الإعدام، ولأن الدولة تواصل فرض عقوبة الإعدام الإلزامية على جرائم القتل وتصرّ على أنه لا يمكن إلغاؤها إلا بموجب تشريع. وأبرزت أنه على الرغم من وجود استثناءات من عقوبة الإعدام بالنسبة إلى الأفراد ذوي الإعاقات الذهنية، والذين تقل أعمارهم عن 18 سنة وقت ارتكاب الجريمة، والنساء الحوامل والأفراد ذوي الإعاقات النفسية – الاجتماعية، فإن المحاكم أصدرت أحكاما بالإعدام في حق أشخاص من ذوي الإعاقات الذهنية والنفسية الاجتماعية. زد على ذلك أن ترينيداد وتوباغو لم تصدّق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وبروتوكولها الاختياري. وأوصت بأن تلغي الحكومة عقوبة الإعدام الإلزامية في جرائم القتل، وأن تستعيض عنها بإطار عقابي بديل يكون عادلا ومتناسبا ويمتثل للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وأن تفرض وقفا اختياريا رسميا لعقوبة الإعدام يسري مفعوله فورا. وأوصت أيضاً الحكومة بأن تصدّق من دون تحفظات على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام.

853- ورحبت المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية (بيان بالفيديو) بقبول ترينيداد وتوباغو توصيات بشأن التصدي للعنف ضد المرأة والعنف الجنساني، وبشأن التثقيف الجنسي الشامل للجميع، وبشأن النهوض بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأعربت عن أسفها لأن ترينيداد وتوباغو أحاطت علماً بالتوصيات المتعلقة بإنهاء عقوبة الإعدام. وسلطت الضوء على الزيادة التي شهدتها سنة 2022 في عدد حالات العنف ضد النساء والفتيات بسبب الأزمة الاقتصادية المتفاقمة والآثار الدائمة لجائحة كوفيد-19. وحثت الحكومة وواضعي السياسات على إنهاء العنف الجنساني عن طريق الالتزام بتقديم برامج تدريبية أكثر استدامة وتركيزا على حقوق الإنسان للمسؤولين الحكوميين وموظفي إنفاذ القانون بشأن قضايا العنف ضد المرأة والعنف الجنساني. وبالإضافة إلى ذلك، حثت ترينيداد وتوباغو على ضمان توفير التثقيف الجنسي الشامل للجميع بغية معالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنساني ولكي يتسنى التنفيذ الكامل للتثقيف الجنسي الشامل للجميع بما يتماشى مع التزامات الدولة في مجال حقوق الإنسان، وكذلك لضمان حصول الفتيات والشابات على التعليم والموارد على قدم المساواة ومشاركتهن مشاركة مجدية في صنع القرارات التي تؤثر فيهن. وشجعت ترينيداد وتوباغو على ضمان المشاركة الهادفة للأشخاص ذوي الإعاقة.

854- وأعربت منظمة العفو الدولية (بيان بالفيديو) عن الانشغال إزاء العمليات التي تنفذها ترينيداد وتوباغو لصد الفنزويليين المحتاجين إلى الحماية الدولية، ولا سيما طالبات اللجوء الفنزويليات، اللائي تعرضن لمجموعة من انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنساني، والتمييز، والاتجار، والاغتصاب، وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي، والاستغلال في العمل، وعبودية الدَّيْن. وحثت ترينيداد وتوباغو على تقديم تقرير إلى مجلس حقوق الإنسان عن التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات من خلال تقديم تقرير منتصف المدة وبيان أثناء المناقشة العامة في إطار البند 6 من جدول الأعمال. ورحبت بقبول ترينيداد وتوباغو العديد من التوصيات بشأن التصدي للعنف الجنساني وبشأن الاتجار بالنساء والفتيات، بما في ذلك أنشطة الاتجار التي يشارك فيها أفراد من الشرطة. وأعربت عن أسفها لرفض ترينيداد وتوباغو توصيات متعددة بوضع تشريعات وطنية تنظم مسألة اللجوء بما يتماشى مع المعايير الدولية، وتنفيذ

السياسة الوطنية القائمة بشأن اللجوء، ووضع إجراء وطني لإقرار صفة اللاجئ. وأوصت بأن تكفل ترينيداد وتوباغو عدم ترحيل الفنزويليين أو إعادتهم قسرا إلى جمهورية فنزويلا البوليفارية.

855- وأقرت منظمة رصد الأمم المتحدة (بيان بالفيديو) بالتقدم الذي أحرزته ترينيداد وتوباغو في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وأثنت عليها لما أنجزته في هذا المجال. وأعربت عن قلقها إزاء استمرار الزيادة في أنشطة الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والفتيات، وشككت في مدى فعالية تنفيذ قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص لعام 2011. واعتبرت أن السؤال ما زال مطروحا فيما يتعلق بمدى فعالية تنفيذ القانون. وشككت منظمة رصد الأمم المتحدة أيضاً في شرعية وحدة مكافحة الاتجار، حيث انخفض عدد حالات الاتجار بالأشخاص التي شملتها التحقيقات بموجب القانون انخفاضاً كبيراً، ولم تصدر أي قرارات إدانة. زد على ذلك أن ترينيداد وتوباغو بذلت جهودا محدودة لحماية ضحايا الاتجار، وهو ما عزته الدولة إلى الصعوبات الناجمة عن جائحة كوفيد-19. ومع ذلك، يُلاحَظ أن الجائحة التي عطّلت عمل المحاكم لم تعطّل نشاط المتجرين. وحثت منظمة رصد الأمم المتحدة ترينيداد وتوباغو على مواصلة تعزيز قدراتها بموجب القانون من أجل توفير حماية أفضل للنساء والفتيات.

856- وهنأت وكالة المدن المتحدة للتعاون الدولي حكومة ترينيداد وتوباغو على التعديلات الدستورية الإيجابية والمشجعة التي أدخلتها وفقاً للتوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل، أي رفع الحد الأدنى للسن القانوني إلى 18 سنة. وأبرزت أن الفتيات اللاتي يتزوجن قبل سن 18 سنة في ترينيداد وتوباغو أكثر عرضة للعنف العائلي وأقل احتمالا للبقاء في المدرسة، وأن زواج الأطفال يؤثر على صحة الفتاة ومستقبلها وأسرتها. وقد أسفر الزواج المبكر عن تكاليف اقتصادية كبيرة على الصعيد الوطني مع ما يترتب على ذلك من آثار هامة على التنمية والازدهار. وشددت وكالة المدن المتحدة للتعاون الدولي على أن للحكومة دورا تؤديه في متابعة التوصيات المقدمة في هذا الصدد.

4- ملاحظات ختامية مقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

857- أفاد نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان بأن المعلومات المقدمة تفيد بأن ترينداد وتوباغو أيَّدت 65 توصية من أصل 166 توصية قُدمت لها، وأحاطت علماً بـ 101 توصية.

858- وأفاد الوفد بأن ترينيداد وتوباغو لا تزال ملتزمة التزاماً كاملاً بضمان تمتع شعبها تمتعاً كاملاً وعادلاً بالحقوق والحريات المكرسة في الدستور. وقد سعت الحكومة، من خلال مكتب المدعي العام، إلى تطوير وتحسين مستوى معيشة الأشخاص بالتركيز بدرجة كبيرة على القانون المتعلق بالمصانع والآلات الصناعية، والأشخاص والعمليات، وبالاسترشاد في وضع استراتيجيات التخطيط الاجتماعي للبلد بعمليات مثل الاستعراض الدوري الشامل.

859- وتلقت ترينيداد وتوباغو، خلال الدورة التاسعة والثلاثين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، 166 توصية، قبلت 65 توصية منها وأحاطت علماً بـ 101 توصية، لأنها إما تحتاج إلى مزيد من الدراسة أو هي لا تمتثل للتشريعات الداخلية الحالية لترينيداد وتوباغو.

860- وقد خطت ترينيداد وتوباغو خطوات كبيرة في توفير الحماية للفئات الضعيفة. وفيما يتعلق بالإعاقة، نفذت ترينيداد وتوباغو السياسة الوطنية بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة، التي وضعت في حزيران/يونيه 2020، وذلك تمشيا مع التزاماتها الدولية بموجب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأودعت ترينيداد وتوباغو صك انضمامها إلى معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات (معاهدة مراكش) وطرحت على البرلمان تشريعاً يتعلق بإدماج أحكام المعاهدة في القانون الداخلي. وما فتئت الحكومة تقدم

الدعم للأشـــخاص ذوي الإعاقة في جميع المجالات من خلال تنفيذ ســـياســـات وبرامج في إطار مختلف الوزارات.

861- وفيما يتعلق بالمرأة، لا تزال الحكومة ملتزمة بمكافحة التمييز والقضـاء على العنف ضـد المرأة، وهو ما يتضـح من خلال سـن قانون (تعديل) العنف العائلي لعام 2020 وقانون (تعديل) الجرائم الجنسـية لعام 2021، الذي أُنشـئ بموجبه السـجل الوطني لمرتكبي الجرائم الجنسـية. وبالإضـافة إلى ذلك، يؤكد إحداث وحدة العنف الجنسـاني ووحدة الجرائم الجنسـية داخل دائرة شـرطة ترينيداد وتوباغو التزامَ الحكومة باتباع نهج متعدد القطاعات لمعالجة القضايا التي تؤثر على المرأة.

862- وفيما يتعلق بالأطفال، تواصـل الحكومة العمل بلا كلل لتهيئة بيئات تعزز جهود حماية الأطفال وتمكينهم. ففي عام 2016، قبلت ترينيداد وتوباغو التوصية بإلغاء زواج الأطفال، وفي عام 2017، صدر الإعلان التاريخي لقانون الأحكام المتنوعة (الزواج). وقد ألغى هذا القانون زواج الأطفال برفع الســـن القانوني لعقد الزواج في ترينيداد وتوباغو إلى 18 سنة لكل من الذكور والإناث.

863- كما سـاعد إنشـاء وحدة العنف الجنسـاني ووحدة الجرائم الجنسـية داخل دائرة شـرطة ترينيداد وتوباغو في حماية الأطفال من العنف وغيره من الأفعال الشنيعة التي ترتكب ضدهم.

864- وواصـلت الحكومة، من خلال وزارة التعليم، إعطاء الأولوية للتعليم الشـامل لجميع الأطفال على الرغم من التحديات التي واجهتها بسـبب جائحة كوفيد-19. فقد زُوِّد الأطفال بالوسـائط الإلكترونية وغيرها من المعدات لضمان استمرار عملية التعلم طوال هذه الأوقات غير المسبوقة.

865- وفيما يتعلق بالمهاجرين، ما فتئت ترينيداد وتوباغو تنظر في التوصـــية بتعزيز الحماية والضـــمانات للمهاجرين، ولا ســـيما آليات المراقبة التي تســـمح بالكشـــف عن حالات المهاجرين ذوي الاحتياجات الخاصـــة الذين يحتاجون إلى الحماية الدولية. وقد ركزت الحكومة على مســـألة التمييز بين المهاجرين لأســـباب اقتصـــادية واللاجئين وملتمســـي اللجوء. ويوجد في ترينيداد وتوباغو 000 22 من ملتمسـي اللجوء و000 3 من اللاجئين المسـجلين. وبالنسـبة إلى المهاجرين القادمين من جمهورية فنزويلا البوليفارية، أجرت الحكومة عملية تسـجيل للمهاجرين منحت 000 16 من المواطنين الفنزويليين الحق في العمل دون تمييز، وفي أماكن الإقامة، والحصول على الرعاية الصحية. واستحدثت ترينيداد وتوباغو نظام تأشيرات للفنزويليين إلى جانب عملية التسجيل.

866- وفيما يتعلق بالاتجار بالبشـــر، بذلت وزارة الأمن الوطني جهوداً كبيرة لتعزيز الســـياســـات والإجراءات القائمة لمكافحة الاتجار بالبشـر والتعرف على هويات الضـحايا. وقد وضـعت وحدة مكافحة الاتجار خطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالأشـــخاص للفترة 2021-2023. وبالإضـــافة إلى ذلك، اقترحت الحكومة أن تعرض على البرلمان حزمة جديدة من التعديلات التشـــريعية فيما يتعلق بمســـألة الاتجار بالأشخاص.

867- وفيما يتعلق بعقوبة الإعدام، أحاطت الحكومة علماً بالتوصـــيات الواردة بشـــأن اســـتخدام هذه العقوبة؛ غير أن موقف ترينيداد وتوباغو بشـــأن هذه المســـألة لم يتغير. ولما كانت ترينيداد وتوباغو دولة ذات سيادة تحترم سيادة القانون، فإنها ستبقي على هذه العقوبة ضمن الحدود الصارمة للإجراءات القانونية الواجبة وستحافظ على جميع الضمانات المنصوص عليها في الدستور ما دامت عقوبة الإعدام تمثل جزءاً من القانون الوطني. ولذلك، لا تستطيع ترينيداد وتوباغو التوقيع أو التصديق على أي صك يتعارض مع قانونها الداخلي في الوقت الحاضـــر. وهذا لا يعني بأي حال من الأحوال أن ترينيداد وتوباغو تتغاضـــى عن القضـــايا المتعلقة بالتعذيب أو غيره من ضـــروب المعاملة أو العقوبة اللاإنســـانية أو المهينة. أكدت

ترينيداد وتوباغو أن مسألة استخدام عقوبة الإعدام الإلزامية معروضة حالياً على اللجنة القضائية للمجلس الملكي الخاص بوصفها أعلى محكمة استئناف في البلد.

868- وفيما يتعلق بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، فإن الحكومة ملتزمة باحترام حقوق الإنسان الأساسية المكرسة والمكفولة في المادة 4 من الدستور، والتي تشمل حق الفرد في المساواة أمام القانون وحماية القانون. وفيما يتعلق بوجه خاص بإلغاء المادتين 13 و16 من قانون الجرائم الجنسية لعام 1986، فإن قضية *Jason Jones v. the Attorney General and the Equal Opportunity Commission, the Trinidad and Tobago Council of Evangelical Churches, the Sanatan Dharma Maha Sabha of Trinidad and Tobago* معروضة حالياً على المحاكم[147]. وستحترم الحكومة قرار المحاكم، التي تشمل محكمة الاستئناف النهائية، وهي اللجنة القضائية للمجلس الملكي الخاص.

869- وفيما يتعلق بتغير المناخ، تقر الحكومة بالصلة بين تغير المناخ وحماية حقوق الإنسان. ولهذا الغرض، شرعت ترينيداد وتوباغو في تنفيذ خطط طموحة للحد من الانبعاثات وبناء القدرة على تحمل تغير المناخ.

870- واختتم الوفد كلمته بترديد مشاعر المدعي العام في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي خلال الحوار البناء الذي جرى في إطار عملية الاستعراض الدوري الشامل بأن ترينيداد وتوباغو قد خطت خطوات حاسمة كدولة في تحسين مختلف أشكال حماية حقوق الإنسان. والدولة الطرف تعتبر أن آلية الاستعراض الدوري الشامل هي أداة حيوية في وضع الاستراتيجيات والسياسات والبرامج الرامية إلى تحسين مشهد حقوق الإنسان في ترينيداد وتوباغو. ولا تزال ترينيداد وتوباغو ممتنة لما قدمه المجتمع الدولي من دعم وتشجيع كريميْن.

تايلند

871- أُجري الاستعراض المتعلق بتايلند في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من تايلند وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 5/1 والفقرة 5 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 21/16[148]؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 5/1 والفقرة 5 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 21/16[149]؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 5/1 والفقرة 5 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 21/16[150].

872- نظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 44 المعقودة في 24 آذار/مارس 2022، في نتائج الاستعراض المتعلق بتايلند واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

(147) انظر محكمة العدل العليا في ترينيداد وتوباغو، الطلب رقم CV2017-00720، الحكم، 12 نيسان/أبريل 2018.

(148) A/HRC/WG.6/39/THA/1.

(149) A/HRC/WG.6/39/THA/2.

(150) A/HRC/WG.6/39/THA/3.

873- وتتألف نتائج الاستعراض المتعلق بتايلند من تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، والتزامات الدولة الطوعية، وردودها على الأسئلة أو المسائل التي لم تعالج بشكل كافٍ أثناء جلسة التحاور في إطار الفريق العامل والتي قُدمت قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان للنتائج في الجلسة العامة[151][152].

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

874- شكر وفد تايلند الدول ومنظمات المجتمع المدني على تبادل آرائها وتوصياتها طوال عملية الاستعراض الدوري الشامل. وقد عكس الحوار البناء بشأن القضايا التي تتسم بالأهمية بالنسبة إلى كل من تايلند ومجلس حقوق الإنسان حماسَ تايلند واهتمامها الشديد والتزامها المستمر بمواصلة جهودها من أجل النهوض بحقوق الإنسان.

875- وقد تلقت تايلند، خلال استعراض حالة حقوق الإنسان في البلد الذي أُجري في تشرين الثاني/نوفمبر 2021، ما مجموعه 278 توصية من 106 بلدان، أيّدت 193 منها على الفور، حيث إن تايلند قد نفذتها بالفعل أو توقعت تنفيذها أو لديها خطط للقيام بذلك خلال الدورة المقبلة. وأرجأت تايلند موقفها بشأن 85 توصية لمواصلة النظر فيها. وبعد الاستعراض، عقدت تايلند اجتماعا للجنة الوطنية المعنية بالاستعراض الدوري الشامل ومناقشة أدارها فريق تركيز بمشاركة الوكالات المعنية لدراسة كل توصية ومناقشة مدى استعداد الوكالات التنفيذية لتنفيذها ضمن الجدول الزمني للجولة المقبلة. وقُدمت وثيقة عن نتائج المداولات إلى مجلس الوزراء الذي أقرها لضمان التزام سياسي رفيع المستوى واتخاذ إجراءات ملموسة. ونتيجة لذلك، قررت تايلند تأييد 25 توصية إضافية. وإجمالا، أيدت تايلند 218 توصية من أصل 278 توصية، نُفذ بعضها بالفعل، وقدمت ثمانية تعهدات طوعية.

876- وفيما يتعلق بالتوصيات التي أحيط علماً بها، شدد الوفد على أن تايلند ستواصل مناقشتها والتفكير فيها في مداولاتها المقبلة. بل إن بعضها قد ينفَّذ جزئياً، بقدر ما تسمح به القوانين واللوائح ذات الصلة، لأن تايلند مصممة على مواصلة المضي قدما في النهوض بحقوق الإنسان داخل البلد وخارجه.

877- وبخصوص التوصيات المتعلقة بحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وغيرهم من الأشخاص، شدد الوفد على أن جهود الدولة والرغبات التي أبداها المجتمع التايلندي من أجل إحراز تقدم في هذا المجال ستستمر، كما يتجلى ذلك في مشروع تعديل القانون المدني والتجاري فيما يتعلق بزواج مثليي الجنس، الذي وافق عليه مجلس النواب في 9 شباط/فبراير 2022. وأكد الوفد أن مجلس الوزراء بصدد النظر في مشروع القانون قبل اتخاذ مزيد من الإجراءات في غضون 60 يوماً.

878- وكجزء من العملية الجارية لتحسين إدارة شؤون المهاجرين غير القانونيين، وحماية حقوقهم، وتقديم المساعدة المناسبة للمحتاجين، يجري وضع آلية وطنية لتدقيق الملفات. وقد بلغت عملية وضع القواعد والمعايير اللازمة لتفعيل الآلية المرحلة النهائية. ومن المتوقع أن يستفيد من الآلية، بمجرد إقرارها، عدد كبير من المهاجرين الضعفاء، بمن فيهم الأشخاص موضع اهتمام المفوضية.

879- وأبرز الوفد كذلك أن سياسة التطعيم ضد كوفيد-19 في تايلند تستند إلى نفس المبدأ الذي تقوم عليه خطة التغطية الصحية الشاملة. فقد عملت تايلند على ضمان إمكانية الحصول على لقاحات

(151) A/HRC/49/17.

(152) انظر أيضاً A/HRC/49/17/Add.1.

وعلاجات كوفيد-19 والقدرة على تحمل تكاليفها للجميع، بمن فيهم المهمشـــون والمهاجرون. وبحلول 16 آذار/مارس 2022، كان أكثر من 70 في المائة من الســـكان قد تلقوا جرعاتهم الثانية. وبالإضـــافة إلى ذلك، أُعطيت 4,82 مليون جرعة للأجانب المقيمين في تايلند.

2- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضـــاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنســـان وكيانات الأمم المتحدة بشأن نتائج الاستعراض

880- أدلى 13 وفداً ببيانات أثناء اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بتايلند.

881- رحبت ســـري لانكا (بيان بالفيديو) بالخطوات التي اتخذتها تايلند مع المنظمة الدولية للهجرة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لإنشـــاء آلية إحالة وطنية لتوفير تدابير حماية فعالة لضـــحايا الاتجار بالأشـخاص ونظام قاعدة بيانات إلكترونية لمكافحة الاتجار بالأشـخاص. ورحبت أيضـاً بالتدابير المتخذة لضمان حصول العمال المهاجرين المسجلين في القطاع الرسمي على الخدمات الصحية من خلال نظام الضمان الاجتماعي ومن خلال نظام التأمين الصحي للمهاجرين في القطاع غير الرسمي.

882- وأثنت هيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو) على تايلند لما تبذله من جهود لتعزيز الحماية الاجتماعية الشاملة ولاعتمادها دليلاً عملياً بشأن الميزنة المراعية للمنظور الجنساني. وسلمت بالالتزامات بالنهوض بالخطة المتعلقة بالمرأة والســـلام والأمن من خلال تنفيذ التدابير والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالمرأة وتعزيز السلام والأمن. وكررت تأكيد أهمية المشاركة السياسية للمرأة. وأعربت عن قلقها إزاء العنف ضـــد المرأة وشـــددت على الحاجة الماســـة إلى دعم الناجيات وضـــمان لجوئهن إلى العدالة والحصـــول على الانتصاف.

883- وأعربت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية عن قلقها إزاء الأثر السلبي المحتمل للتشريعات الجديدة، ولا سيما مشاريع القوانين المتعلقة بعمليات المنظمات غير الربحية وبأخلاقيات وسائط الإعلام والمعايير المهنية التي تضـــبط عملها، وبالحيز المدني والحريات الأســـاســـية. وحثت تايلند على ضمان اتساق أي قوانين من هذا القبيل مع الالتزامات الدولية للدولة. كما حثت تايلند على ضمان حماية الحيز المدني والحريات الأساسية وتمكين المدافعين عن حقوق الإنسان من العمل بحرية وأمن.

884- وأثنى صـندوق الأمم المتحدة للسكان (بيان بالفيديو) على الحكومة لالتزامها بدعم المسـاواة بين الجنســـين، وتمكين النســـاء والفتيات، وإنهاء جميع أشـــكال العنف، وتعزيز الإدماج الاجتماعي، وتوفير الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية وإعمال الحقوق ذات الصلة. وهنأ الحكومة التي حققت في عام 2021 الهدف المتمثل في إتاحة وسائل منع الحمل الحديثة الجيدة لجميع المراهقين والسكان في سن الإنجاب في عام 2021. وأفاد بأنه تعاون مع الحكومة وعدة قطاعات في وضـــع وتنفيذ القانون المتعلق بمنع مشـــكلة حمل المراهقات وحلها.

885- وأشارت جمهورية فنزويلا البوليفارية (بيان بالفيديو) إلى أن خطة الصحة العامة في تايلند تغطي ما يقرب من 100 في المائة من السكان. وأثنت على تايلند لإنشائها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس). ورحبت بالخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، التي سمحت لتايلند بالحد من عدم المساواة بتخفيض عدد السكان الذين يعيشون في فقر.

886- ورحبت فييت نام (بيان بالفيديو) بقبول تايلند لتوصـــياتها بشـــأن تعزيز فرص الحصـــول على الاستحقاقات والرعاية الاجتماعية والضمان الاجتماعي للفئات المحرومة والضعيفة، وبشأن ضمان حقوق العمال المهاجرين على نحو أفضـــل، بما في ذلك من خلال التغطية الصـــحية الشـــاملة والحصـــول على

المعلومات والوثائق المناسبة. وأثنت على تايلند لتوسيع شبكات الأمان الاجتماعي ووضع خطط جديدة لدعم الأشخاص الذين يعيشون أوضاعا هشة في إطار نظام الرعاية الصحية الشامل، الذي يشمل حالياً جميع المواطنين تقريبا.

887- وأثنت الجزائر (بيان بالفيديو) على تايلند لما تبذله من جهود للانضمام إلى عدد كبير من الصكوك الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان. ورحبت باعتماد الاستراتيجية الوطنية لحماية الطفل للفترة 2017-2021، التي تعطي الأولوية لحماية حقوق الأطفال ورفاههم من خلال الأخذ بنهج متعدد التخصصات. وهنأت تايلند على تأييدها لعدد ملحوظ من التوصيات خلال الاستعراض الدوري الشامل.

888- وأعربت بلجيكا (بيان بالفيديو) عن اهتمامها بمعرفة الكيفية التي تكفل بها تايلند حماية المدافعين عن حقوق الإنسان من الدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة وبالدروس المستفادة من تعاون تايلند مع عدة شركاء في هذا الصدد. وأعربت عن أسفها لعدم قبول التوصية المتعلقة بقصر استخدام عقوبة الإعدام على الجرائم التي تستوفي عتبة أشد الجرائم خطورة بموجب القانون الدولي. وبينما تعرب عن تقديرها لتقدم المناقشات الوطنية في هذا الصدد، فإنها ترى أن هذه المناقشات لا يمكن أن تبرر الخروج عن المادة 6(2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

889- وأشادت بوتسوانا (بيان بالفيديو) بالتعاون المستمر مع الإجراءات الخاصة وسائر آليات حقوق الإنسان وهيئات الرصد التابعة للأمم المتحدة. ورحبت بدعم تايلند لكلتا التوصيتين اللتين قدمتهما، وهما تجريم جميع أشكال التمييز على أساس النوع الاجتماعي في مكان العمل واتخاذ خطوات لمكافحتها، بما في ذلك ما يتعلق بتوظيف المرأة وترقيتها وبلوغ سن التقاعد في جميع القطاعات؛ وإلغاء القيود غير المبررة على الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي ووضع حد لانتهاكات هذا الحق.

890- ورحبت بروني دار السلام (بيان بالفيديو) بالجهود المتواصلة التي تبذلها تايلند لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال إتاحة فرص الحصول على تعليم جيد لهم.

891- وأثنت كمبوديا (بيان بالفيديو) على تايلند لما أحرزته من تقدم ملحوظ وما حققته من إنجازات في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، بما في ذلك الحق في الصحة والحق في التعليم والحق في العمل، وحقوق العمال المهاجرين، وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ورحبت بالتزام الدولة بمواصلة النهوض بجميع حقوق الإنسان والحريات وبالسياسات والتدابير المتخذة لتحقيق هذه الغاية.

892- وأثنت الصين على تايلند لإدراجها التنمية المستدامة في سياساتها. كما أثنت على تايلند لما بذلته من جهود لمكافحة أزمة كوفيد-19، والقضاء على الفقر، وتطوير التعليم والصحة، وتعزيز الضمان الاجتماعي، وحماية حقوق النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من الفئات الضعيفة.

893- وشجعت كوت ديفوار تايلند على تنفيذ التوصيات التي أيدتها لضمان التمتع بشكل أفضل وكامل بحقوق الإنسان في إقليمها. ورحبت بالجهود التي تبذلها تايلند لضمان تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في البلد وبالالتزامات التي قطعتها في هذا الصدد.

3- تعليقات عامة مقدمة من الجهات المعنية الأخرى

894- أدلت 10 جهات معنية أخرى ببيانات خلال اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بتايلند.

895- فقد أشاد الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (بيان بالفيديو) بتعهد تايلند الطوعي بتعزيز نظامها الصحي وخطتها للتغطية الصحية الشاملة، ورحب بالجهود التي تبذلها الدولة لتوسيع نطاق الضمان الاجتماعي والتغطية الصحية للجميع لكي تشمل المهاجرين. وأثنى على الحكومة لاستعدادها لتيسير

الحصـــول على خدمات الصـــحة الجنســـية والإنجابية، بما في ذلك الرعاية المتكاملة للناجين من العنف الجنســـي والجنســـاني، وحملات الإعلام والتثقيف، والخدمات الصـــحية الملائمة للمهاجرين. ورحب كذلك بالتزام تايلند بوضع خطة وطنية لمكافحة العنف الجنسي والجنساني وتقديم الجناة إلى العدالة.

896- ورحبت "رابطة محامي الدفاع عن المحامين" (بيان بالفيديو)، في بيان مشـترك مع لجنة رصـد حقوق المحامين في كندا، بتأييد تايلند لبعض التوصـــيات المتعلقة بحماية المدافعين عن حقوق الإنســـان والمحامين، ودعت إلى تنفيذها بشـــكل فعال. وأفادت بأن المحامين في تايلند يواجهون صـــعوبات في الوصول إلى موكليهم المحتجزين والتواصل معهم بسرية تامة، ويتعرضون للتهديد والترهيب والضغط على أيدي وكالات إنفاذ القانون أو الجيش. وحثت "رابطة محامي الدفاع عن المحامين" تايلند على اتخاذ تدابير لضمان سرية المشاورات المهنية بين المحامين وموكليهم ولحماية المحامين من التدخل غير المبرر في عملهم.

897- وســـلطت المنظمة الدولية لإنقاذ الطفولة (بيان بالفيديو)، في بيان مشـــترك مع منظمة الخطة الدولية، الضـوء على الحاجة إلى حماية أطفال مجتمع الميم في تايلاند وضـمان تمتعهم الكامل بحقوقهم، مع الإشارة إلى أن أطفال مجتمع الميم يواجهون التمييز والترهيب والمضـايقة والبلطجة والعنف في البيئات التعليمية. ودعت تايلند إلى تنفيذ التوصـــيات المتعلقة بحقوق الأطفال المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسـي ومغايري الهوية الجنسـانية وحاملي صـفات الجنسـين، مع التركيز على تنقيح المناهج التعليمية. وحثت تايلند على إدراج مختلف الميول الجنسية والهويات الجنسانية في المناهج الدراسية الأساسية لوزارة التعليم وبناء قدرات موظفي التعليم لتعزيز احترام هذا التنوع.

898- ورحبت منظمة الخطة الدولية، في بيان مشـــترك مع منظمة القرى الدولية لإنقاذ الطفولة، بالتزام تايلند بحماية حقوق الطفل وبعض الخطوات الإيجابية التي اتخذتها الحكومة، بما في ذلك إنشـــاء لجنة فرعية لدراســـة إمكانية ســـحب تحفظ على المادة 22 من اتفاقية حقوق الطفل، والعمل على وضـــع حد لانعدام الجنســـية في صـــفوف الأطفال. وحثت تايلند على حظر العقوبة البدنية للأطفال في المنزل وفي جميع الأماكن، وتعزيز التدابير المتخذة لمكافحة الاعتداء الجنســـي والتســـلط عبر الإنترنت، وزيادة الجهود الرامية إلى حماية الأطفال بموجب قوانين الأمن الخاصة.

899- ورحب فريق حقوق الأقليات (بيان بالفيديو) بالتوصـيات المتعلقة بإنفاذ مرسـوم الطوارئ بشـأن الإدارة العامة في حالات الطوارئ (2005) ومسـألة الإفلات من العقاب. وأفاد بأن مرسـوم الطوارئ يمنح الفرع التنفيذي سلطات واسعة غامضـة التعريف ويجري تنفيذه بشكل تعسفي وتمييزي. فمنذ عام 2020، أسفر إنفاذ قوانين الطوارئ عن 56 حالة قتل خارج نطاق القضـاء لمسلمي الملايو، ولم يواجه أي موظف حكومي محاكمة جنائية. وحث فريق حقوق الأقليات الحكومة على سحب مرسوم الطوارئ.

900- ورحبت الرابطة الدولية للمثليات والمثليين (بيان بالفيديو) بتأييد تايلاند ســـبعَ توصـــيات من أصـل 12 توصـية تتعلق بحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسـي ومغايري الهوية الجنسـانية وحاملي صـفات الجنسـين وغيرهم من الأشـخاص. غير أنها تعرب عن الأسـف لأن تايلند أحاطت علماً بخمس توصـيات رئيسـية تتعلق بالاعتراف بالمساواة في الزواج والهوية الجنسـانية. وأعربت عن قلقها إزاء انعدام المســـاواة في الزواج وعدم وجود تشـــريع يعترف بالهوية الجنســـانية، وادعت أن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنســـي ومغايري الهوية الجنســـانية وحاملي صـــفات الجنســـين وغيرهم من الأشـــخاص يعاملون كمواطنين من الدرجة الثانية. وحثت تايلند على اتخاذ إجراءات ملموســـة من أجل إعمال حقوق الإنسان للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وغيرهم من الأشخاص.

901- وأعرب مركز مناهضة القتل في العالم عن القلق لأن تايلند أحاطت علماً بالتوصيات الداعية إلى التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. وفي حين شدد على أن الإبادة الجماعية هي أحد أسوأ انتهاكات الحق في الحياة، حث تايلند على التصديق على الاتفاقية.

902- وأعرب المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، في بيان مشترك مع التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، عن قلقه لأن تايلند رفضت غالبية التوصيات المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية. وبينما رحب بخطة الحكومة من أجل الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، أبرز أن تايلند لم تحقق في اختفاء النشطاء السياسيين. وحث تايلند على رفع جميع القيود غير المبررة المفروضة على الحيز المدني وإنهاء جميع الهجمات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني والحركة المؤيدة للديمقراطية.

903- وأفادت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان (بيان بالفيديو) بأن رفض عدة توصيات بشأن حرية التعبير وحرية التجمع يشير إلى أن الحكومة ستستمر في تجريم المعارضة السلمية دون وازع. وأعربت عن قلقها إزاء عدم تأييد تايلند للتوصيات الرامية إلى إحراز تقدم نحو إلغاء عقوبة الإعدام والتوصيات التي تدعو إلى الاعتراف بزواج مثليي الجنس. غير أنها ترحب بالتزام تايلند بتنقيح مشروع القانون المتعلق بعمليات المنظمات غير الساعية إلى الربح.

904- وأعربت المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية (بيان بالفيديو) عن أسفها لأن تايلند أحاطت علماً بجميع التوصيات المتعلقة بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية. وبينما سلطت الضوء على استمرار الوصم والتمييز ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، حثت تايلند على القيام بما يلي: تعديل قانون المساواة بين الجنسين ليشمل الأسس المشمولة بالحماية فيما يتعلق بالهوية الجنسانية والميل الجنسي وحاملي صفات الجنسين، والسماح لجماعات المصالح الخاصة والمنظمات غير الحكومية بتقديم شكاوى؛ وتحديد دور اللجنة المعنية بتعزيز المساواة بين الجنسين في إدارة الشكاوى المتعلقة بالمسائل الجنسانية؛ وإدراج الأشخاص الذين لا يدخلون ضمن التصنيف الثنائي الجنسي كخيار ثالث ضمن المؤشر على النوع الاجتماعي؛ واشتراط أزياء موحدة أكثر مرونة في المدارس والجامعات وأماكن العمل.

4- ملاحظات ختامية مقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

905- أفاد نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان بأن المعلومات المقدمة تفيد بأن تايلند أيَّدت 218 توصية من أصل 278 توصية قُدمت لها، وأحاطت علماً بـ 60 توصية.

906- وشدد الوفد على اعتزام تايلند اتباع نهج طموح في سياق النظر في التوصيات الواردة وأكد من جديد أن تايلند أيدت 218 توصية من أصل ما مجموعه 278 توصية، وهو ما يمثل 78 في المائة من جميع التوصيات التي تلقتها، بالإضافة إلى ثمانية تعهدات طوعية قُدمت خلال الاستعراض في تشرين الثاني/نوفمبر 2021.

907- وستظل عملية الاستعراض الدوري الشامل تشكل جزءا حيويا من جهود الدولة الشاملة والمنهجية في مجال حقوق الإنسان، والتي تشمل العملية الجارية لصياغة خطة العمل الوطنية الخامسة بشأن حقوق الإنسان، للفترة 2023-2027.

908- وبخصوص مشروع القانون المتعلق بعمليات المنظمات غير الربحية، شدد الوفد على أن أحدث مشروع قانون يعالج بالفعل العديد من الشواغل التي سبق أن أعربت عنها مختلف الجهات المعنية. وقد أجريت مشاورات عامة عبر الإنترنت وفي الموقع لجمع التعليقات على المشروع. وسيجرى تقييم للأثر وفقاً

للدستور. وشجع الوفد المهتمين على عدم الحكم مسبقاً على النتيجة وحثهم على المشاركة وتبادل آرائهم وخبراتهم في الوقت الذي تسعى فيه تايلند إلى تحسين مشروع القانون الذي من شأنه أن يتيح للمجتمع المدني إمكانية ممارسة رقابة عامة وأن يعزز في الوقت نفسه أدواره وشراكاته الهامة في مختلف المجالات.

909- وأبرز الوفد أن الحكومة، كما هو مبين في خطط العمل الوطنية الثانية والثالثة والرابعة بشأن حقوق الإنسان، ملتزمة بالمضي قدما نحو إلغاء عقوبة الإعدام. ففي عام 2018، اعتمد مجلس الوزراء خطة عمل من ثلاث خطوات لدراسة كيفية تعزيز السلطة التقديرية للمحاكم، وإيجاد إمكانية لخفض عدد الجرائم التي تستتبع عقوبة الإعدام، وإلغاء عقوبة الإعدام للجميع. بيد أن جلسة استماع علنية عُقدت مؤخرا أظهرت أن غالبية الناس ما زالوا يؤيدون عقوبة الإعدام. ومع ذلك، نجحت تايلند في إسقاط عقوبة الإعدام بالنسبة إلى جريمة واحدة تتعلق بالفساد. وبموجب قانون المخدرات الجديد، ستلغيها في حالة جريمتين إضافيتين.

910- وأضاف الوفد أن تايلند مصرّة على الوفاء بالتزاماتها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وأكد أن الحق في حرية التعبير والحق في حرية تكوين جمعيات مكفولان بموجب الدستور. ويجب أن يمارَس هذين الحقيْن في حدود القانون ودون انتهاك حقوق الآخرين وسمعتهم أو تحريض على الكراهية، أو تقويض الأمن القومي والنظام العام. ويقع على أفراد الشرطة واجب التحقيق في القضية كلما ترد إليهم تقارير عن انتهاك مزعوم للقانون. ولا يجوز لهم اعتقال أي شخص دون مذكرة توقيف أو إذن من المحكمة إلا إذا كانت هناك حاجة ملحة للقيام بذلك، كما هو الحال عندما يرتكب شخص ما انتهاكا صارخا للقانون أو يحتمل أن يسبب خطرا على شخص آخر أو ممتلكاته. وطوال هذه العملية، يتمتع المشتبه به في قضية جنائية بقرينة البراءة. وتتقيد الإجراءات القانونية بهذه المبادئ والقواعد بصرامة في حالة جميع النشطاء السياسيين. وقد أولت الوكالات ذات الصلة الاعتبار الواجب لمطالب مختلف مجموعات المحتجين. وعلى سبيل المثال، قُدمت مؤخرا مطالب تتعلق بحقوق ملكية الأراضي إلى مجلس الوزراء، الذي كلف الوكالات ذات الصلة، استجابة لهذه الطلبات، بالمتابعة بغية معالجة هذه المسائل.

911- واعترفت تايلند بالدور الهام الذي يؤديه المدافعون عن حقوق الإنسان في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، حيث تحظى هذه المجموعة بالأولوية في إطار خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان وخطة العمل الوطنية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وأفاد الوفد بأن الحكومة تدعم عمل المدافعين عن حقوق الإنسان وتسعى إلى تهيئة بيئة عمل آمنة وتمكينية لهم، بما في ذلك من خلال ما يلي: التعديل المقترح لقانون حماية الشهود، الذي يوسّع نطاق تعريف الشهود ليشمل الأشخاص الذين يقدمون معلومات أو يدلون بشهادات للسلطات؛ ومشروع قانون للتصدي للتشريعات الاستراتيجية ضد المشاركة العامة، يهدف إلى حماية المواطنين من الدعاوى بداعي التخويف، خاصة في القضايا المتعلقة بالتعسف في استعمال السلطة؛ وصندوق العدالة الذي يقدم المشورة القانونية والوساطة والحماية والمساعدة.

912- وتكفل تايلند، التي تتميز بمجتمع متعدد الثقافات والأعراق والأديان، حقوق أتباع جميع الأديان وحرياتهم. وتستند سياسة الحكومة بشأن المقاطعات الحدودية الجنوبية إلى احترام حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية وتهدف إلى تعزيز مجتمع متعدد الثقافات يعترف بمختلف الأعراق والأديان. وقد نُفذت قوانين الأمن الخاصة في المقاطعات الحدودية الجنوبية أولا بدافع الضرورة لضمان السلامة العامة بعد الاستيلاء على أسلحة من معسكر للجيش والإحراق المتعمد لمدارس محلية في كانون الثاني/يناير 2004. وقد استند تنفيذها بشكل صارم إلى مبدأي الضرورة والتناسب، دون تمييز. ونظرا لعلامات تحسن الحالة التي ظهرت منذ ذلك الحين، فقد وُضع حد لتطبيق هذه القوانين حسب المقاطعة وخضعت للمراجعة بانتظام.

913- وأكد الوفد من جديد التزام تايلند المستمر بسياسة عدم التسامح إطلاقا إزاء التعذيب والاختفاء القسري، وهو ما يؤكده تصديقها على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وتوقيعها على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وتعلق تايلند أهمية كبيرة على الوفاء بالتزاماتها الدولية بموجب معاهدات حقوق الإنسان ذات الصلة، بينما تواصل تعزيز نظامها القضائي لضمان تنفيذه تنفيذاً كاملاً.

914- واختتم الوفد كلمته بالقول إن تايلند ستبذل قصارى جهدها لضمان ترجمة التزاماتها إلى أفعال من خلال العمل مع جميع الجهات المعنية، ولا سيما المجتمع المدني. وسيساهم استعراض منتصف المدة، كجزء من تعهدات تايلند الطوعية، في الإبقاء على الزخم اللازم لضمان استمرار جهود البلد وسيشكل أساسا إضافيا لتعاون تايلند في المستقبل من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في البلد وخارجه.

أيرلندا

915- أُجري الاستعراض المتعلق بأيرلندا في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وفقاً لجميع الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات مجلس حقوق الإنسان ومقرراته ذات الصلة، واستند إلى الوثائق التالية:

(أ) التقرير الوطني المقدم من أيرلندا وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 5/1 والفقرة 5 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 16/21[153]؛

(ب) التجميع الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 5/1 والفقرة 5 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 16/21[154]؛

(ج) الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 5/1 والفقرة 5 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 16/21[155].

916- نظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 44، المعقودة في 24 آذار/مارس 2022، في نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا واعتمدها (انظر الفرع جيم أدناه).

917- وتشمل نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل[156]، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات الواردة فيه، وما قدمته، قبل اعتماد مجلس حقوق الإنسان نتائجَ الاستعراض في جلسة عامة، من التزامات طوعية وردود على المسائل أو القضايا التي لم تُعالج معالجة كافية أثناء جلسة التحاور المعقودة في إطار الفريق العامل[157].

1- الآراء التي أعربت عنها الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات وبشأن التزاماتها الطوعية والنتائج

918- ألقى وفد أيرلندا كلمة أمام مجلس حقوق الإنسان بشأن الاستعراض الدوري الشامل الثالث المتعلق بأيرلندا.

(153) A/HRC/WG.6/39/IRL/1.

(154) A/HRC/WG.6/39/IRL/2.

(155) A/HRC/WG.6/39/IRL/3.

(156) A/HRC/49/18.

(157) انظر أيضاً A/HRC/49/18/Add.1.

919- وأكد أن أيرلندا ملتزمة التزاماً كاملاً بعملية الاستعراض الدوري الشامل، إيمانا منها بأنها آلية حيوية لإبراز حقوق الإنسان على الصعيدين المحلي والدولي. وقد جرت العملية خلال الجولة الثالثة بروح بناءة. وشكر الوفد كل من ساهم في الاستعراض، ولا سيما وفود الدول الأعضاء الأخرى خلال جلسة التحاور وأعضاء المجموعة الثلاثية - ألمانيا وأوكرانيا والسودان. وأعرب عن امتنان أيرلندا لمنظمات المجتمع المدني في أيرلندا التي عملت بجد مع الحكومة، وأسهمت بذلك في تعزيز مصداقية العملية. وقد اضطلعت اللجنة الآيرلندية لحقوق الإنسان والمساواة أيضاً بدور هام.

920- ومن بين 260 توصية قدمتها الدول الأعضاء خلال الاستعراض المتعلق بأيرلندا في تشرين الثاني/نوفمبر 2021، قبلت أيرلندا 221 توصية، وقبلت جزئياً 6 توصيات، وأحاطت علماً بـ 33 توصية. وتضمنت الإضافة تفسيرات للعديد من التوصيات التي أشير إليها.

921- وفيما يتعلق بالمسائل التي أثيرت أكثر من غيرها في التوصيات، صدقت أيرلندا على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في عام 2002، ووقعت على بروتوكولها الاختياري منذ عام 2007. ويتضمن البرنامج الحكومي الحالي التزاماً بالتصديق على البروتوكول الاختياري. ويلزم سن تشريع ينص على إنشاء آلية وقائية وطنية لرصد أماكن الاحتجاز قبل التصديق على البروتوكول. وسيُدرج هذا التشريع في مشروع القانون المتعلق بالخطة العامة لتفتيش أماكن الاحتجاز.

922- وأيرلندا ملتزمة بمكافحة جميع أشكال العنصرية في المجتمع. ويتضمن برنامج الحكومة التزاما بنشر خطة عمل وطنية جديدة لمكافحة العنصرية، وأنشئت لجنة مستقلة لمكافحة العنصرية في عام 2020. واللجنة بصدد وضع خطة عمل لتقديمها إلى الحكومة في أيار/مايو 2022.

923- وقد سعت الحكومة إلى إحراز تقدم فيما يتعلق بمجتمعات الرحل والروما، بما في ذلك من خلال اعتراف برلمان أيرلندا بإثنية الرحل في عام 2017. وأدرج قانون المساواة الانتماء إلى جماعة الرحل كأساس لحظر التمييز.

924- وفيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين، وضعت أيرلندا، منذ استعراضها السابق، نهجاً استراتيجياً في إطار استراتيجيتها الوطنية للنساء والفتيات للفترة 2017-2021. وقد أدت الاستراتيجية إلى سن تشريع يلزم الشركات بالإبلاغ عن الفجوة في الأجور بين الجنسين. وجرى توسيع نطاق استحقاقات الإجازة العائلية لتحسين دعم الوالدين في تقاسم رعاية الأطفال. وشرعت الحكومة أيضاً في تنفيذ مبادرة للميزنة المراعية للمساواة بين الجنسين لمساعدة واضعي السياسات على التنبؤ على نحو أفضل بآثار عملية الميزنة على المساواة.

925- وكانت الإصلاحات التي شملت القوانين الانتخابية في عام 2016 تهدف إلى زيادة مشاركة المرأة في صنع القرار السياسي. ويشترط أن تخصص الأحزاب السياسية المسجلة حصة لا تقل عن 30 في المائة للإناث و30 في المائة للذكور من مجموع المرشحين للانتخابات العامة، وإلا فإن تمويلها الحكومي سيخفض إلى النصف. وستُرفع هذه الحصة إلى 40 في المائة اعتباراً من عام 2023. وقد أدى هذا الشرط إلى زيادة نسبة المرشحات اللاتي تنافسن في الانتخابات العامة في عامي 2016 و2020 من 15 إلى 30 في المائة، وفازت نساء بنسبة 23 في المائة من مجموع المقاعد في مجلس النواب في عام 2020.

926- والحكومة ملتزمة بالتصدي للعنف العائلي والجنسي والجنساني بجميع أشكاله. وقد صدقت أيرلندا على اتفاقية اسطنبول في عام 2019 وهي بصدد وضع اللمسات الأخيرة على استراتيجيتها الوطنية

الثالثة بشأن العنف العائلي والجنسي والجنساني. وتحتل جهود إنهاء العنف الجنساني مكانة محورية في خطة العمل الوطنية الثالثة بشأن المرأة والسلام والأمن لعام 2019.

927- وقد أنشئت جمعية المواطنين المعنية بالمساواة بين الجنسين في عام 2019 لتقديم توصيات بالنهوض بالمساواة بين الجنسين. وقُدّم تقرير الجمعية إلى البرلمان في عام 2021. وأنشئت لجنة خاصة للنظر في التوصيات وتحديد الخطوات التالية، وستستجيب الحكومة لكل توصية.

928- وقد أُطلقت استراتيجية الإسكان الجديدة للدولة في عام 2022. و"الإسكان للجميع: خطة إسكان جديدة لأيرلندا" خطة متعددة السنوات لتحسين نظام الإسكان وتقديم المزيد من المنازل للأشخاص ذوي الاحتياجات السكنية المختلفة. والحكومة ملتزمة بالقضاء على التشرد بحلول عام 2030. وتتضمن الاستراتيجية إجراءات محددة التكلفة لزيادة العرض من المساكن، حيث من المقرر تسليم أكثر من 000 90 منزل اجتماعي و000 36 منزل ميسور التكلفة و000 18 منزل بإيجارات معقولة بحلول عام 2030. وتستثمر الحكومة حالياً ما مجموعه أربع مليارات يورو سنويا في الإسكان الاجتماعي والميسور التكلفة.

929- وتتلقى الأسر التي تعيش حالة تشرد طويلة الأجل دعماً محسناً. وقد أنشئت اللجنة الوطنية للعمل من أجل المشردين، بمشاركة جهات عديدة صاحبة مصلحة تضم إدارات ووكالات حكومية رئيسية ومنظمات غير حكومية. وتمتثل الأولويات الأولية في منع التشرد ووضع استراتيجية للتصدي للتشرد في صفوف الشباب.

930- وتتحمل الحكومة مسؤوليتها عن التحقيق في الأخطاء التاريخية ومعالجتها بكل جدية. وفيما يتعلق بمؤسسات الأم والطفل والملاجئ البلدية، فشلت الدولة في حماية المواطنين الضعفاء وفي صون حقوقهم الأساسية، كما يشهد على ذلك الاعتذار الصادر عن رئيس الوزراء (Taoiseach) بعد نشر تقرير لجنة التحقيق في الظروف داخل دور الأم والطفل في عام 2021. وينصب التركيز حالياً على النهوض بالتدابير المحددة الـ 22 الواردة في خطة العمل لعام 2021 الخاصة بالناجين والمقيمين السابقين في دور الأم والطفل ومؤسسات الرعاية البلدية. وتشمل التدابير خطة للمدفوعات وبطاقة طبية مخصصة لفئات محددة اعترافا بالمعاناة التي يعيشها المقيمون في تلك المؤسسات. وشملت أيضاً سن مشروع قانون عام 2022 بشأن معلومات الولادة وتتبّعها، وتشريع يسمح باستخراج جثث الرضع وتحديد هوية أصحابها وإعادة دفنهم في موقع دفن توام بطريقة تحفظ كرامتهم، عُرضا على مجلسيْ برلمان أيرلندا.

931- وأيرلندا ملتزمة التزاماً كاملاً بتنفيذ التزاماتها المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل وستقدم معلومات مستكملة عن تنفيذها في تقرير منتصف المدة.

932- وبينما تتطلع أيرلندا إلى التعافي التام من أزمة كوفيد-19، فإنها ستظل ملتزمة بحماية أضعف الفئات السكانية في البلد وتهيئة الظروف لمجتمع منصف وعادل للجميع. وسيظل تعزيز حقوق الإنسان محورا رئيسيا لسياساتها الداخلية والخارجية. وتتطلع الحكومة إلى العمل مع جميع الجهات المعنية لترجمة التزاماتها وتطلعاتها في مجال حقوق الإنسان إلى حقيقة واقعة.

2- تعليقات عامة مقدمة من المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في الدولة موضوع الاستعراض

933- أفادت اللجنة الآيرلندية لحقوق الإنسان والمساواة (بيان بالفيديو) بأنها حريصة على ضمان اتخاذ إجراءات بشأن عدد من التوصيات. وسلطت الضوء على التأخير الكبير في تنفيذ البروتوكول الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والبروتوكول الملحق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأكدت أن إمكانية الحصول على السكن

بلغت مستوى حرجا، ورحبت اللجنة بالتوصيات الداعية إلى معالجة هذه المسألة، حيث ظلت جماعات الرحل والروما، من بين فئات أخرى، تواجه عدداً من الحواجز النظمية. وأعربت اللجنة عن تقديرها للتوصيات المتعلقة بالتصدي للعنصرية ومكافحة الاتجار بالأشخاص.

3- الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان بشأن نتائج الاستعراض

934- أدلى ببيانات 13 وفداً خلال اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا.

935- فقد أشادت نيبال بقبول أيرلندا معظم التوصيات المقدمة خلال الجولة الثالثة، بما في ذلك التوصيتان اللتان قدمتهما نيبال. ولاحظت مع التقدير صياغة الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف المنزلي والجنسي والجنساني، واعتماد استراتيجية قضاء الأحداث للفترة 2021-2027 من أجل معالجة مجموعة القضايا المتعلقة بالأطفال والشباب. وأيّدت نيبال اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا بتوافق الآراء.

936- وأحاطت نيجيريا علماً على نحو إيجابي بالتدابير التي اعتمدتها حكومة أيرلندا لمنع ومكافحة التمييز العنصري والاتجار بالأشخاص وحماية ضحايا الاتجار بالأشخاص. وأشادت بسياسة حكومة أيرلندا بشأن إدماج المهاجرين والفئات المهمشة. وأوصت نيجيريا باعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا بتوافق الآراء.

937- ولاحظ الاتحاد الروسي أن أيرلندا قبلت خمسا من التوصيات الست التي قدمها الاتحاد الروسي ولكنها لم تقبل التوصية المتعلقة بحظر التنميط العرقي بموجب القانون وإنشاء آلية مستقلة للشكاوى القائمة على التنميط العنصري. وعلى الرغم من إحراز بعض التقدم، تظل حالة حقوق الإنسان في أيرلندا معقدة. وأعرب الاتحاد الروسي عن أمله في أن تنفَّذ التوصيات المقبولة على النحو السليم لسد الثغرات القائمة، وأوصى باعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا.

938- ورحبت سيراليون بتأييد أيرلندا لجميع التوصيات الثلاث التي قدمتها. وأعربت عن سرورها لأن أيرلندا بصدد صياغة تشريع يمهد الطريق للتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ولأنها ملتزمة بوضع خطة عمل وطنية لمكافحة العنصرية. وأيّدت سيراليون اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا.

939- وأعربت جنوب أفريقيا عن تقديرها لأيرلندا لقبولها توصيتين من التوصيات الثلاث التي قدمتها. ومما يشجعها كذلك أن أيرلندا ملتزمة بالتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وأنه يجري حالياً النظر في أفضل السبل الكفيلة بتنفيذه. وطلبت جنوب أفريقيا بكل احترام إلى مجلس حقوق الإنسان أن يعتمد نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا.

940- ورحبت سري لانكا (بيان بالفيديو) بقبول أيرلندا العديد من التوصيات التي وردت أثناء الاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك توصيتان من التوصيات الثلاث التي قدمتها سري لانكا. ورحبت بالاستراتيجية الوطنية الثالثة للدولة بشأن العنف العائلي والجنسي والجنساني وبتأكيداتها بمواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق المساواة في فرص التعليم ودعم التعددية الاجتماعية. وأوصت سري لانكا باعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا.

941- وأثنت جمهورية فنزويلا البوليفارية على أيرلندا لقبولها معظم التوصيات الواردة، مثل توصيتها بشأن تكييف تشريعات البلد مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لزيادة معدلات العمالة لهذه الفئة. وأعربت عن أملها في أن تتمكن أيرلندا من إحراز تقدم في تنفيذ التوصيات المقبولة، ولا سيما التوصيات

المتعلقة بتعزيز السياسات العامة لصالح المهاجرين والأقليات الإثنية وغيرها من الفئات الضعيفة، وأوصت باعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا.

942- وأعربت فييت نام (بيان بالفيديو) عن تقديرها لأيرلندا لتأييدها توصيتها بشأن سد الثغرات في الإطار السياسي والمؤسسي للأشخاص الذين يعانون من التمييز العنصري، وللتدابير التي وضعتها في إطار خطة العمل الوطنية الجديدة لمكافحة العنصرية، وفقاً لإعلان وبرنامج عمل ديربان. وأيرلندا، بتأييدها للتوصية التي قدمتها فييت نام بمنح المرأة مزيدا من الفرص المتكافئة في سوق العمل وتحسين فرص حصولها على عمل على أساس التفرغ، ستكثف جهودها بشأن المساواة بين الجنسين، ولا سيما من خلال الاستراتيجية الوطنية الجديدة للنساء والفتيات.

943- وأثنت الجزائر (بيان بالفيديو) على أيرلندا لقبولها توصيات العديد من الوفود، بما في ذلك توصيتان من الجزائر بشأن مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز وزيادة البرامج الوطنية للإدماج الاجتماعي، وبشأن مواصلة الجهود الرامية إلى إزالة العقبات التي تعترض تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة وتوظيفهم. وأيّدت الجزائر اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا.

944- وأعربت الصين عن قلقها لأن الروما والأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي والمهاجرين يتعرضون لتمييز عنصري نظمي في أيرلندا ويعيشون في ظروف سيئة، ولأن مظاهر كراهية الأجانب والعنف في ازدياد، ولأن السياسيين كثيراً ما يلقون خطابات عنصرية تحرض على الكراهية، ولأن الاتجار بالأشخاص والاستغلال الجنسي والعنف العائلي ممارسات منتشرة على نطاق واسع. وحثت الصين أيرلندا على اغتنام فرصة الاستعراض الدوري الشامل لاعتماد تدابير عملية لمكافحة التمييز العنصري والعنف القائم على كراهية الأجانب، وحماية حقوق الأقليات، والقضاء على العنف ضد النساء والفتيات.

945- ورحبت بوتسوانا (بيان بالفيديو) بقبول أيرلندا لتوصيتيْها، وهما: اتخاذ تدابير إضافية لحماية المجتمعات المحلية الضعيفة من التمييز العنصري، ولا سيما التمييز الذي قد ترتكبه المؤسسات العامة والموظفون العامون؛ وإعطاء الأولوية للوصول العادل إلى فرص التعليم الجيد على جميع المستويات. وأيّدت بوتسوانا اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا.

946- وأشادت بوركينا فاسو (بيان بالفيديو) بالتقدم الذي أحرزته أيرلندا، ولا سيما اعتماد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف العائلي والجنسي والجنساني واستراتيجية قضاء الأحداث للفترة 2021-2027. ورحبت بمشاركة أيرلندا البنّاءة مع الآليات التابعة لمجلس حقوق الإنسان وقبولها معظم التوصيات المقدمة. ودعت أيرلندا إلى مواصلة جهودها الرامية إلى إضفاء قدر أكبر من الفعالية على تدابير إعمال حقوق الإنسان في إقليمها، ولا سيما عن طريق تعزيز الإجراءات الرامية إلى مكافحة خطاب الكراهية العنصرية والعنف ضد النساء والفتيات.

947- وأثنت كوبا (بيان بالفيديو) على أيرلندا لقبولها التوصيات التي قدمتها كوبا، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بالتنفيذ الفعال لتدابير مكافحة جرائم الكراهية وخطاب الكراهية، ولا سيما تلك التي ترتكب ضد المهاجرين واللاجئين والأقليات الإثنية؛ وبشأن زيادة الجهود الرامية إلى القضاء على الفجوات الجنسانية؛ وتعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة العنف العائلي والعنف الجنساني؛ وأيّدت كوبا اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا.

4- تعليقات عامة مقدمة من الجهات المعنية الأخرى

948- خلال اعتماد نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا، أدلت عشر جهات معنية أخرى ببيانات.

949- فقد أشادت الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية (بيان بالفيديو) بأيرلندا لقبولها التوصيات الرئيسية بالتصدي للعنصرية والتمييز، والتي شمل تنفيذها وضع خطة العمل الوطنية المقبلة لمكافحة العنصرية، وسن تشريعات لمكافحة خطاب الكراهية وجرائم الكراهية، وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية الثانية لإدماج الرحل والروما. وأعربت عن قلقها إزاء عدم الوفاء بالالتزامات الطويلة الأمد ذات الصلة. ودعت أيرلندا إلى سن تشريع يحظر التنميط العرقي وتنفيذ التوصيات تنفيذاً كاملاً مع تعزيز هياكل التنفيذ والتعاون مع منظمات المجتمع المدني.

950- ورحبت منظمة إدموند رايس الدولية (بيان بالفيديو) بالتزام أيرلندا بمعالجة العنف العائلي والجنساني، والإعلان عن تهيئة أماكن لجوء إضافية في تسع مقاطعات. وشجعت الحكومة على التحقق من أن الاستراتيجية الوطنية الثالثة بشأن العنف العائلي والجنسي والجنساني تتضمن بيانات مصنفة ودورات تدريبية. وبينما رحبت بتنقيح آلية الإحالة الوطنية، أوصت بإعادة إنشاء وحدة مكرسة لمكافحة الاتجار داخل وزارة العدل، وتدريب المجموعات على تحديد ضحايا الاتجار بالأشخاص وإحالتهم. وشجعت على سن مشروع قانون الحماية الدولية (تعديل أحكام لم شمل العائلة) لعام 2017.

951- وهنأت منظمة الخطة الدولية (بيان بالفيديو) حكومة أيرلندا على دعمها للتوصيات المتعلقة بحقوق الطفل. وقد أعاق العنف الجنساني عبر الإنترنت مشاركة الفتيات، وينبغي أن يكون الأطفال، ولا سيما البنات، واعين بحقوقهم وكيفية حماية سلامتهم على الإنترنت والإبلاغ عن سوء المعاملة. وشجعت منظمة الخطة الدولية الحكومةَ على مواصلة النظر في دمج الأطر القانونية الدولية لمنع الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم عبر الإنترنت والاستجابة لحالات الاعتداء والاستغلال، وسن مشروع قانون تنظيمي لسلامة وسائط الإعلام على الإنترنت لعام 2019.

952- ولاحظ المؤتمر اليهودي العالمي (بيان بالفيديو) تصعيدا في معاداة السامية عبر الإنترنت ساهم في تلوث الخطاب الاجتماعي والسياسي. وأعرب عن القلق لأن الحكومة لم تعين منسقاً وطنياً لمكافحة معاداة السامية ولم تعتمد التعريف العملي لمعاداة السامية بالصيغة التي وضعها التحالف الدولي لإحياء ذكرى محرقة اليهود. ورحب بنشر المخطط العام لمشروع قانون العدالة الجنائية (جرائم الكراهية)، ولكنه أعرب عن الانشغال لأن المشروع لا يعالج على نحو كاف خطاب الكراهية المعادي للسامية والتحريض على هذه الكراهية. وأوصى بمواءمة الأحكام الواردة في مشروع القانون بشكل أفضل مع التعريف العملي بالصيغة التي وضعها التحالف الدولي لإحياء ذكرى محرقة اليهود.

953- ورحب معهد ماريا أوسيلياتريتشي الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين (بيان بالفيديو)، في بيان مشترك مع منظمة العمل التطوعي الدولي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، بقبول التوصيات بإعطاء الأولوية للمساواة في الحصول على التعليم الجيد على جميع المستويات، لكنه أعرب عن القلق إزاء استمرار عدم المساواة في الوصول إلى التكنولوجيات الرقمية وارتفاع معدل انتشار أمراض الصحة العقلية بين المراهقين. وأوصى بأن تعزز أيرلندا جهودها الرامية إلى معالجة أوجه عدم المساواة في التعليم من خلال توفير الموارد الكافية للتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، وأن تدعم الإدماج الرقمي من خلال استهداف الطلاب المحرومين ومجتمعاتهم، بما في ذلك بإتاحة الوصول إلى الإنترنت.

954- وأعربت منظمة مهندسو العالم (بيان بالفيديو) عن القلق من أن معاداة السامية في أيرلندا تبدو وكأنها تأتي من أعلى إلى أسفل، مما يسهم في شعور السكان اليهود بالضعف ويدفعهم في حالات كثيرة إلى إخفاء هويتهم. وأوصت بأن تكافح أيرلندا كراهية اليهود، وأن تعتمد تعريف معاداة السامية بالصيغة التي وضعها التحالف الدولي لإحياء ذكرى محرقة اليهود، وأن تتصدى لمعاداة السامية في البلد، بما في ذلك عن طريق توجيه رسالة واضحة إلى جميع مواطنيها مفادها أن العنصرية ضد اليهود غير مرحب بها في أي مكان.

955- وأفاد مركز الميزان لحقوق الإنسان بأن أيرلندا تأثرت بأشكال الرق المعاصرة، وأن انخفاض حالات التعرف على هويات الضحايا وتراجع معدلات المقاضاة والإدانة في قضايا الاتجار عززا مناخ الإفلات من العقاب. وبينما رحب المركز بالتوصية الداعية إلى وضع وتنفيذ خطة عمل وطنية لمنع ومكافحة جميع أشكال الرق المعاصرة، دعا أيرلندا إلى مساعدة الضحايا دون تمييز على أساس وضعهم من حيث الهجرة، وإلى المضي قدما في وضع وتنفيذ البرامج ذات الصلة، والتصديق على صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة.

956- وأعربت رابطة المعونة لحقوق الإنسان والهجرة عن قلقها لأن أكثر من 000 90 طفل يعيشون في فقر دائم، بمن فيهم أطفال في أسر أحادية الوالد، وأطفال الروما والرحل والمهاجرين، ولأن التحقيق الذي شمل دور الأم والطفل لم يقدم أي توصيات بشأن الأطفال مختلطي الأعراق. وأشارت إلى الحرمان الذي يعاني منه الأطفال في مجال التعليم، ولا سيما الأطفال الذين لا مأوى لهم أو ذوي الإعاقة أو الرحل أو ملتمسي اللجوء أو أطفال الأسر الأحادية الوالد. وأوصت بأن تعمل أيرلندا على القضاء على فقر الأطفال والتمييز العنصري ومعالجة الأسباب الجذرية للحرمان من التعليم. ورحبت باستراتيجية قضاء الأحداث للفترة 2021-2027.

957- وأشادت المنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري بأيرلندا لما اتخذته من تدابير إيجابية لتعزيز حماية اللاجئين وملتمسي اللجوء والعمال المهاجرين، والخطة التي تهدف إلى منح الإقامة في أيرلندا للمهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة لفترات طويلة، وخطة إنهاء مراكز الإمداد المباشر بحلول عام 2024. وأعربت عن قلقها إزاء ازدياد الاعتداءات والتمييز ضد المهاجرين والأقليات الإثنية ومضايقتهم، وعدم وجود تشريعات فعالة لمكافحة التمييز. وحثت أيرلندا على اعتماد تشريع يحقق الاستقلالية لجميع ضحايا العنف العائلي، بمن فيهم المهاجرون غير الحاملين للوثائق اللازمة.

958- وأشارت وكالة المدن المتحدة للتعاون الدولي إلى أن أيرلندا تعمل على تحسين ظروف استقبال اللاجئين باستخدام معايير جديدة، بما في ذلك لأغراض لم شمل الأسر وطلب اللجوء، وأن أيرلندا نفذت برنامجاً وطنياً لتوفير السكن الملائم لعدد من الناس. ومن ثم أوصت بأن يعتمد مجلس حقوق الإنسان نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا، التي قبلت غالبية التوصيات. وأعربت عن أملها في أن تنفذ أيرلندا التوصيات المقبولة بما يتماشى مع التزامات الدولة الدولية.

5- ملاحظات ختامية مقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

959- أشار نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان إلى أن المعلومات المقدمة تفيد بأن أيرلندا أيَّدت 221 توصية من أصل 260 توصية تلقتها، وأحاطت علماً بـ 33 توصية. وقُدمت توضيحات إضافية بشأن ست توصيات أخرى، تشير إلى الأجزاء التي حظيت بالتأييد من كل توصية من هذه التوصيات والأجزاء التي أحيط بها علماً.

960- وأعرب وفد أيرلندا عن تقديره لمشاركة جميع الجهات المعنية طوال الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك أثناء اعتماد نتائج الاستعراضات.

باء- مناقشة عامة بشأن البند 6 من جدول الأعمال

961- عقد مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 45، المعقودة في 24 آذار/مارس 2022، مناقشة عامة بشأن البند 6 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: أذربيجان[1] (باسم حركة بلدان عدم الانحياز، باستثناء إكوادو)، وإندونيسيا (عن طريق التداول بالفيديو)، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات) (عن طريق التداول بالفيديو)، والصين، وفرنسا (باسم الاتحاد الأوروبي)، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وكوبا، وليبيا (بيان بالفيديو)، وماليزيا، والمغرب[1] (باسم مجموعة الدول العربية)، وملاوي (عن طريق التداول بالفيديو)، والهند (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وبنغلاديش، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وتايلند، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي، وسري لانكا، وسنغافورة، والصين، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وفييت نام، وكمبوديا، وكوبا، وماليزيا، والمملكة العربية السعودية، ونيبال، واليمن)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: إيران (جمهورية – الإسلامية)، والبحرين (بيان بالفيديو)، وبنغلاديش (عن طريق التداول بالفيديو)، وبوتان، وتونس (بيان بالفيديو)، والجزائر (بيان بالفيديو) وجمهورية تنزانيا المتحدة (عن طريق التداول بالفيديو)، وجورجيا، والعراق؛

(ج) مراقبان عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وموئل الأمم المتحدة؛

(د) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: لجنة حقوق الإنسان (نيوزيلندا)؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: المنظمة الثقافية الدولية لأفريقيا، ومنظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، ومنظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، وAsia Centre Co., Ltd، ورابطة HazteOir.org، والجمعية الثقافية للتاميل في فرنسا، ومنظمة الدفاع عن حقوق الإنسان والمطالبات الديمقراطية/الثقافية للشعب الأذربيجاني، ومنظمة إيران – "ARC"، ورابطة المحامين الدولية، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، ورابطة رصد حقوق المحامين في كندا، ومنظمة شركاء من أجل الشفافية، ومنظمة الإعلام عن الاستعراض الدوري الشامل.

جيم- النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها

هنغاريا

962- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 41 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، المقرر 101/49 بشأن نتائج الاستعراض المتعلق بهنغاريا.

سورينام

963- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 41 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، المقرر 102/49 بشأن نتائج الاستعراض المتعلق بسورينام.

ساموا

964- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 41 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، المقرر 103/49 بشأن نتائج الاستعراض المتعلق بساموا.

اليونان

965- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 41 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، المقرر 104/49 بشأن نتائج الاستعراض المتعلق باليونان.

سانت فنسنت وجزر غرينادين

966- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 42 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، المقرر 105/49 بشأن نتائج الاستعراض المتعلق بسانت فنسنت وجزر غرينادين.

بابوا غينيا الجديدة

967- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 42 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، المقرر 106/49 بشأن نتائج الاستعراض المتعلق ببابوا غينيا الجديدة.

طاجيكستان

968- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 42 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، المقرر 107/49 بشأن نتائج الاستعراض المتعلق بطاجيكستان.

جمهورية تنزانيا المتحدة

969- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 43 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، المقرر 108/49 بشأن نتائج الاستعراض المتعلق بجمهورية تنزانيا المتحدة.

إسواتيني

970- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 43 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، المقرر 109/49 بشأن نتائج الاستعراض المتعلق بإسواتيني.

أنتيغوا وبربودا

971- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 43 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، المقرر 110/49 بشأن نتائج الاستعراض المتعلق بأنتيغوا وبربودا.

ترينيداد وتوباغو

972- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 43 المعقودة في 23 آذار/مارس 2022، المقرر 111/49 بشأن نتائج الاستعراض المتعلق بترينيداد وتوباغو.

تايلند

973- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 44 المعقودة في 24 آذار/مارس 2022، المقرر 112/49 بشأن نتائج الاستعراض المتعلق بتايلند.

أيرلندا

974- اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت، في جلسته 44 المعقودة في 24 آذار/مارس 2022، المقرر 113/49 بشأن نتائج الاستعراض المتعلق بأيرلندا.

سابعاً- حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى

ألف- جلسة تحاور مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967

975- في الجلسة 46، المعقودة في 25 آذار/مارس 2022، عرض المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ 1967، مايكل لينك، تقريره[158].

976- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل دولة فلسطين بصفتها الدولة المعنية.

977- وأثناء جلسة التحاور التي أعقب ذلك، في الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وقطر، وكوبا، وماليزيا، والمغرب[1] (باسم مجموعة الدول العربية)، وموريتانيا، وناميبيا؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الأردن، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وبنغلاديش (عن طريق التداول بالفيديو)، وتركيا، وتونس، وتيمور - ليشتي، والجزائر (بيان بالفيديو)، والجمهورية العربية السورية، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي (عن طريق التداول بالفيديو)، والعراق، والكويت (بيان بالفيديو)، ولبنان، والمملكة العربية السعودية (بيان بالفيديو)، وموزامبيق، واليمن (بيان بالفيديو)؛

(ج) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: مركز الميزان لحقوق الإنسان، ومنظمة العفو الدولية، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (أيضاً باسم مؤسسة الحق، ومركز الميزان لحقوق الإنسان، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، والمبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية، والمركز السوري للإعلام وحرية التعبير، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، والرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية)، ومهندسو العالم (أيضاً باسم هيئة رصد الأمم المتحدة)، ومعهد بحوث المنظمات غير الحكومية، ومنظمة تقديم المساعدة الطبية إلى الفلسطينيين، والمجلس النرويجي للاجئين، والمبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية (أيضاً باسم مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي)، ومركز العودة الفلسطيني، ومعهد حقوق الإنسان والهولوكست.

978- وفي الجلسة ذاتها، رد المقرر الخاص على الأسئلة وقدم ملاحظاته الختامية.

باء- تقارير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والأمين العام

979- في الجلسة 46 المعقودة في 25 آذار/مارس 2022، قدمت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان دإ-9/1 ودإ-12/1، تقريرها[159] عن تنفيذ قراري مجلس حقوق الإنسان دإ-9/1 ودإ-12/1.

(158) A/HRC/49/87.

(159) A/HRC/49/83.

980- وفي الجلسة ذاتها، قدَّمت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 26/42 تقريرها[160] بشأن المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل.

981- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، قدمت المفوضة السامية، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 24/46 تقرير الأمين العام[161] عن حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل.

982- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيانين ممثلا الجمهورية العربية السورية ودولة فلسطين بوصفهما الدولتين المعنيتين.

جيم- مناقشة عامة بشأن البند 7 من جدول الأعمال

983- أجرى مجلس حقوق الإنسان في جلستيْه 46 و47، المعقودتيْن في 25 آذار/مارس 2022، مناقشة عامة بشأن البند 7 من جدول الأعمال، أدلى خلالها ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وأذربيجان[1] (باسم حركة بلدان عدم الانحياز، باستثناء غواتيمالا) (عن طريق التداول بالفيديو)، والإمارات العربية المتحدة (بيان بالفيديو)، وإندونيسيا، وباكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والسنغال (بيان بالفيديو)، والسودان (بيان بالفيديو)، والصين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وقطر، وكوبا (بيان بالفيديو)، وكوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، ولكسمبرغ، وليبيا (بيان بالفيديو)، وماليزيا، والمغرب[1] (باسم مجموعة الدول العربية)، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية[1] (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية) (بيان بالفيديو)، وموريتانيا، وناميبيا (بيان بالفيديو)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الأردن، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، والبحرين، وبروني دار السلام (بيان بالفيديو)، وبنغلاديش، وتونس (بيان بالفيديو)، والجزائر (بيان بالفيديو)، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عن طريق التداول بالفيديو)، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي (بيان بالفيديو)، وسري لانكا (بيان بالفيديو)، وشيلي، والعراق، ولبنان، ومصر (بيان بالفيديو)، والمغرب، وملديف، والنيجر (عن طريق التداول بالفيديو)، ونيجيريا؛

(ج) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (دولة فلسطين)؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: مركز الميزان لحقوق الإنسان، ورابطة الحقوقيين الأمريكية، وبديل - المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين، ومنظمة بناي بريث، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (أيضاً باسم مؤسسة الحق، ومنظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، والرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية)، ومجلس التنسيق للمنظمات اليهودية، والحركة الدولية للدفاع عن الأطفال، والاتحاد الأوروبي للطلبة اليهود، والمعهد العالمي للمياه والبيئة والصحة، ومنظمة رصد حقوق الإنسان، ومعهد بحوث المنظمات غير الحكومية، والرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، والرابطة الدولية للمحامين والحقوقيين اليهود، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، ومركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، ومنظمة تقديم المساعدة الطبية إلى الفلسطينيين، والمجلس النرويجي للاجئين، ومنظمة الدفاع عن ضحايا العنف، والمبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية (أيضاً باسم

(160) A/HRC/49/85.

(161) A/HRC/49/84.

مؤسسة الحق ومركز الميزان لحقوق الإنسان)، ومركز العودة الفلسطيني، والمركز السوري للإعلام وحرية التعبير، ومعهد حقوق الإنسان والهولوكوست، ومرصد الأمم المتحدة، ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (أيضاً باسم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان)، والمؤتمر اليهودي العالمي.

دال- النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها

حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير

984- في الجلسة 58، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل باكستان، باسم منظمة التعاون الإسلامي، باستثناء ألبانيا، مشروع القرار المعنون "حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير"[(162)] الذي قدمته باكستان، باسم منظمة التعاون الإسلامي، باستثناء ألبانيا، والذي شاركت في تقديمه إكوادور، وشيلي، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا. وفي وقت لاحق، انسحبت الكاميرون من قائمة البلدان التي اشتركت في تقديم مشروع القرار. وفيما بعد، انضمت إسبانيا، وأيرلندا، والبرتغال، وبلجيكا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وسويسرا، وكوستاريكا، ولكسمبرغ، وليختنشتاين، وموريشيوس إلى البلدان المقدمة لمشروع القرار.

985- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيانين ممثلا إسرائيل ودولة فلسطين بصفتهما الدولتين المعنيتين.

986- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

987- وفي الجلسة ذاتها، أُجري، بناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، أوكرانيا، باراغواي، باكستان، البرازيل، بنن، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجبل الأسود، جمهورية كوريا، السنغال، السودان، الصومال، الصين، غابون، غامبيا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، قطر، كازاخستان، كوبا، كوت ديفوار، لكسمبرغ، ليبيا، ماليزيا، المكسيك، ملاوي، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند، هولندا، اليابان

المعارضون:

جزر مارشال، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، ليتوانيا، هندوراس

988- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 41 صوتاً مقابل ثلاثة أصوات وامتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت (القرار 28/49).

(162) A/HRC/49/L.17.

989- وبعد اعتماد مشـــروع القرار انضـــم إلى قائمة البلدان المقدمة لمشـــروع القرار كل من بنما، وبوتسوانا، وبيلاروس، وتيمور – ليشتي، وجنوب أفريقيا، وفرنسا، وفنلندا.

المســـتوطنات الإســـرائيلية في الأرض الفلســـطينية المحتلة، بما فيها القدس الشـــرقية، وفي الجولان السوري المحتل

990- في الجلســة 58، المعقودة في 1 نيســان/أبريل 2022، عرض ممثل باكســتان، باســم منظمة التعاون الإسلامي، باستثناء ألبانيا، مشروع القرار المعنون "المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل"[(163)]، المقدم من باكستان، باسم منظمة التعاون الإســـلامي، باســـتثناء ألبانيا، والذي شـــاركت في تقديمه إكوادور، وشـــيلي، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وكوبا. وفي وقت لاحق، انسحبت الكاميرون من قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار. وبعد ذلك، انضـــمت إســـبانيا، وأيرلندا، والبرتغال، وبلجيكا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وسويسرا، ولكسمبرغ، وليختنشتاين، وموريشيوس إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار.

991- وفي الجلســة ذاتها، أدلى ببيانات ممثلو إســرائيل والجمهورية العربية الســورية ودولة فلســطين بوصفها الدول المعنية.

992- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ممثلو ليبيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وناميبيا بتعليقات عامة على مشروع القرار.

993- وفي الجلســة ذاتها، وبناء على طلب ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشـمالية، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروســـي، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيســـيا، أوزبكســـتان، باراغواي، باكســـتان، بنن، بولندا، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، الجبل الأسود، جمهورية كوريا، السنغال، السودان، الصومال، الصين، غابون، غامبيا، فرنســـا، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، فنلندا، قطر، كازاخســـتان، كوبا، كوت ديفوار، لكسمبرغ، ليبيا، ماليزيا، المكسيك، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند، هولندا، اليابان

المعارضون:

جزر مارشـــال، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشـــمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

أوكرانيا، البرازيل، الكاميرون، ليتوانيا، هندوراس

994- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 38 صوتاً مقابل أربع أصوات وامتناع خمسة أعضاء عن التصويت (القرار 29/49).

(163) A/HRC/49/L.18.

995- وبعد اعتماد مشروع القرار انضم كل من بوتسوانا وجنوب أفريقيا إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار.

حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل

996- في الجلسة 58، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل باكستان، باسم منظمة التعاون الإسلامي، باستثناء ألبانيا، مشروع القرار المعنون "حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل"[(164)]، المقدم من باكستان، باسم منظمة التعاون الإسلامي، باستثناء ألبانيا، والذي شاركت في تقديمه إكوادور، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا. وفي وقت لاحق، انسحبت الكاميرون من قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار. وبعد ذلك، انضمت بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وشيلي إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار.

997- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلا إسرائيل (بيان بالفيديو)، والجمهورية العربية السورية (بيان بالفيديو) ببيانين بوصفهما الدولتين المعنيتين.

998- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ممثلو ألمانيا، والبرازيل، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

999- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل ألمانيا، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باراغواي، باكستان، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، السنغال، السودان، الصومال، الصين، غابون، غامبيا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، كازاخستان، كوبا، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، المكسيك، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند

المعارضون:

ألمانيا، أوكرانيا، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

البرازيل، الكاميرون، هندوراس

1000- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 29 صوتاً مقابل 15 صوتاً وامتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت (القرار 30/49).

1001- وبعد اعتماد مشروع القرار انضم كل من بيلاروس وجنوب أفريقيا إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار.

1002- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلا البرازيل وليتوانيا بتعليقات عامة وببيانين تعليلاً للتصويت بعد التصويت على جميع القرارات المعتمدة في إطار البند 7 من جدول الأعمال.

(164) A/HRC/49/L.19.

ثامناً- متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا

مناقشة عامة بشأن البند 8 من جدول الأعمال

1003- في الجلسة 47، المعقودة في 25 آذار/مارس 2022، والجلسة 48، المعقودة في 28 آذار/مارس، عقد مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 8 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وأذربيجان[1] (باسم حركة بلدان عدم الانحياز) (عن طريق التداول بالفيديو) وأرمينيا، وإندونيسيا (عن طريق التداول بالفيديو)، وباكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وبنن، والصين، والصين (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، وإريتريا، وأنغولا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وجزر القمر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب السودان، ودولة فلسطين (بيان بالفيديو)، وزمبابوي، وسري لانكا، وطاجيكستان، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكاميرون، وكمبوديا، وكوبا، والكونغو، ونيكاراغوا، واليمن)، والصين (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، والأردن، وإريتريا، والإمارات العربية المتحدة، وأنغولا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، والبحرين، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، وتايلند، وتونس، والجزائر، وجزر القمر، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب السودان، وجيبوتي، ودولة فلسطين (بيان بالفيديو)، وزمبابوي، وسري لانكا، وسنغافورة، والسودان، وسيراليون، والصومال، وطاجيكستان، والعراق، وعمان، وغينيا الاستوائية، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفييت نام، وقطر، وكازاخستان، والكاميرون، وكمبوديا، وكوبا، والكونغو، والكويت، ولبنان، وليبيا، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، وموريتانيا، وموريشيوس، ونيبال، ونيكاراغوا، واليمن)، وفرنسا (باسم الاتحاد الأوروبي)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وكوبا (بيان بالفيديو)، وكوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وموريتانيا (بيان بالفيديو)، ونيبال، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية، والولايات المتحدة الأمريكية (أيضاً باسم سويسرا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: أستراليا، وأفغانستان (بيان بالفيديو)، وإسرائيل، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، والبحرين، وبلغاريا (بيان بالفيديو)، وبنغلاديش، وبيلاروس (بيان بالفيديو)، وتونس، والجزائر (بيان بالفيديو)، وجورجيا، والسويد، والعراق، وغانا (بيان بالفيديو)؛

(ج) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: المنظمة الكندية للعمل من أجل السكان والتنمية، والمنظمة الثقافية الدولية لأفريقيا، وجمعية البراعم للأعمال الخيرية، ومؤسسة السلام، ورابطة HazteOir.org، ورابطة المساعدة الطبية في غينيا، ورابطة الدفاع عن حقوق الإنسان والمطالبات الديمقراطية/الثقافية للشعب الأذربيجاني، ومنظمة إيران - "ARC"، ورابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، ومجلس بيجين للحرف، ومركز التجارة الدولية من أجل التنمية، ومركز زاغروس لحقوق الإنسان، وشبكة المنظمات غير الحكومية الصينية للتبادل الدولي، ومنظمة كونيكتاش لحقوق الإنسان، والمجلس التبشيري للشعوب الأصلية، والمركز الأوروبي للقانون والعدالة/المركز الأوروبي للقانون والعدالة وحقوق الإنسان، والاتحاد الأوروبي للطلبة اليهود، ولجنة الأصدقاء العالمية للتشاور، والمعهد العالمي للمياه والبيئة والصحة، ورابطة العمل من أجل تحقيق الرفاه العالمي، ولجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، ومعهد بحوث المنظمات غير الحكومية، والمعهد الدولي للحقوق والتنمية، ومجموعة المبادرة المشتركة لتمكين الشباب المتكامل، ومنظمة العمل الدولي من أجل السلام والتنمية المستدامة، والاتحاد

الدولي للقيم الإنسـانية والأخلاقية، والرابطة الدولية للمثليات والمثليين، ومنظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان (أيضاً باسم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ومركز الموارد القانونية)، والمنظمة التنموية العراقية، ومنظمة يوفنتوم، ومؤسسة eV، ومركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب، ومنظمة مالوكا الدولية، وحركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة بين الشعوب (أيضاً باسم رابطة الحقوقيين الأمريكية، والرابطة الإسبانية للقانون الدولي لحقوق الإنسان، والرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين)، والمنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، ومؤسسة القرن القادم، ومنظمة دعم التواصل في أفريقيا وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي، ومنصة إدماج الشباب والعمل التطوعي، ومنظمة براهار، وشبكة الوحدة من أجل التنمية الموريتانية، ومجموعة حقوق الإنسان للسيخ، والرابطة الصينية للأمم المتحدة، وهيئة رصد الأمم المتحدة، وبرلمان الشباب من أجل أهداف التنمية المستدامة، ومنظمة Zéro pauvre Afrique.

تاسعاً- العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

ألف- نقاش لتخليد ذكرى اليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري

1004- في الجلسة 48 المعقودة في 28 آذار/مارس 2022، عقد مجلس حقوق الإنسان، عملاً بقرار الجمعية العامة 226/76، نقاشاً لتخليد ذكرى اليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري في شكل حلقة نقاش. وركزت المناقشة على الأصوات الداعية إلى اتخاذ إجراءات ضد العنصرية.

1005- وفي الجلسة ذاتها، أدلت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ببيان افتتاحي للنقاش.

1006- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، قرأ الناشط في مجال حقوق الإنسان والشاعر أموك أليكوليتي قصيدته "العدالة ليست عمياء".

1007- وفي الجلسة ذاتها، أدلى المتحاورون الآتي ذكرهم ببيانات: المدير التنفيذي للتحالف من أجل إنصاف الأمريكيين من أصل آسيوي ومن جزر المحيط الهادئ، والشريك المؤسس للتحالف من أجل وضع حد للكراهية ضد الأمريكيين من أصل آسيوي ومن جزر المحيط الهادئ، مانجوشا ب. كولكارني (بيان بالفيديو)؛ ومديرة ورئيسة مجلس إدارة مركز ديربان للهولوكوست والإبادة الجماعية، ونائبة رئيس مجلس النواب اليهودي في جنوب أفريقيا، ورئيسة منطقة أفريقيا أستراليا في المؤتمر اليهودي العالمي، ماري كلوك (بيان بالفيديو)؛ والمؤسِّسة والمنسقة العامة لمنظمة كريولا، لوسيا كزافييه (بيان بالفيديو)؛ والمدير التنفيذي لفريق حقوق الأقليات وأستاذ القانون في جامعة ميدلسكس، جوشوا كاستيلينو (بيان بالفيديو).

1008- وقسّم مجلس حقوق الإنسان النقاش الذي أعقب ذلك إلى فترتين للتكلم عُقدتا في الجلسة ذاتها. وخلال فترة التكلم الأولى، أدلي ببيانات وطرح أسئلة على المتحاورين:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي (بيان بالفيديو)، وأرمينيا، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والبرازيل (بيان بالفيديو) وفنلندا (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وكوبا، وكوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: كندا (أيضاً باسم أستراليا ونيوزيلندا) (بيان بالفيديو)، وهايتي (أيضاً باسم بربادوس، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر البهاما، وغيانا)؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة، ووكالاتها المتخصصة، والمنظمات ذات الصلة: اليونيسيف (بيان بالفيديو)؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، ومؤسسة حرية الاختيار للشباب والشؤون الجنسية، والمؤتمر اليهودي العالمي.

1009- وخلال فترة التكلم الثانية، أدلي ببيانات وطرح أسئلة على أعضاء فريق المناقشة:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: ألمانيا، والصين (بيان بالفيديو)، وغابون، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وملاوي، والولايات المتحدة الأمريكية (بيان بالفيديو)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: أذربيجان (عن طريق التداول بالفيديو)، وإكوادور، وبلجيكا، والجمهورية الدومينيكية (عن طريق التداول بالفيديو)، وكوستاريكا (عن طريق التداول بالفيديو)، وجنوب أفريقيا؛

(ج) مراقبان عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: صندوق الأمم المتحدة للسكان، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو)؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: مركز الدراسات القانونية والاجتماعية، ومنظمة إدموند رايس الدولية، وحركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة.

1010- وفي الجلسة ذاتها، أجاب المتحاورون عن الأسئلة وأدلوا بملاحظاتهم الختامية.

باء- مناقشة عامة بشأن البند 9 من جدول الأعمال

1011- في الجلسة 48، المعقودة في 28 آذار/مارس 2022، عرضت الممثلة الدائمة لرواندا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية في جنيف والرئيسة المقررة للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان، ماري شانتال رواكازينا، تقرير[165] الفريق العامل عن دورته التاسعة عشرة، المعقودة في الفترة من 12 إلى 22 تشرين الأول/أكتوبر 2021.

1012- وأجرى مجلس حقوق الإنسان، في الجلسة ذاتها وفي جلسته 49، المعقودة في نفس اليوم، وفي الجلسة 50، المعقودة في 29 آذار/مارس 2022، مناقشة عامة بشأن البند 9 من جدول الأعمال أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الأوروبي[1] (أيضاً باسم أستراليا، وآيسلندا، وكندا، وليختنشتاين، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان)، والاتحاد الروسي (بيان بالفيديو)، وأذربيجان[1] (باسم حركة بلدان عدم الانحياز) (عن طريق التداول بالفيديو)، وأرمينيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وأوكرانيا، وباكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والبرازيل (أيضاً باسم الأرجنتين، وإكوادور، وباراغواي، وبنما، وبيرو، وشيلي، وغواتيمالا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، وهندوراس) (بيان بالفيديو)، والبرازيل (باسم جماعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية) (بيان بالفيديو)، وبنن، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) (عن طريق التداول بالفيديو)، والدانمرك[1] (أيضاً باسم إستونيا وآيسلندا، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا (باسم الاتحاد الأوروبي)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وكوبا (بيان بالفيديو)، وكوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية) (عن طريق التداول بالفيديو)، ولكسمبرغ، وليبيا، والمغرب[1] (باسم مجموعة الدول العربية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وملاوي، والمملكة العربية السعودية[1] (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية) (بيان بالفيديو)، وموريتانيا (بيان بالفيديو)، وناميبيا (بيان بالفيديو)، ونيبال، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: أذربيجان، وإسرائيل (عن طريق التداول بالفيديو)، وأفغانستان، وإكوادور، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، والبرتغال، وبنغلاديش (عن طريق التداول بالفيديو)، وبوتسوانا (بيان بالفيديو)، وبيرو، وبيلاروس (بيان بالفيديو)، وتركيا، وتونس (بيان بالفيديو)، والجزائر (بيان بالفيديو)، والجمهورية الدومينيكية (عن طريق التداول بالفيديو)، والجمهورية العربية السورية (بيان بالفيديو)، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عن طريق التداول بالفيديو)، وجنوب أفريقيا، وجورجيا،

(165) A/HRC/49/89.

وجيبوتي (بيان بالفيديو)، وسيراليون، والعراق، وغانا (بيان بالفيديو)، وكولومبيا، وكينيا (بيان بالفيديو)، ومصر (بيان بالفيديو)، والمغرب، وموزامبيق، ونيجيريا، ونيكاراغوا (عن طريق التداول بالفيديو)؛

(ج) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: جمعية البراعم للأعمال الخيرية، ومؤسسة الحق (أيضاً باسم مركز الميزان لحقوق الإنسان، والتحالف الدولي للموئل، والمبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية)، ومؤسسة السلام، والاتحاد الأمريكي للحريات المدنية (أيضاً باسم منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان)، ومنظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، ورابطة HazteOir.org، ورابطة المساعدة الطبية في غينيا، ورابطة المعونة لحقوق الإنسان والهجرة، ورابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (أيضاً باسم مؤسسة الحق والمبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية)، ومركز العدالة بين الجنسين وتمكين المرأة، ومركز حقوق الإنسان والدعوة للسلام، ومركز زاغروس لحقوق الإنسان، والمؤسسة الصينية لتنمية حقوق الإنسان، والمركز المجتمعي لحقوق الإنسان والدعوة، والمركز الأوروبي للقانون والعدالة/المركز الأوروبي للقانون والعدالة وحقوق الإنسان، ولجنة الأصدقاء العالمية للتشاور، والشبكة العالمية للتقدير والتدريب على اكتساب المهارات، والمعهد العالمي للمياه والبيئة والصحة، ورابطة العمل من أجل تحقيق الرفاه العالمي، ومنظمة الإنسان على حق، ومركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان، ولجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، ومنظمة مهندسو العالم (أيضاً باسم هيئة رصد الأمم المتحدة)، ومعهد بحوث المنظمات غير الحكومية، والمعهد الدولي للحقوق والتنمية، ومجموعة المبادرة المشتركة لتمكين الشباب المتكامل، والرابطة الدولية للتعاون بين الأديان، والرابطة الدولية للمحامين والحقوقيين اليهود، والمجلس الدولي للمواطنين الروس، والمجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان، والمجلس الدولي لحقوق الإنسان، والاتحاد الدولي للقيم الإنسانية والأخلاقية، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ومنظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، وحركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة (أيضاً باسم المنظمة الثقافية الدولية لأفريقيا، ورابطة المعونة لحقوق الإنسان والهجرة، ورابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، ومركز الدعوة لحقوق الإنسان والسلام، والمركز المستقل للبحوث والمبادرات من أجل الحوار)، واللجنة الأفريقية للمرشدين في مجال الصحة وحقوق الإنسان، ومنظمة العمل العالمي من أجل الشيخوخة، والتحالف الدولي للموئل، والرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين، والاتحاد الدولي لحماية حقوق الأقليات الإثنية والدينية واللغوية وغيرها من الأقليات، ومنظمة المحامين الدولية، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والمنظمة التنموية العراقية، وجمعية اليابان لكتاب التاريخ المدرسي، ومنظمة العدالة العالمية، ومركز الميزان لحقوق الإنسان، ومجموعة مبادرة أم الأمل الكاميرونية المشتركة، والمنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، ومنظمة دعم التواصل في أفريقيا وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي، ومنظمة الدفاع عن ضحايا العنف، ومنصة إدماج الشباب والعمل التطوعي، ومنظمة براهار، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، ومجموعة حقوق الإنسان للسيخ، ورابطة التضامن بين سويسرا وغينيا، ومعهد حقوق الإنسان والهولوكست، واتحاد توموكو للتنمية والثقافة، واتحاد منظمات الشمال الغربي لحقوق الإنسان، والرابطة الصينية للأمم المتحدة، والمؤتمر اليهودي العالمي، وبرلمان الشباب من أجل أهداف التنمية المستدامة، ومنظمة Zéro pauvre Afrique.

1013- وفي الجلسة 50، أدلى ممثلو أذربيجان، وأرمينيا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية واليابان ببيانات في إطار ممارسة حق الرد.

1014- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية واليابان ببيانين في إطار ممارسة حق الرد للمرة الثانية.

جيم- النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها

مكافحة التعصب والقولبة النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد

1015- في الجلسة 58، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل باكستان، باسم منظمة التعاون الإسلامي، مشروع القرار المعنون "مكافحة التعصب والقولبة النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد"[166]، المقدم من باكستان باسم منظمة التعاون الإسلامي والذي شاركت في تقديمه أستراليا، وأوروغواي، وباراغواي، وكندا، وهايتي. وفيما بعد، انضمت بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتايلند، وكوستاريكا، وملاوي إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار.

1016- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو أرمينيا، والإمارات العربية المتحدة، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان) بتعليقات عامة بشأن مشروع القرار.

1017- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

1018- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 31/49).

1019- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت تيمور - ليشتي إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار.

(166) A/HRC/49/L.5.

عاشراً- المساعدة التقنية وبناء القدرات

ألف- جلسة تحاور معززة بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية

1020- في الجلسة 50، المعقودة في 29 آذار/مارس 2022، عرض نائب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 20/48 تحديثاً شفوياً عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

1021- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ببيانات: وزير حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ألبير فابريس بويلا؛ وعضوا فريق الخبراء الدوليين بشأن الحالة في كاساي، ماري تيريز كايتا - بوكوم، وباكر نداياي؛ والمدير العام للجمعية الكونغولية لسيادة القانون، دومينيك كامبالا.

1022- وخلال المناقشة التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، أُدلي ببيانات ووُجهت أسئلة إلى نائب المفوضة السامية ومقدمي العروض من قبل كل من:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: بنن، والسنغال، والسويد[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج) (بيان بالفيديو)، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وكوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية) (عن طريق التداول بالفيديو)، ولكسمبرغ (عن طريق التداول بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية (عن طريق التداول بالفيديو)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: أنغولا، وأيرلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، ومصر (بيان بالفيديو)؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة العفو الدولية، ومنظمة معاً ضد عقوبة الإعدام (أيضاً باسم الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب)، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ومنظمة فريق حقوق الأقليات، والمنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب.

1023- وفي الجلسة ذاتها، أجاب كلٌ من نائب المفوضة السامية ومقدمي العروض عن الأسئلة وأدلوا بملاحظاتهم الختامية.

باء- جلسات التحاور مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة

المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا

1024- في الجلسة 50 المعقودة في 29 آذار/مارس 2022، عرض المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا، فيتيت مونتربهورن، تحديثه الشفوي.

1025- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان ممثل كمبوديا بصفتها الدولة المعنية.

1026- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها وفي الجلسة 51، المعقودة في نفس اليوم، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المقرر الخاص:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا (عن طريق التداول بالفيديو)، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وفنلندا (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وكمبوديا[1] (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا) (بيان بالفيديو)، وكوبا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا (بيان بالفيديو)، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان (بيان بالفيديو)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: أذربيجان (عن طريق التداول بالفيديو)، وأستراليا (بيان بالفيديو)، وبروني دار السلام (بيان بالفيديو)، وبيلاروس (بيان بالفيديو)، وتايلند، وتركيا (عن طريق التداول بالفيديو)، وتيمور – ليشتي، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عن طريق التداول بالفيديو)، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (عن طريق التداول بالفيديو)، وسري لانكا (بيان بالفيديو)، وسويسرا، والفلبين (بيان بالفيديو)، وفييت نام (بيان بالفيديو)، والكويت (بيان بالفيديو)، ولبنان (عن طريق التداول بالفيديو)، ومصر (بيان بالفيديو)، والمغرب (عن طريق التداول بالفيديو)، وملديف، والمملكة العربية السعودية (بيان بالفيديو)، ونيوزيلندا، واليمن (بيان بالفيديو)؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة مناصرو حقوق الإنسان، ومنظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة، والمنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، ومنظمة حقوق الإنسان الآن، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، والاتحاد الدولي المعني بسياسات مكافحة المخدِّرات، والمكتب الكاثوليكي الدولي للطفولة، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، ومنظمة رصد حقوق المحامين في كندا.

1027- وفي الجلسة 51، رد المقرر الخاص على الأسئلة وقدم ملاحظاته الختامية.

الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في مالي

1028- في الجلسة 51، المعقودة في 29 آذار/مارس 2022، عرض الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في مالي، عليون تين، تقريره[167].

1029- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان ممثل مالي بوصفها الدولة المعنية.

1030- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى الخبير المستقل:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: ألمانيا، والسنغال، والسويد[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج) (بيان بالفيديو)، ولكسمبرغ، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وكوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا (بيان بالفيديو)، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: أيرلندا، وبلجيكا، وجنوب السودان، وسري لانكا (بيان بالفيديو)، ومصر (بيان بالفيديو)، والنيجر (بيان بالفيديو)؛

(167) A/HRC/49/94.

(ج) مراقبان عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) (بيان بالفيديو)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (بيان بالفيديو)؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: مركز الدراسات القانونية الأفريقية، ومركز التجارة الدولية من أجل التنمية، والمركز المستقل للبحوث والمبادرات من أجل الحوار، ومنظمة مهندسو العالم (أيضاً باسم هيئة رصد الأمم المتحدة)، والرابطة الدولية للتعاون بين الأديان، ومؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، والمنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان.

1031- وفي الجلسة ذاتها، أجاب الخبير المستقل عن الأسئلة وأدلى بملاحظاته الختامية.

جيم- جلسة تحاور بشأن تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان

1032- في الجلسة 51 المعقودة في 29 آذار/مارس 2022، عرض نائب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 29/46، تقرير[168] مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان.

1033- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان ممثل جنوب السودان بوصفها الدولة المعنية.

1034- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ووجَّه أسئلة إلى نائب المفوضة السامية:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وإريتريا، وجمهورية كوريا، والسنغال، والسودان، والصين (بيان بالفيديو)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وكوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية) (عن طريق التداول بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (بيان بالفيديو)، وموريتانيا (بيان بالفيديو)، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: بوتسوانا (بيان بالفيديو)، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (عن طريق التداول بالفيديو)، ومصر (بيان بالفيديو)، وكينيا (بيان بالفيديو)، وسري لانكا (بيان بالفيديو)، وسيراليون، وسويسرا؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة مناصرو حقوق الإنسان، ومنظمة العفو الدولية، والتحالف المعمداني العالمي، ومشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والمنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً، والملتقى الأفريقي للدفاع عن حقوق الإنسان، ومنظمة مراسلون بلا حدود الدولية.

1035- وفي الجلسة ذاتها، رد نائب المفوضة السامية على الأسئلة وقدم ملاحظات ختامية.

(168) A/HRC/49/91.

دال- جلسة تحاور رفيعة المستوى بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى

1036- في الجلسة 52، المعقودة في 30 آذار/مارس 2022، عقد مجلس حقوق الإنسان، عملاً بقراره 19/48 جلسة تحاور رفيعة المستوى لتقييم التطورات في حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى.

1037- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات مقدمو العروض الآتي ذكرهم: مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛ ووزير العدل وحقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى، أرنو جوباي أبازين؛ ونائب الممثل الخاص للأمين العام ونائب رئيس بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى؛ والخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى، ياو أغبتسي؛ ورئيسة لجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة، ماري إديث دوزيما - لوسون؛ وممثل مكتب الاتحاد الأفريقي في جمهورية أفريقيا الوسطى، محمد باه؛ ورئيس الفريق العامل المعني بالعدالة الانتقالية التابع للمجتمع المدني، فرناند ماندي جابو.

1038- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، أدلى ببيانات ووجَّه أسئلة إلى مقدمي العروض:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وبنن، والسنغال، والسودان (عن طريق التداول بالفيديو)، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، والكاميرون، ولكسمبرغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا (بيان بالفيديو)، والنرويج[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا)، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: أيرلندا، والبرتغال، وبلجيكا، وسري لانكا (بيان بالفيديو)، ومصر (بيان بالفيديو)، والمغرب؛

(ج) مراقبان عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين (بيان بالفيديو)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (بيان بالفيديو)؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: رابطة المعونة لحقوق الإنسان والهجرة، ومركز الدراسات القانونية الأفريقية، ومنظمة التضامن المسيحي حول العالم، والاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب، والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ومؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، ومركز الميزان لحقوق الإنسان.

1039- وفي الجلسة ذاتها، رد مقدمو العروض على الأسئلة وأدلوا بملاحظاتهم الختامية.

هاء- جلسة تحاور مع البعثة المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا

1040- في الجلسة 52 المعقودة في 30 آذار/مارس 2022، عرض رئيس البعثة المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا، محمد أوجار، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 25/48، تقرير[169] البعثة.

(169) A/HRC/49/4.

1041- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان ممثل ليبيا بوصفها الدولة المعنية.

1042- وخلال جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، وفي الجلسة 53، المعقودة في نفس اليوم، أدلت الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وألمانيا، والبحرين، والسنغال، والسودان (عن طريق التداول بالفيديو)، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وفنلندا (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، وقطر، والكاميرون (عن طريق التداول بالفيديو)، وكوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية) (عن طريق التداول بالفيديو)، ولكسمبرغ، والمغرب[1] (باسم مجموعة الدول العربية) (عن طريق التداول بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا (بيان بالفيديو)، وهولندا (بيان بالفيديو)، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: إسبانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، وتركيا، وتونس (بيان بالفيديو)، والجزائر (بيان بالفيديو)، وجمهورية تنزانيا المتحدة (عن طريق التداول بالفيديو)، وجنوب السودان، وسويسرا، وسيراليون، والعراق، والكويت، وليختنشتاين، ومالطة (بيان بالفيديو)، ومصر (بيان بالفيديو)، والمغرب، والمملكة العربية السعودية (بيان بالفيديو)، واليمن (بيان بالفيديو)، واليونان؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة، ووكالاتها المتخصصة، والمنظمات ذات الصلة: منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: منظمة أمان لمناهضة التمييز، ومنظمة العفو الدولية، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ومنظمة التضامن من أجل حقوق الإنسان، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، ولجنة الحقوقيين الدولية، ومؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، ومركز الميزان لحقوق الإنسان، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب.

1043- وفي الجلسة 53، أجاب العضوان في البعثة، شالوكا بياني وترايسي روبنسن، عن الأسئلة وأدليا بملاحظاتهما الختامية.

واو- جلسة تحاور بشأن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا

1044- في الجلسة 53، المعقودة في 30 آذار/مارس 2022، قدمت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 22/47 تحديثاً شفوياً عن الاستنتاجات الواردة في التقرير الدوري للمفوضية السامية بشأن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا.

1045- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان ممثلُ أوكرانيا، بوصفها الدولة المعنية.

1046- وأثناء جلسة التحاور التي أعقبت ذلك، في الجلسة ذاتها، أدلت الجهات التالية ببيانات ووجهت أسئلة إلى المفوضة السامية:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وألمانيا، وآيسلندا، وبولندا، والجبل الأسود، وجمهورية كوريا، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وفنلندا (بيان بالفيديو)، وليتوانيا، وليتوانيا (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والدانمرك، والسويد،

وفنلندا، ولاتفيا، والنرويج) (بيان بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان (بيان بالفيديو)؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: إسبانيا، وإستونيا، وألبانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبيلاروس، وتركيا، وتشيكيا، وجمهورية مولدوفا (بيان بالفيديو)، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا (بيان بالفيديو)، وسلوفاكيا، وسلوفينيا (بيان بالفيديو)، والسويد، وسويسرا، وقبرص، وكرواتيا، وكرواتيا (أيضاً باسم كوستاريكا، وليختنشتاين)، وكندا (بيان بالفيديو)، وكولومبيا، ولاتفيا، وليختنشتاين (بيان بالفيديو)، ومالطة (بيان بالفيديو)، ومقدونيا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، واليونان؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة (عن طريق التداول بالفيديو)؛

(د) مراقب عن منظمة حكومية دولية: الاتحاد الأوروبي؛

(هـ) مراقب عن النظام العسكري ذو السيادة المستقلة لسانت جون في القدس ورودس ومالطة؛

(و) مراقب عن مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان: مفوض البرلمان الأوكراني لحقوق الإنسان؛

(ز) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: شبكة All Win، والتحالف المعمداني العالمي، ومؤسسة كاريتاس الدولية – الاتحاد الدولي للجمعيات الخيرية الكاثوليكية (أيضاً باسم تحالف الكنائس للتنمية – اتحاد العمل من قِبل الكنائس، ورابطة جماعة البابا يوحنا الثالث والعشرين، ومنظمة العمل التطوعي الدولي من أجل المرأة والتعليم والتنمية، ومعهد ماريا أوسيلياتريتشي الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين)، ومنظمة الكرامة – المعهد الدانمركي لمناهضة التعذيب، ومؤسسة دار حقوق الإنسان، ولجنة الحقوقيين الدولية، وحركة التصالح الدولية، وفريق حقوق الأقليات، والاتحاد السويدي لحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية (أيضاً باسم الاتحاد الهولندي للجمعيات المعنية باندماج المثليين والمثليات)، والاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الأوكرانية.

1047- وفي الجلسة ذاتها، أجابت المفوضة السامية عن الأسئلة وأدلت بملاحظات الختامية.

زاي- مناقشة عامة بشأن البند 10 من جدول الأعمال

1048- في الجلسة 53، المعقودة في 30 آذار/مارس 2022، عرض مدير شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني في المفوضية السامية لحقوق الإنسان، عملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان 113/2 وقرار المجلس 15/14، تقرير[170] مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان وإنجازات المساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان والعرض الشفوي السنوي للمفوضة السامية بشأن التعاون التقني وجهود بناء القدرات.

1049- وفي الجلسة ذاتها، عرض عضو في مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات من أجل التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان تقرير[171] مجلس الأمناء.

1050- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ببيان ممثل أفغانستان، بوصفها الدولة المعنية.

(170) A/HRC/49/90.

(171) A/HRC/49/93.

1051- وفي الجلسة ذاتها، وفي الجلسة 54 المعقودة في 31 آذار/مارس 2022، عقد مجلس حقوق الإنسان مناقشة عامة بشأن البند 10 من جدول الأعمال، أدلت خلالها الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي، وأذربيجان (باسم حركة بلدان عدم الانحياز) (عن طريق التداول بالفيديو)، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وباراغواي (أيضاً باسم الأرجنتين، وإكوادور، وأوروغواي، والبرازيل، وبنما، وبيرو، وجزر البهاما، وشيلي، وغواتيمالا، وكوستاريكا، والمكسيك، وهندوراس)، وباكستان (أيضاً باسم منظمة التعاون الإسلامي)، وباكستان (أيضاً باسم الاتحاد الروسي، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبنغلاديش، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيلاروس، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، وجنوب السودان، وزمبابوي، وسري لانكا، وسنغافورة، والصين، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفييت نام، وكمبوديا، وكوبا، وماليزيا، ومصر، والمملكة العربية السعودية، ونيبال، واليمن)، وبنن، والدانمرك[1] (أيضاً باسم إستونيا، وآيسلندا، والسويد، وفنلندا، ولاتفيا، وليتوانيا، والنرويج)، والسودان (عن طريق التداول بالفيديو)، والصين (بيان بالفيديو)، وفرنسا (أيضاً باسم الاتحاد الأوروبي)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (عن طريق التداول بالفيديو)، وفنلندا، وقطر، وكمبوديا[1] (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا) (بيان بالفيديو)، وكوبا (بيان بالفيديو)، وكوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية) (عن طريق التداول بالفيديو)، ولكسمبرغ، ولكسمبرغ (أيضاً باسم أرمينيا، وإسبانيا، وإستونيا، وإكوادور، وأندورا، وأوروغواي، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وتايلند، وتركيا، وتونس، والجبل الأسود، وجمهورية كوريا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وشيلي، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطة، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيبال، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان)، وليبيا (بيان بالفيديو)، وليتوانيا، وليسوتو[1] (أيضاً باسم أوغندا، وبربادوس، وسانت كيتس ونيفيس، وموريتانيا)، والمغرب[1] (باسم مجموعة الدول العربية)، وملاوي (عن طريق التداول بالفيديو)، والمملكة العربية السعودية[1] (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية) (بيان بالفيديو)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا، ونيبال، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: إستونيا، وأوغندا (عن طريق التداول بالفيديو)، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبلغاريا، وبنغلاديش، وبوتان (بيان بالفيديو)، وبوركينا فاسو (بيان بالفيديو)، وتايلند (بيان بالفيديو)، وتركيا، وتوغو (بيان بالفيديو)، وتونس (بيان بالفيديو)، والجزائر (بيان بالفيديو)، وجزر البهاما، وجمهورية تنزانيا المتحدة (عن طريق التداول بالفيديو)، وجنوب أفريقيا، وجنوب السودان (عن طريق التداول بالفيديو)، وجورجيا، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، والفلبين، وكابو فيردي، وكمبوديا، ولاتفيا، ومصر (بيان بالفيديو)، وموريشيوس (أيضاً باسم ملديف)، وموزامبيق، وهنغاريا، واليمن (بيان بالفيديو)؛

(ج) مراقب عن منظمة حكومية دولية: جماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية (بيان بالفيديو)؛

(د) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية (أيضاً باسم التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين)، ورابطة HazteOir.org، ورابطة التكامل والتنمية المستدامة في بوروندي، والمعهد العالمي للمياه والبيئة والصحة، ومركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان، ولجنة تنسيق شؤون الشعوب الأصلية الأفريقية، ولجنة الحقوقيين الدولية، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، ولجنة رصد حقوق المحامين في كندا، والمنظمة الدولية المعنية بأقل البلدان نمواً،

ومجموعة حقوق الإنسان للسيخ، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، ومؤسسة "أنت تُغيّر" لأصحاب المشاريع الاجتماعية في الصين، وبرلمان الشباب من أجل أهداف التنمية المستدامة.

1052- وفي الجلسة 54، أدلى ممثلا الاتحاد الروسي وكمبوديا ببيانين في إطار ممارسة حق الرد.

حاء- النظر في مشاريع المقترحات واتخاذ إجراءات بشأنها

تمتين صندوق التبرعات الاستئماني لتقديم المساعدة التقنية لدعم مشاركة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان

1053- في الجلسة 58، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل ملديف، أيضاً باسم بربادوس، وبوركينا فاسو، وتركيا، وجزر مارشال، وجيبوتي، وسنغافورة، والسنغال، وسويسرا، والمغرب، وموريشيوس، والنرويج، وهولندا مشروع القرار المعنون "تمتين صندوق التبرعات الاستئماني لتقديم المساعدة التقنية لدعم مشاركة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان"[172]، المقدم من بربادوس، وبوركينا فاسو، وتركيا، وجزر مارشال، وجيبوتي، وسنغافورة، والسنغال، وسويسرا، والمغرب، وملديف، وموريشيوس، والنرويج، وهولندا، والذي شاركت في تقديمه أذربيجان، وأرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، وأوروغواي، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وباكستان، وبالاو، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنغلاديش، وبنما، وبوتان، وبولندا، وبيرو، وتشيكيا، وتوفالو، وجامايكا، والجبل الأسود، وجزر البهاما، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وشيلي، وفانواتو، وفرنسا، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، وكوت ديفوار (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، وناورو، والنمسا، ونيوزيلندا، وهايتي، والهند، وهنغاريا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليمن، واليونان. وفي وقت لاحق، انضمت الأرجنتين، وإسرائيل، وأنتيغوا وبربودا، وأندورا، وبابوا غينيا الجديدة، وباكستان (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، والبرازيل، وبليز، والبوسنة والهرسك، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وتايلند، وتيمور – ليشتي، وجمهورية كوريا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والسلفادور، والصين، والفلبين، وفييت نام، وكمبوديا، وكوبا، وكوستاريكا، ومقدونيا الشمالية، ومنغوليا، ونيبال، واليابان إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار.

1054- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو جزر مارشال، وغامبيا، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، والهند بتعليقات عامة على مشروع القرار.

1055- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

1056- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 32/49).

1057- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت ترينيداد وتوباغو، والجمهورية الدومينيكية، وساموا، وسانت كيتس ونيفيس، وسانت لوسيا، وسري لانكا، وغواتيمالا، وكيريباس، وهندوراس إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار.

(172) A/HRC/49/L.3.

التعاون مع جورجيا

1058- في الجلسة 58، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل جورجيا مشروع القرار المعنون "التعاون مع جورجيا"[173] الذي قدمته جورجيا وشاركت في تقديمه إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومقدونيا الشمالية، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان. وفي وقت لاحق، انسحبت فنلندا وليتوانيا من قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار. وبعد ذلك، انضمت أيرلندا، ورومانيا، وسان مارينو، والصومال، وكندا، وكوستاريكا، واليابان إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار.

1059- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو أوكرانيا، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية بتعليقات عامة على مشروع القرار.

1060- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع المقرر من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

1061- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو الاتحاد الروسي، والبرازيل، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وليتوانيا ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

1062- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أُجري، بناءً على طلب ممثل الاتحاد الروسي، تصويت مسجل على مشروع القرار. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، بولندا، الجبل الأسود، الصومال، غامبيا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا

الممتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باكستان، البرازيل، بنن، جمهورية كوريا، السنغال، السودان، غابون، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كوت ديفوار، ماليزيا، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند

1063- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار بأغلبية 19 صوتاً مقابل 6 أصواتٍ وامتناع 20 عضواً عن التصويت (القرار 33/49)[174].

(173) A/HRC/49/L.27.

(174) لم يدل وفدا أرمينيا وجزر مارشال بصوتيهما. وأفاد ممثل جزر مارشال لاحقاً بأن الوفد كان يعتزم التصويت لصالح مشروع القرار. وأفاد ممثل الصومال لاحقاً بأنه قد حدث خطأ في تصويت وفد بلده وأنه كان يعتزم الامتناع عن التصويت.

1064- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت البوسنة والهرسك، وفنلندا، وليتوانيا إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار. وبعد اعتماد مشروع القرار، انسحب الصومال من قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار.

المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في مالي

1065- في الجلسة 58، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل كوت ديفوار، باسم مجموعة الدول الأفريقية، مشروع القرار المعنون "المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في مالي"[175]، المقدم من كوت ديفوار باسم مجموعة الدول الأفريقية، والذي شاركت في تقديمه آيسلندا وتركيا. وفيما بعد، انضمت البرازيل، وتايلند، وجمهورية كوريا، والسلفادور، وكوستاريكا واليابان إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار.

1066- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثل فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

1067- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 34/49).

1068- وبعد اعتماد مشروع القرار انضمت تيمور - ليشتي إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار.

المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان

1069- في الجلسة 58، المعقودة في 1 نيسان/أبريل 2022، عرض ممثل كوت ديفوار، باسم مجموعة الدول الأفريقية، مشروع القرار المعنون "المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان"[176]، المقدم من كوت ديفوار باسم مجموعة الدول الأفريقية. وفيما بعد، انضمت السلفادور وكوستاريكا إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار.

1070- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثل فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي هي أعضاء في مجلس حقوق الإنسان)، بتعليق عام على مشروع القرار.

1071- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ببيان ممثل جنوب السودان بوصفه الدولة المعنية.

1072- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وُجِّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع المقرر من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

1073- وفي الجلسة ذاتها، اعتمد مجلس حقوق الإنسان مشروع القرار من دون تصويت (القرار 35/49).

1074- وبعد اعتماد مشروع القرار، انضمت تيمور - ليشتي إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار.

1075- وفي الجلسة ذاتها، أدلى ممثلو البرازيل، وجزر مارشال، والصومال، والكاميرون، وهندوراس، والولايات المتحدة الأمريكية بتعليقات عامة وببيانات تعليلاً للتصويت بعد التصويت على جميع القرارات المعتمدة في إطار البند 10 من جدول الأعمال.

(175) A/HRC/49/L.33.

(176) A/HRC/49/L.34.

Annex I

Attendance

Members

Argentina
Armenia
Benin
Bolivia (Plurinational State of)
Brazil
Cameroon
China
Côte d'Ivoire
Cuba
Eritrea
Finland
France
Gabon
Gambia
Germany
Honduras
India
Indonesia
Japan
Kazakhstan
Libya
Lithuania
Luxembourg
Malawi
Malaysia
Marshall Islands
Mauritania
Mexico
Montenegro
Namibia
Nepal
Netherlands
Pakistan
Paraguay
Poland
Qatar
Republic of Korea
Russian Federation
Senegal
Somalia
Sudan
Ukraine
United Arab Emirates
United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland
United States of America
Uzbekistan
Venezuela (Bolivarian Republic of)

States Members of the United Nations represented by observers

Afghanistan
Albania
Algeria
Andorra
Angola
Antigua and Barbuda
Australia
Austria
Azerbaijan
Bahamas
Bahrain
Bangladesh
Barbados
Belarus
Belgium
Belize
Bhutan
Bosnia and Herzegovina
Botswana
Brunei Darussalam
Bulgaria
Burkina Faso
Burundi
Cabo Verde
Cambodia
Canada
Central African Republic
Chad
Chile
Colombia
Comoros
Congo
Costa Rica
Croatia
Cyprus
Czechia
Democratic People's Republic of Korea
Democratic Republic of the Congo
Denmark
Djibouti
Dominica
Dominican Republic
Ecuador
Egypt
El Salvador
Equatorial Guinea
Estonia
Eswatini
Ethiopia
Fiji
Georgia
Ghana
Greece
Grenada
Guatemala
Guinea
Guinea Bissau
Guyana
Haiti
Hungary
Iceland
Iran (Islamic Republic of)
Iraq
Ireland
Israel
Italy
Jamaica
Jordan
Kenya
Kiribati
Kuwait
Kyrgyzstan
Lao People's Democratic Republic
Latvia
Lebanon
Lesotho
Liberia
Liechtenstein
Madagascar
Maldives
Mali
Malta
Mauritius
Micronesia (Federated States of)
Monaco
Mongolia
Morocco

Mozambique
Nauru
New Zealand
Nicaragua
Niger
Nigeria
North Macedonia
Norway
Oman
Palau
Panama
Papua New Guinea
Peru
Philippines
Portugal
Republic of Moldova
Romania
Rwanda
Saint Kitts and Nevis
Saint Lucia
Saint Vincent and the Grenadines
Samoa
San Marino
Sao Tome and Principe
Saudi Arabia
Serbia
Seychelles
Sierra Leone
Singapore
Slovakia
Slovenia
Solomon Islands
South Africa
South Sudan
Spain
Sri Lanka
Suriname
Sweden
Switzerland
Syrian Arab Republic
Tajikistan
Thailand
Timor-Leste
Togo
Tonga
Trinidad and Tobago
Tunisia
Turkey
Turkmenistan
Tuvalu
Uganda
United Republic of Tanzania
Uruguay
Vanuatu
Viet Nam
Yemen
Zambia
Zimbabwe

Non-Member States represented by observers

Holy See
State of Palestine

Other entities

International Committee of the Red Cross
Sovereign Military Hospitaller Order of St. John of Jerusalem, of Rhodes and of Malta

United Nations

Office of the High Representative for the Least Developed Countries, Landlocked Developing Countries and Small Island Developing States
Office of the Special Representative of the Secretary-General for Children and Armed Conflict
Office of the Special Representative of the Secretary-General on Violence against Children
Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
United Nations Conference on Trade and Development

Specialized agencies and related organizations

Food and Agriculture Organization of the United Nations
International Civil Aviation Organization
International Labour Organization
International Organisation of Employers
International Union for Conservation of Nature
United Nations Alliance of Civilizations
United Nations Children's Fund
United Nations Development Programme
United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization
United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women (UN-Women)
United Nations Environment Programme
United Nations Human Settlements Programme (UN-Habitat)
United Nations Institute for Training and Research
United Nations Population Fund
World Food Programme
World Health Organization

Intergovernmental organizations

African Union
Commonwealth
Cooperation Council for the Arab States of the Gulf
Council of Europe
European Union
International Development Law Organization
International Organization of la Francophonie
Organization of American States
Organization of Islamic Cooperation
Pacific Community
South Centre

National human rights institutions, international coordinating committees and regional groups of national institutions

Afghanistan Independent Human Rights Commission
Commissioner for Human Rights in the Russian Federation
Danish Institute for Human Rights
Ethiopian Human Rights Commission
Global Alliance of National Human Rights Institutions
Human Rights Commission (New Zealand)
Human Rights Commission of Malaysia
Independent Commission for Human Rights (State of Palestine)
Irish Human Rights and Equality Commission
National Human Rights Commission (India)
National Human Rights Commission (Mauritania)
National Human Rights Committee (Qatar)
National Human Rights Council (Morocco)
National Independent Human Rights Commission (Burundi)
Office of the Human Rights Advocate (Guatemala)
Office of the National Commissioner for Human Rights of Honduras
Office of the Ombudsman (Colombia)
Office of the Ombudsman (Samoa)
Ombudsman of Croatia
Ukrainian Parliament Commissioner for Human Rights

Non-governmental organizations

ABC Tamil Oli
Access Now
ACT Alliance – Action by Churches Together
Action Canada for Population and Development
Action citoyenne pour l'information et l'éducation au développement durable
Action on Smoking and Health
Action pour la protection des droits de l'homme en Mauritanie
Adalah: Legal Center for Arab Minority Rights in Israel
Advocates for Human Rights
Africa culture internationale
African Centre for Democracy and Human Rights Studies
African Development Association
African Green Foundation International
African Heritage and Global Peace Initiative
Afric'ompetence
Afrique Espérance
Agence pour les droits de l'homme
AGE Platform Europe
Al-Ayn Social Care Foundation
Al Baraem Association for Charitable Work
Al-Haq
Alliance Creative Community Project
Alliance Defending Freedom
Alliance globale contre les mutilations génitales féminines
Alliance internationale pour la défense des droits et des libertés
All Win Network
Al Mezan Center for Human Rights
Alsalam Foundation
Aman against Discrimination
American Association of Jurists
American Civil Liberties Union
Americans for Democracy & Human Rights in Bahrain, Inc.
Amity Foundation
Amnesty International

Arigatou International
Article 19: International Centre against Censorship
Asia Centre Co., Ltd.
Asian-Pacific Resource and Research Centre for Women
Asia Pacific Forum on Women, Law and Development
Asociación Española para el Derecho Internacional de los Derechos Humanos
Asociación HazteOir.org
Associação Brasileira Interdisciplinar de AIDS
Associação Jadir de Taekwondo
Association apprentissage sans frontières
Association Bharathi centre culturel franco-tamoul
Association burkinabé pour la survie de l'enfance
Association culturelle des Tamouls en France
Association de lutte contre la dépendance
Association d'entraide médicale Guinée
Association des étudiants tamouls de France
Association for Defending Victims of Terrorism
Association for Progressive Communications
Association for the Prevention of Torture
Association internationale pour l'égalité des femmes
Association Ma'onah for Human Rights and Immigration
Association of Iranian Short Statured Adults
Association Points-Cœur
Association pour la défense des droits de l'homme et des revendications démocratiques/culturelles du peuple Azerbaidjanais, Iran – "ARC"
Association pour l'éducation, la santé et la promotion des femmes et des enfants au Cameroun "ESOFE"
Association pour les victimes du monde
Association pour l'intégration et le développement durable au Burundi
Association Thendral
Associazione Comunità Papa Giovanni XXIII
Badil Resource Center for Palestinian Residency and Refugee Rights
Bahá'í International Community
Baptist World Alliance
Beijing Changier Education Foundation
Beijing Children's Legal Aid and Research Center
Beijing Crafts Council
Beijing Guangming Charity Foundation
Beijing NGO Association for International Exchanges
B'nai B'rith
Brahma Kumaris World Spiritual University
British Humanist Association
Cairo Institute for Human Rights Studies
Campaign for Innocent Victims in Conflict
Campus Watch
Caritas Internationalis (International Confederation of Catholic Charities)
Center for Global Nonkilling
Center for Innovative and Pragmatic Development Initiative
Center for Reproductive Rights, Inc.
Centre d'études juridiques africaines
Centre du commerce international pour le développement
Centre Europe-tiers monde
Centre for Gender Justice and Women Empowerment
Centre for Human Rights and Peace Advocacy
Centre indépendent de recherches et d'initiatives pour le dialogue (CIRID)
Centre intercommunautaire congolais pour les personnes avec handicap
Centre pour les droits civils et politiques
Centre Zagros pour les droits de l'homme
Centro de Estudios Legales y Sociales
Charitable Institute for Protecting Social Victims
Child Development Foundation
Child Rights Connect
China Association for Preservation and Development of Tibetan Culture
China Foundation for Human Rights Development
China Foundation for Poverty Alleviation
China NGO Network for International Exchanges
China Society for Human Rights Studies (CSHRS)
China Soong Ching Ling Foundation
Chinese Association for International Understanding
Chinese People's Association for Friendship with Foreign Countries
Christian Solidarity Worldwide
Chunhui Children's Foundation
CIVICUS: World Alliance for Citizen Participation

Collectif des associations contre l'impunité au Togo (CACIT)
Colombian Commission of Jurists
Comisión Jurídica para el Autodesarrollo de los Pueblos Originarios Andinos "Capaj"
Comité international pour le respect et l'application de la Charte africaine des droits de l'homme et des peuples (CIRAC)
Commission africaine des promoteurs de la santé et des droits de l'homme
Commission of the Churches on International Affairs of the World Council of Churches
Commonwealth Human Rights Initiative
Community Human Rights and Advocacy Centre (CHRAC)
Conectas Direitos Humanos
Conference of Non-Governmental Organizations in Consultative Relationship with the United Nations
Congregation of Our Lady of Charity of the Good Shepherd
Conscience and Peace Tax International
Conselho Indigenista Missionário
Consortium for Street Children
Coordinating Board of Jewish Organizations
Coordination des associations et des particuliers pour la liberté de conscience
Coordination nationale des associations des consommateurs
Defence for Children International
Dignity – Danish Institute against Torture
DiploFoundation
Disability Association of Tavana
Dominicans for Justice and Peace – Order of Preachers
DRCNet Foundation, Inc.
Dreikönigsaktion – Hilfswerk der Katholischen Jungschar
Eagle Vision Charity, Inc.
Earthjustice
East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project
Ecumenical Federation of Constantinopolitans
Edmund Rice International
El Hak Foundation for Freedom of Expression and Human Rights
Elizka Relief Foundation
Emergency – Life Support for Civilian War Victims
Ensemble contre la peine de mort
Environment Conservation Organization – Foundation for Afforestation, Wild Animals and Nature
Equality Now
European Centre for Law and Justice/Centre européen pour le droit, la justice et les droits de l'homme
European Union of Jewish Students
Families of Victims of Involuntary Disappearance (FIND)
Famille debout
Federatie van Nederlandse Verenigingen tot Integratie van Homoseksualiteit – COC Nederland
Federation for Women and Family Planning
Federation of Environmental and Ecological Diversity for Agricultural Revampment and Human Rights (FEEDAR&HR)
Federation of Western Thrace Turks in Europe
Feekr Organization for Dialogue and Human Rights Defense
FIAN International
First Modern Agro. Tools – Common Initiative Group (FIMOATCIG)
Fondation des œuvres pour la solidarité et le bien-être social, ONG (FOSBES)
Fortify, Inc.
Foundation for Human Rights and Freedoms and Humanitarian Relief
France libertés: Fondation Danielle Mitterrand
Franciscans International
Frauen ohne Grenzen/Women without Borders – Sisters against Violent Extremism (SAVE), gemeinnütziger Verein
Freedom House
Freedom Now
Friedrich Ebert Foundation
Friends of the Earth International
Friends World Committee for Consultation
Fundación Abba Colombia
Fundación para la Mejora de la Vida, la Cultura y la Sociedad
Geneva Centre for Human Rights Advancement and Global Dialogue
Geneva Consensus Foundation
Geneva International Model United Nations
Genève pour les droits de l'homme: formation internationale
Geo Expertise Association
Global Appreciation and Skills Training Network

Global Hope Network International
Global Initiative for Economic, Social and Cultural Rights
Global Institute for Water, Environment and Health
Global Life Savers, Inc.
Global Welfare Association
Graduate Women International
Greek Council for Refugees
Greenpeace International
Grikob Foundation Ghana
Hamraah Foundation
Health and Environment Program
HelpAge International
Helsinki Foundation for Human Rights
Human Is Right
Human Rights Advocates, Inc.
Human Rights Congress for Bangladesh Minorities
Human Rights House Foundation
Human Rights Information and Training Center
Human Rights Now
Human Rights Solidarity Organization
Human Rights Watch
Hungarian Helsinki Committee
IDPC Consortium
Il Cenacolo
Indian Council of South America
Indigenous People of Africa Coordinating Committee
Ingénieurs du monde
Institut de Drets Humans de Catalunya
Institute for NGO Research
Institute for Policy Studies
Institut international de l'écologie industrielle et de l'économie verte
Institut international pour les droits et le développement
Instituto de Desenvolvimento e Direitos Humanos (IDDH)
Integrated Youth Empowerment – Common Initiative Group (IYE–CIG)
Interfaith International
International Action for Peace & Sustainable Development
International Alliance of Women
International Association for Religious Freedom
International Association of Democratic Lawyers
International Association of Jewish Lawyers and Jurists
International Association of Justice Watch
International Bar Association
International Bridges to Justice
International Buddhist Relief Organisation
International Career Support Association
International Catholic Child Bureau
International Commission of Jurists
International Committee for the Indigenous Peoples of the Americas (Switzerland)
International Communities Organisation, Limited
International Council of Jewish Women
International Council of Russian Compatriots (ICRC)
International Council Supporting Fair Trial and Human Rights
International Disability Alliance
International Eurasia Press Fund
International Federation for Human Rights Leagues
International Federation for the Protection of the Rights of Ethnic, Religious, Linguistic and Other Minorities
International Federation of Action by Christians for the Abolition of Torture (ACAT)
International Federation of Library Associations and Institutions
International Federation of Pharmaceutical Manufacturers Associations
International Federation on Ageing
International Fellowship of Reconciliation
International Harm Reduction Association (IHRA)
International Humanist and Ethical Union
International Human Rights Association of American Minorities
International Human Rights Council
International Human Rights Internship Program
International Indian Treaty Council
International-Lawyers.org
International Lesbian and Gay Association
International Longevity Center Global Alliance
International Movement against All Forms of Discrimination and Racism
International Movement ATD Fourth World
International Network for the Prevention of Elder Abuse
International Organization for Educational Development

International Organization for the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
International Organization for the Right to Education and Freedom of Education
International PEN
International Planned Parenthood Federation
International Prison Chaplains' Association
International Service for Human Rights
International Volunteerism Organization for Women, Education and Development (VIDES)
International Yazidis Foundation for the Prevention of Genocide
International Youth and Student Movement for the United Nations
Iraqi Development Organization
Islamic Human Rights Commission
Istituto Internazionale Maria Ausiliatrice delle Salesiane di Don Bosco
Iuventum, eV
Jameh Ehyagaran Teb Sonnati Va Salamat Iranian
Japan Society for History Textbook
Jerusalem Institute of Justice
Jeunesse étudiante tamoule
Jubilee Campaign
Justiça Global
Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture
Khmer National Liberation Front
Kobia
La Brique
Law Council of Australia
Lawyers for Lawyers
Lawyers' Rights Watch Canada
Le pont
Liberal International
Ligue mauritanienne pour l'appui aux initiatives associatives
Lion Damien Club
Lutheran World Federation
Maat for Peace, Development and Human Rights Association
Maher
Make Mothers Matter
Maloca Internationale
Medical Aid for Palestinians (MAP)
Medical Support Association for Underprivileged Iranian Patients
Meezaan Center for Human Rights
Michael and Francisca Foundation
Minority Rights Group
Mother of Hope Cameroon Common Initiative Group
Mothers Legacy Project
Mouvement contre le racisme et pour l'amitié entre les peuples
Mouvement national des jeunes patriotes du Mali
National Association for the Defense of Rights and Freedoms
Next Century Foundation
Nigeria-Togo Association
Noble Institution for Environmental Peace Inc.
Nonviolent Radical Party, Transnational and Transparty
Norwegian Refugee Council
OIDHACO, Bureau international des droits humains – action Colombie
Organisation internationale pour la sécurité des transactions électroniques (OISTE)
Organisation internationale pour les pays les moins avancés (OIPMA)
Organisation pour la communication en Afrique et de promotion de la coopération économique internationale (OCAPROCE Internationale)
Organization for Defending Victims of Violence
Organization for Poverty Alleviation and Development
Palestinian Initiative for the Promotion of Global Dialogue and Democracy (MIFTAH)
Palestinian Return Centre, Ltd.
Partners for Transparency
Pasumai Thaayagam Foundation
Peace Brigades International
Peace Society of Kenya
Peace Track Initiative
Peivande Gole Narges Organization
People for Successful Corean Reunification
Plan International, Inc.
Platform for International Cooperation on Undocumented Migrants
Prahar
PRATYEK
Profesionales por la Ética
Promotion du développement économique et social (PDES)
Rahbord Peimayesh Research & Educational Services Cooperative
Rawsam Human Development Center
Rencontre africaine pour la défense des droits de l'homme
Reporters sans frontières international/Reporters without Borders International
Reprieve
Réseau international des droits humains

Réseau unité pour le développement de Mauritanie
Right Livelihood Award Foundation
Rosa-Luxemburg-Stiftung – Gesellschaftsanalyse und Politische Bildung, eV
Save the Children International
Shaanxi Patriotic Volunteer Association
SHEILD
Shivi Development Society
Sikh Human Rights Group
Sociedad y Discapacidad: Estudios, Asesoría e Integración de la Persona con Discapacidad (Sociedad y Discapacidad)
Sociedade Maranhense de Direitos Humanos
Society for Development and Community Empowerment
Society for Threatened Peoples
Soka Gakkai International
Solidarité Suisse-Guinée
Soroptimist International
SOS Kinderdorf International
South Youth Organization
Stichting Global Human Rights Defence
Swedish Association for Sexuality Education
Swedish Federation for Lesbian, Gay, Bisexual and Transgender Rights (RFSL)
Swiss Catholic Lenten Fund
Synergie féminine pour la paix et le développement durable
Syrian Center for Media and Freedom of Expression
Tamil Uzhagam
Tchad Agir pour l'environnement
Terre des hommes fédération internationale
The Institute for Protection of Women's Rights (IPWR)
Tourner la page
Touro Law Center – The Institute on Human Rights and the Holocaust
Tripla Difesa Onlus Guardie – Sicurezza Sociale e Ecozoofila
Tumuku Development and Cultural Union (TACUDU)
Under the Same Sun Fund
Union of Northwest Human Rights Organisation
Unitarian Universalist Service Committee
United Nations Association of China
United Nations Watch
United States International Council on Disabilities
United Towns Agency for North-South Cooperation
Universal Rights Group
UPR Info
Vaagdhara
Village Suisse ONG
Villages unis/United Villages
Virtual Activism
VIVAT International
Voie éclairée des enfants démunis (VED)
War Resisters International
Women and Development Association in Alexandria
Women's Centre for Legal Aid and Counselling
Women's Federation for World Peace International
Women's Human Rights International Association
Women's International League for Peace and Freedom
World Association for the School as an Instrument of Peace
World Barua Organization
World Circle of the Consensus: Self-Sustaining People, Orgnizations and Communities
World Evangelical Alliance
World Federation of Ukrainian Women's Organizations
World Jewish Congress
World Muslim Congress
World Organisation against Torture
World Organization of the Scout Movement
World Vision International
YouChange China Social Entrepreneur Foundation
Youth Parliament for SDG
Zéro pauvre Afrique

Annex II

Agenda

Item 1. Organizational and procedural matters.

Item 2. Annual report of the United Nations High Commissioner for Human Rights and reports of the Office of the High Commissioner and the Secretary-General.

Item 3. Promotion and protection of all human rights, civil, political, economic, social and cultural rights, including the right to development.

Item 4. Human rights situations that require the Council's attention.

Item 5. Human rights bodies and mechanisms.

Item 6. Universal periodic review.

Item 7. Human rights situation in Palestine and other occupied Arab territories.

Item 8. Follow-up to and implementation of the Vienna Declaration and Programme of Action.

Item 9. Racism, racial discrimination, xenophobia and related forms of intolerance: follow-up to and implementation of the Durban Declaration and Programme of Action.

Item 10. Technical assistance and capacity-building.

Annex III

Documents issued for the forty-ninth session

Documents issued under general distribution

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/1	1	Agenda and annotations
A/HRC/49/2	1	Report of the Human Rights Council on its forty-ninth session
A/HRC/49/3	3, 4, 7, 9, 10	Communications report of the special procedures: – communications sent, 1 June to 30 November 2021; replies received, 1 August 2021 to 31 January 2022
A/HRC/49/4	10	Report of the Independent Fact-Finding Mission on Libya
A/HRC/49/5	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Greece
A/HRC/49/5/Add.1	6	Views on conclusions and/or recommendations, voluntary commitments and replies presented by the State under review
A/HRC/49/6	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Suriname
A/HRC/49/6/Add.1	6	Views on conclusions and/or recommendations, voluntary commitments and replies presented by the State under review
A/HRC/49/7	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Samoa
A/HRC/49/8	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Hungary
A/HRC/49/8/Add.1	6	Views on conclusions and/or recommendations, voluntary commitments and replies presented by the State under review
A/HRC/49/9	6	Promoting reconciliation, accountability and human rights in Sri Lanka: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/10	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Saint Vincent and the Grenadines
A/HRC/49/10/Add.1	6	Views on conclusions and/or recommendations, voluntary commitments and replies presented by the State under review
A/HRC/49/11	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Papua New Guinea
A/HRC/49/11/Add.1	6	Views on conclusions and/or recommendations, voluntary commitments and replies presented by the State under review

Documents issued under general distribution		
Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/12	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Tajikistan
A/HRC/49/12/Add.1	6	Views on conclusions and/or recommendations, voluntary commitments and replies presented by the State under review
A/HRC/49/13	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on the United Republic of Tanzania
A/HRC/49/13/Add.1	6	Views on conclusions and/or recommendations, voluntary commitments and replies presented by the State under review
A/HRC/49/14	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Eswatini
A/HRC/49/14/Add.1	6	Views on conclusions and/or recommendations, voluntary commitments and replies presented by the State under review
A/HRC/49/15	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Antigua and Barbuda
A/HRC/49/15/Add.1	6	Views on conclusions and/or recommendations, voluntary commitments and replies presented by the State under review
A/HRC/49/16	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Trinidad and Tobago
A/HRC/49/17	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Thailand
A/HRC/49/17/Add.1	6	Views on conclusions and/or recommendations, voluntary commitments and replies presented by the State under review
A/HRC/49/18	6	Report of the Working Group on the Universal Periodic Review on Ireland
A/HRC/49/18/Add.1	6	Views on conclusions and/or recommendations, voluntary commitments and replies presented by the State under review
A/HRC/49/19	2	Situation of human rights in Colombia: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/20	2	Situation of human rights in Guatemala: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/21	2	Situación de los derechos humanos en Honduras: informe del Alto Comisionado de las Naciones Unidas para los Derechos Humanos
A/HRC/49/22	2	Question of human rights in Cyprus: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights

Documents issued under general distribution

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/23	2	Situation of human rights in Nicaragua: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/24	2, 10	Situation of human rights in Afghanistan: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/25	2, 7	Human rights situation in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem, and the obligation to ensure accountability and justice: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/26	2	Conclusions and recommendations of special procedures: report of the Secretary-General
A/HRC/49/27	2	Measures taken to implement Human Rights Council resolution 9/8 and obstacles to its implementation, including recommendations for further improving the effectiveness of, harmonizing and reforming the treaty body system: report of the Secretary-General
A/HRC/49/28	2, 3	Question of the realization in all countries of economic, social and cultural rights: report of the Secretary-General
A/HRC/49/29	2, 3	Summary of the outcome of the consultation on ways to harmonize laws, policies and practices relating to mental health with the norms of the Convention on the Rights of Persons with Disabilities and on how to implement them: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/30	2, 3	Meeting on the role of poverty alleviation in promoting and protecting human rights: summary report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/31	2, 3	Rights of the child and family reunification: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/32	2, 3	Intersessional seminar on the challenges and opportunities of young people in the field of human rights: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/33	2, 3	Summary of the intersessional full-day panel discussion on the right to social security in the changing world of work: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/34	2, 3	Summary of the full-day intersessional seminar on good practices, key challenges and new developments relevant to access to medicines and vaccines: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights

Documents issued under general distribution		
Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/35	2, 3	Human rights implications of the lack of affordable, timely, equitable and universal access and distribution of coronavirus disease (COVID-19) vaccines and the deepening inequalities between States: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/36	2, 3	Report on the rights of persons belonging to national or ethnic, religious and linguistic minorities: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/37	2, 3	Comprehensive approach to promoting, protecting and respecting women's and girls' full enjoyment of human rights in humanitarian situations: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/38	2, 3	Freedom of opinion and expression: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/39	2, 3	Human rights and transitional justice: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/40	2, 3	Safety of journalists: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/41	2, 3	Impact of the civilian acquisition, possession and use of firearms by children and youth: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/42	2, 3	Good practices and challenges faced by States in using the guidelines on the effective implementation of the right to participate in public affairs: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/43	3	Seeds, right to life, and farmers' rights: report of the Special Rapporteur on the right to food, Michael Fakhri
A/HRC/49/44	3	Rights of persons belonging to religious or belief minorities in situations of conflict or insecurity: report of the Special Rapporteur on freedom of religion or belief, Ahmed Shaheed
A/HRC/49/45	3	Follow-up report to the joint study on global practices in relation to secret detention in the context of countering terrorism: report of the Special Rapporteur on the promotion and protection of human rights and fundamental freedoms while countering terrorism, Fionnuala Ní Aoláin
A/HRC/49/45/Add.1	3	Visit to Uzbekistan
A/HRC/49/45/Add.2	3	Visit to Uzbekistan: comments by the State

Documents issued under general distribution

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/46	3	Conflict prevention through the protection of the human rights of minorities: report of the Special Rapporteur on minority issues, Fernand de Varennes
A/HRC/49/46/Add.1	3	Visit to the United States of America
A/HRC/49/47	3	Taking stock and identifying priority areas: a vision for the future work of the mandate holder: report of the Independent Expert on the effects of foreign debt and other related international financial obligations of States on the full enjoyment of human rights, particularly economic, social and cultural rights, Attiya Watts
A/HRC/49/48	3	Spatial segregation and the right to adequate housing: report of the Special Rapporteur on adequate housing as a component of the right to an adequate standard of living, and on the right to non-discrimination in this context, Balakrishnan Rajagopal
A/HRC/49/49	3	At the heart of the struggle: human rights defenders working against corruption: report of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders, Mary Lawlor
A/HRC/49/50	3	Torture and other cruel, inhuman or degrading treatment or punishment: report of the Special Rapporteur on torture and other cruel, inhuman or degrading treatment or punishment, Nils Melzer
A/HRC/49/51	3	A practical approach to addressing the sale and sexual exploitation of children: report of the Special Rapporteur on the sale and sexual exploitation of children, including child prostitution, child pornography and any other child sexual abuse material, Mama Fatima Singhateh
A/HRC/49/51/Add.1	3	Visit to Montenegro
A/HRC/49/52	3	Rights of persons with disabilities: report of the Special Rapporteur on the rights of persons with disabilities, Gerard Quinn
A/HRC/49/53	3	The right to a clean, healthy and sustainable environment: non-toxic environment: report of the Special Rapporteur on the issue of human rights obligations relating to the enjoyment of a safe, clean, healthy and sustainable environment, David R. Boyd
A/HRC/49/53/Add.1	3	Visit to Saint Vincent and the Grenadines
A/HRC/49/54	3	Cultural rights: an empowering agenda: report of the Special Rapporteur in the field of cultural rights, Alexandra Xanthaki

Documents issued under general distribution		
Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/55	3	Privacy and personal data protection in Ibero-America: a step towards globalization?: report of the Special Rapporteur on the right to privacy, Ana Brian Nougrères
A/HRC/49/56	3	Harmful practices and hate crimes targeting persons with albinism: report of the Independent Expert on the enjoyment of human rights by persons with albinism, Muluka-Anne Miti-Drummond
A/HRC/49/57	3	Annual report of the Special Representative of the Secretary-General on Violence against Children
A/HRC/49/58	3	Report of the Special Representative of the Secretary-General for Children and Armed Conflict
A/HRC/49/59	2, 3	Summary of the fourth intersessional meeting for dialogue and cooperation on human rights and the 2030 Agenda for Sustainable Development: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/60	2, 3	Statistics and data collection under article 31 of the Convention on the Rights of Persons with Disabilities: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/61	2, 3	Summary of the panel discussion on the human rights of older persons in the context of climate change: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/62	2, 3	Panel discussion on the tenth anniversary of the United Nations Declaration on Human Rights Education and Training: good practices, challenges and the way forward: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/63	2	United Nations Voluntary Fund for Victims of Torture: report of the Secretary-General
A/HRC/49/64	2	Special Fund established by the Optional Protocol to the Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment: report of the Secretary-General
A/HRC/49/65	3	Report on the seventh session of the open-ended intergovernmental working group on transnational corporations and other business enterprises with respect to human rights

Documents issued under general distribution		
Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/65/Add.1	3	Text of the third revised draft legally binding instrument with the textual proposals submitted by States during the seventh session of the open-ended intergovernmental working group on transnational corporations and other business enterprises with respect to human rights
A/HRC/49/66	2, 3	Report of the Secretary-General on the safety of journalists and the issue of impunity: note by the Secretariat
A/HRC/49/67	2, 3	Terrorism and human rights: note by the Secretariat
A/HRC/49/68	2, 5	Current system-wide delivery and financing of, and existing gaps in, technical assistance and capacity-building that support the implementation by States of their international human rights obligations and commitments: report of the Secretary-General
A/HRC/49/69	2, 3	Intersessional round table on ways to enhance the participation of indigenous peoples' representatives and institutions in meetings of the Human Rights Council on issues affecting them: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/70	2, 3	Normative standards and obligations under international law in relation to the promotion and protection of the human rights of older persons: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/71	4	Situation of human rights in Belarus in the run-up to the 2020 presidential election and in its aftermath: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/72	2, 4	Situation of human rights in Myanmar since 1 February 2021: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/73	4	Progress made in the implementation of follow-up action to the recommendations contained in the report entitled "A brief and independent inquiry into the involvement of the United Nations in Myanmar from 2010 to 2018" to strengthen the prevention capacity of the United Nations system: report of the Secretary-General
A/HRC/49/74	4	Situation of human rights in the Democratic People's Republic of Korea: report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in the Democratic People's Republic of Korea, Tomás Ojea Quintana

Documents issued under general distribution		
Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/75	4	Situation of human rights in the Islamic Republic of Iran: report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in the Islamic Republic of Iran, Javaid Rehman
A/HRC/49/76	4	Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in Myanmar, Thomas H. Andrews
A/HRC/49/77	4	Report of the Independent International Commission of Inquiry on the Syrian Arab Republic
A/HRC/49/78	4	Report of the Commission on Human Rights in South Sudan
A/HRC/49/79	5	Report of the 2021 Social Forum
A/HRC/49/80	3, 5	Third session of the Forum on Human Rights, Democracy and the Rule of Law: report of the Chair
A/HRC/49/81	5	Recommendations of the Forum on Minority Issues at its fourteenth session on the theme “Conflict prevention and the protection of the human rights of minorities”: report of the Special Rapporteur on minority issues, Fernand de Varennes
A/HRC/49/82	2, 5	Activities of special rapporteurs, independent experts and working groups of the special procedures of the Human Rights Council undertaken in 2021, including updated information on special procedures and information on the twenty-seventh annual meeting of special rapporteurs, independent experts and chairs of working groups: report of the Secretariat
A/HRC/49/82/Add.1	2, 5	Facts and figures with regard to the special procedures in 2021
A/HRC/49/83	2, 7	Implementation of Human Rights Council resolutions S-9/1 and S-12/1: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/84	2, 7	Human rights in the occupied Syrian Golan: report of the Secretary-General
A/HRC/49/85	2, 7	Israeli settlements in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem, and in the occupied Syrian Golan: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/86	2, 9	Combating intolerance, negative stereotyping and stigmatization of, and discrimination, incitement to violence and violence against, persons based on religion or belief: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights

Documents issued under general distribution

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/87	7	Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in the Palestinian territories occupied since 1967, Michael Lynk
A/HRC/49/88	2, 8	Contribution of respect for all human rights and fundamental freedoms to achieving the purposes and upholding the principles of the Charter of the United Nations: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/89	9	Report of the Intergovernmental Working Group on the Effective Implementation of the Durban Declaration and Programme of Action on its nineteenth session
A/HRC/49/90	2, 10	Situation of human rights in Afghanistan, and technical assistance achievements in the field of human rights: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/91	2, 10	Technical assistance and capacity-building for South Sudan: report of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/92 and A/HRC/49/92/Corr.1	10	Operations of the Voluntary Technical Assistance Trust Fund to Support the Participation of Least Developed Countries and Small Island Developing States in the Work of the Human Rights Council: report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/93	10	Report of the Chair of the Board of Trustees of the United Nations Voluntary Fund for Technical Cooperation in the Field of Human Rights
A/HRC/49/94	10	Situation of human rights in Mali: report of the Independent Expert on the situation of human rights in Mali, Alioune Tine

Documents issued under limited distribution

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/L.1	1	Situation of human rights in Ukraine stemming from the Russian aggression
A/HRC/49/L.2	3	Freedom of religion or belief
A/HRC/49/L.3	10	Strengthening the Voluntary Technical Assistance Trust Fund to Support the Participation of Least Developed Countries and Small Island Developing States in the Work of the Human Rights Council
A/HRC/49/L.4	4	Situation of human rights in the Democratic People’s Republic of Korea

Documents issued under limited distribution		
Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/L.5	9	Combating intolerance, negative stereotyping and stigmatization of, and discrimination, incitement to violence and violence against, persons based on religion or belief
A/HRC/49/L.6	3	The negative impact of unilateral coercive measures on the enjoyment of human rights
A/HRC/49/L.7	4	Situation of human rights in the Islamic Republic of Iran
A/HRC/49/L.8	3	Cultural rights and the protection of cultural heritage
A/HRC/49/L.9	3	Recognizing the contribution of human rights defenders, including women human rights defenders, in conflict and post-conflict situations, to the enjoyment and realization of human rights
A/HRC/49/L.10	3	Commemoration of the thirty-fifth anniversary of the Declaration on the Right to Development
A/HRC/49/L.11	3	Prevention of genocide
A/HRC/49/L.12	4	Situation of human rights in Myanmar
A/HRC/49/L.13	4	Situation of human rights in Belarus in the run-up to the 2020 presidential election and in its aftermath
A/HRC/49/L.14	3	Mandate of the Special Rapporteur on the promotion and protection of human rights and fundamental freedoms while countering terrorism
A/HRC/49/L.15 and A/HRC/49/L.15/Rev.1	2	Advancing human rights in South Sudan
A/HRC/49/L.16	3	Right to work
A/HRC/49/L.17	7	Right of the Palestinian people to self-determination
A/HRC/49/L.18	7	Israeli settlements in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem, and in the occupied Syrian Golan
A/HRC/49/L.19	7	Human rights in the occupied Syrian Golan
A/HRC/49/L.20	2	Promotion and protection of human rights in Nicaragua
A/HRC/49/L.21	3	Participation of persons with disabilities in sport, and statistics and data collection
A/HRC/49/L.22	3	Mandate of the Special Rapporteur on the right to food
A/HRC/49/L.23 and A/HRC/49/L.23/Rev.1	3	Rights of persons belonging to national or ethnic, religious and linguistic minorities

Documents issued under limited distribution

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/L.24	3	Effects of foreign debt and other related international financial obligations of States on the full enjoyment of all human rights, particularly economic, social and cultural rights
A/HRC/49/L.25	3	Promotion of the enjoyment of the cultural rights of everyone and respect for cultural diversity
A/HRC/49/L.26	2	Human rights situation in the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem, and the obligation to ensure accountability and justice
A/HRC/49/L.27	10	Cooperation with Georgia
A/HRC/49/L.28	3	Promoting and protecting economic, social and cultural rights within the context of addressing inequalities in the recovery from the COVID-19 pandemic
A/HRC/49/L.29	3	Rights of the child: realizing the rights of the child and family reunification
A/HRC/49/L.30	4	Situation of human rights in the Syrian Arab Republic
A/HRC/49/L.31 and A/HRC/49/L.31/Rev.1	3	Role of States in countering the negative impact of disinformation on the enjoyment and realization of human rights
A/HRC/49/L.32	3	Ensuring equitable, affordable, timely and universal access for all countries to vaccines in response to the coronavirus disease (COVID-19) pandemic
A/HRC/49/L.33	10	Technical assistance and capacity-building for Mali in the field of human rights
A/HRC/49/L.34	10	Technical assistance and capacity-building for South Sudan
A/HRC/49/L.35	3	Adequate housing as a component of the right to an adequate standard of living, and the right to non-discrimination in this context
A/HRC/49/L.36	4	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.13
A/HRC/49/L.37	4	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.13
A/HRC/49/L.38	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.28 (withdrawn)
A/HRC/49/L.39	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.29 (withdrawn)
A/HRC/49/L.40	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.29 (withdrawn)
A/HRC/49/L.41	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.29 (withdrawn)
A/HRC/49/L.42	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.29 (withdrawn)

Documents issued under limited distribution

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/L.43	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.29
A/HRC/49/L.44	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.29 (withdrawn)
A/HRC/49/L.45	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.29 (withdrawn)
A/HRC/49/L.46	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.29
A/HRC/49/L.47	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.29
A/HRC/49/L.48	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.29 (withdrawn)
A/HRC/49/L.49	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.29 (withdrawn)
A/HRC/49/L.50	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.29 (withdrawn)
A/HRC/49/L.51	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.21 (withdrawn)
A/HRC/49/L.52	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.21 (withdrawn)
A/HRC/49/L.53	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.21 (withdrawn)
A/HRC/49/L.54	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.21 (withdrawn)
A/HRC/49/L.55	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.21 (withdrawn)
A/HRC/49/L.56	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.21 (withdrawn)
A/HRC/49/L.57	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.21 (withdrawn)
A/HRC/49/L.58	3	Amendment to draft resolution A/HRC/49/L.21 (withdrawn)

Documents submitted by Governments

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/G/1	4	Note verbale dated 20 January 2022 from the Permanent Mission of Azerbaijan to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/G/2	4	Note verbale dated 20 January 2022 from the Permanent Mission of Azerbaijan to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/G/3	5	Note verbale dated 7 February 2022 from the Permanent Mission of Belarus to the

Documents submitted by Governments

Symbol	*Agenda item*	
		United Nations Office at Geneva addressed to the secretariat of the Human Rights Council
A/HRC/49/G/4	2	Note verbale dated 8 February 2022 from the Permanent Mission of Guatemala to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/G/5	4	Note verbale dated 14 February 2022 from the Permanent Mission of Azerbaijan to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/G/6	5	Note verbale dated 17 February 2022 from the Permanent Mission of the Islamic Republic of Iran to the United Nations Office at Geneva addressed to the President of the Human Rights Council
A/HRC/49/G/7	2	Note verbale dated 22 February 2022 from the Permanent Mission of Colombia to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/G/8	3	Note verbale dated 14 February 2022 from the Permanent Mission of Belarus to the United Nations Office at Geneva addressed to the secretariat of the Human Rights Council
A/HRC/49/G/9	4	Note verbale dated 25 February 2022 from the Permanent Mission of Azerbaijan to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/G/10	4	Note verbale dated 9 March 2022 from the Permanent Mission of Belarus to the United Nations Office at Geneva addressed to the secretariat of the Human Rights Council
A/HRC/49/G/11	4	Note verbale dated 21 February 2022 from the Permanent Mission of Armenia to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/G/12	4	Note verbale dated 21 February 2022 from the Permanent Mission of Armenia to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/G/13	4	Note verbale dated 14 March 2022 from the Permanent Mission of Armenia to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights

Documents submitted by Governments

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/G/14	4	Note verbale dated 14 March 2022 from the Permanent Mission of Azerbaijan to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/G/15	3	Note verbale dated 14 March 2022 from the Permanent Mission of Azerbaijan in its capacity as Chair of the Geneva Chapter of the Movement of Non-Aligned Countries addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/G/16	2	Letter dated 11 March 2022 from the Permanent Mission of Sri Lanka to the United Nations Office at Geneva addressed to the President of the Human Rights Council
A/HRC/49/G/17	4	Letter dated 14 March 2022 from the Permanent Representative of Georgia to the United Nations Office at Geneva addressed to the President of the Human Rights Council
A/HRC/49/G/18	4	Note verbale dated 31 March 2022 from the Permanent Mission of Azerbaijan to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/G/19	4	Note verbale dated 31 March 2022 from the Permanent Mission of Azerbaijan to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/G/20	2	Note verbale dated 30 March 2022 from the Permanent Mission of Turkey to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/G/21	4	Note verbale dated 31 March 2022 from the Permanent Mission of Turkey to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights
A/HRC/49/G/22	2	Note verbale dated 10 June 2022 from the Permanent Mission of Cyprus to the United Nations Office at Geneva addressed to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights

Documents submitted by national institutions

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NI/1	3	Written submission by the Philippines: Commission on Human Rights

Documents submitted by national institutions

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NI/2	2	Written submission by Guatemala: Office of the Human Rights Advocate
A/HRC/49/NI/3	3	Written submission by the Philippines: Commission on Human Rights
A/HRC/49/NI/4	7	Written submission by the State of Palestine: Independent Commission for Human Rights

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NGO/1	4	Written statement submitted by Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/2	3	Written statement submitted by World Muslim Congress, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/3	3	Written statement submitted by Rahbord Peimayesh Research & Educational Services Cooperative, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/4	7	Written statement submitted by Charitable Institute for Protecting Social Victims, The, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/5	3	Written statement submitted by Disability Association of Tavana, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/6	3	Joint written statement submitted by Japan Society for History Textbook, International Career Support Association, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/7	4	Joint written statement submitted by Japan Society for History Textbook, International Career Support Association, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/8	3	Joint written statement submitted by Japan Society for History Textbook, International Career Support Association, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/9	9	Joint written statement submitted by Japan Society for History Textbook, International Career Support Association, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/10	4	Written statement submitted by Réseau Unité pour le Développement de Mauritanie, a non-governmental organization in special consultative status

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NGO/11	3	Written statement submitted by United Nations Association of China, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/12	4	Written statement submitted by Promotion du Développement Economique et Social – PDES, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/13	3	Exposé écrit présenté par Promotion du Développement Economique et Social – PDES, organisation non gouvernementale dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/49/NGO/14	3	Exposé écrit présenté par Promotion du Développement Economique et Social – PDES, organisation non gouvernementale dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/49/NGO/15	3	Written statement submitted by Réseau Unité pour le Développement de Mauritanie, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/16	3	Written statement submitted by Asian Legal Resource Centre, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/17	3	Written statement submitted by World Muslim Congress, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/18	4	Joint written statement submitted by Organization for Defending Victims of Violence, Abshar Atefeha Charity Institute, Association of Iranian Short Statured Adults, Chant du Guépard dans le Désert, Charitable Institute for Protecting Social Victims, The, Disability Association of Tavana, Ertegha Keyfiat Zendegi Iranian Charitable Institute, Iran Autism Association, Iranian Thalassemia Society, Jameh Ehyagaran Teb Sonnati Va Salamat Iranian, Maryam Ghasemi Educational Charity Institute, Medical Support Association for Underprivileged Iranian Patients, Network of Women's Non-governmental Organizations in the Islamic Republic of Iran, Peivande Gole Narges Organization, Rahbord Peimayesh Research & Educational Services Cooperative, Society for Protection of Street & Working Children, Society of Iranian Women Advocating Sustainable Development of Environment, The Association of Citizens Civil Rights Protection "Manshour-e Parseh", non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/19	3	Written statement submitted by Beijing Zhicheng Migrant Workers' Legal Aid and Research Center, a non-governmental organization in special consultative status

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NGO/20	3	Written statement submitted by Beijing Changier Education Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/21	3	Written statement submitted by Chinese Association for International Understanding, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/22	3	Written statement submitted by World Muslim Congress, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/23	3	Written statement submitted by International Muslim Women's Union, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/24	4	Written statement submitted by Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/25	3	Written statement submitted by World Muslim Congress, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/26	4	Written statement submitted by Centre for Human Rights and Peace Advocacy, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/27	3	Written statement submitted by American Association of Jurists, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/28	4	Joint written statement submitted by American Association of Jurists, Asociación Española para el Derecho Internacional de los Derechos Humanos AEDIDH, Association Mauritanienne pour la promotion du droit, Association mauritanienne pour la transparence et le développement, Association Nationale des Echanges Entre Jeunes, December Twelfth Movement International Secretariat, Freehearts Africa Reach Out Foundation, Fundación Latinoamericana por los Derechos Humanos y el Desarrollo Social, Habitat International Coalition, International Association Against Torture, International Association of Democratic Lawyers (IADL), International Fellowship of Reconciliation, Paz y Cooperación, Plataforma Mulheres em Acção, Society for Threatened Peoples, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/29	4	Written statement submitted by Imam Ali's Popular Students Relief Society, a non-governmental organization in general consultative status

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NGO/30	2	Written statement submitted by Imam Ali's Popular Students Relief Society, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/31	3	Written statement submitted by Imam Ali's Popular Students Relief Society, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/32	4	Written statement submitted by International Committee for the Indigenous Peoples of the Americas, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/33	4	Written statement submitted by Jubilee Campaign, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/34	4	Written statement submitted by Jubilee Campaign, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/35	3	Written statement submitted by Jubilee Campaign, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/36	4	Written statement submitted by International Career Support Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/37	4	Written statement submitted by Association pour la défense des droits de l'homme et des revendications démocratiques/culturelles du peuple Azerbaidjanais-Iran – "ARC" a non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/38	3	Written statement submitted by Beijing Guangming Charity Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/39	3	Written statement submitted by Beijing Guangming Charity Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/40	4	Written statement submitted by World Muslim Congress, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/41	3	Written statement submitted by International Muslim Women's Union, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/42	7	Written statement submitted by International Human Rights Council, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/43	3	Written statement submitted by Coordination des Associations et des Particuliers pour la

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
		Liberté de Conscience, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/44	4	Written statement submitted by Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/45	3	Written statement submitted by Al-khoei Foundation, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/46	4	Written statement submitted by Himalayan Research and Cultural Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/47	3	Written statement submitted by Public Organization “Public Advocacy”, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/48	10	Written statement submitted by Public Organization “Public Advocacy”, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/49	3	Written statement submitted by Public Organization “Public Advocacy”, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/50	3	Written statement submitted by International Muslim Women’s Union, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/51	3	Written statement submitted by Maharat Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/52	5	Joint written statement submitted by Organization for Defending Victims of Violence, Fundación Latinoamericana por los Derechos Humanos y el Desarrollo Social, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/53	3	Written statement submitted by Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/54	3	Written statement submitted by Organization for Defending Victims of Violence, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/55	4	Written statement submitted by Jubilee Campaign, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/56	7	Written statement submitted by Organization for Defending Victims of Violence, a

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
		non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/57	3	Written statement submitted by Human Rights Advocates Inc., a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/58	3	Written statement submitted by Organisation internationale pour les pays les moins avancés (OIPMA), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/59	4	Joint written statement submitted by American Association of Jurists, Asociación Española para el Derecho Internacional de los Derechos Humanos AEDIDH, Association Mauritanienne pour la promotion du droit, Association mauritanienne pour la transparence et le développement, Association Nationale des Echanges Entre Jeunes, December Twelfth Movement International Secretariat, Freehearts Africa Reach Out Foundation, Fundación Latinoamericana por los Derechos Humanos y el Desarrollo Social, Habitat International Coalition, International Association Against Torture, International Association of Democratic Lawyers (IADL), International Fellowship of Reconciliation, Paz y Cooperación, Plataforma Mulheres em Acção, Society for Threatened Peoples, World Barua Organization (WBO), non-governmental organizations in special consultative status, Indian Council of South America (CISA), International Educational Development, Inc., Liberation, Mouvement contre le racisme et pour l'amitié entre les peuples, World Peace Council, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/49/NGO/60	3	Written statement submitted by Al Baraem Association for Charitable Work, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/61	3	Written statement submitted by Al Baraem Association for Charitable Work, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/62	3	Written statement submitted by Al Baraem Association for Charitable Work, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/63	3	Written statement submitted by YouChange China Social Entrepreneur Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/64	7	Written statement submitted by Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
		non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/65	3	Written statement submitted by Indian Council of Education, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/66	4	Written statement submitted by Planetary Association for Clean Energy, Inc., The, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/67	4	Written statement submitted by Indian Council of Education, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/68	3	Written statement submitted by International Institute for Non-Aligned Studies, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/69	2	Written statement submitted by Jammu and Kashmir Council for Human Rights (JKCHR), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/70	3	Written statement submitted by Jammu and Kashmir Council for Human Rights (JKCHR), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/71	5	Written statement submitted by Jammu and Kashmir Council for Human Rights (JKCHR), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/72	4	Written statement submitted by International Institute for Non-Aligned Studies, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/73	7	Written statement submitted by Medical Aid for Palestinians (MAP), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/74	4	Joint written statement submitted by Interfaith International, Al-Hakim Foundation, Centre du Commerce International pour le Développement., Rencontre Africaine pour la defense des droits de l'homme, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/75	3	Written statement submitted by Nord-Sud XXI - North-South XXI, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/76	3	Joint written statement submitted by Centre du Commerce International pour le Développement., Al-Hakim Foundation, Association PANAFRICA, Himalayan Research and Cultural Foundation, Interfaith International, Nord-Sud XXI - North-South XXI, Organisation pour la Communication en

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
		Afrique et de Promotion de la Cooperation Economique Internationale - OCAPROCE Internationale, Rencontre Africaine pour la defense des droits de l'homme, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/77	4	Written statement submitted by Khiam Rehabilitation Center for Victims of Torture, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/78	4	Written statement submitted by Physicians for Human Rights, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/79	3	Written statement submitted by Graduate Women International (GWI), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/80	3	Written statement submitted by Imam Ali's Popular Students Relief Society, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/81	2	Written statement submitted by ASSOCIATION CULTURELLE DES TAMOULS EN FRANCE, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/82	3	Written statement submitted by Chinese Association for International Understanding, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/83	3	Written statement submitted by Chinese Association for International Understanding, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/84	3	Written statement submitted by Jameh Ehyagaran Teb Sonnati Va Salamat Iranian, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/85	3	Exposé écrit présenté par Chant du Guépard dans le Désert, organisation non gouvernementale dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/49/NGO/86	3	Written statement submitted by Medical Support Association for Underprivileged Iranian Patients, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/87	3	Written statement submitted by Youth Parliament for SDG, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/88	4	Written statement submitted by Institut International pour les Droits et le

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
		Développement, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/89	4	Written statement submitted by Réseau Unité pour le Développement de Mauritanie, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/90	4	Written statement submitted by Oromia Support Group in Australia Inc., a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/91	2	Written statement submitted by Agence pour les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/92	3	Written statement submitted by Agence pour les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/93	4	Written statement submitted by Agence pour les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/94	3	Written statement submitted by Il Cenacolo, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/95	3	Written statement submitted by Abshar Atefeha Charity Institute, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/96	4	Written statement submitted by The Organization for Poverty Alleviation and Development, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/97	2	Joint written statement submitted by ABC Tamil Oli, Association Bharathi Centre Culturel Franco-Tamoul, ASSOCIATION CULTURELLE DES TAMOULS EN FRANCE, Association des étudiants tamouls de France, Association Thendral, Jeunesse Etudiante Tamoule, Le Pont, Tamil Uzhagam, Tourner La Page, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/98	4	Joint written statement submitted by ABC Tamil Oli, Association Bharathi Centre Culturel Franco-Tamoul, ASSOCIATION CULTURELLE DES TAMOULS EN FRANCE, Association des étudiants tamouls de France, Association Thendral, Jeunesse Etudiante Tamoule, Le Pont, Tamil Uzhagam, Tourner La Page, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/99	2	Written statement submitted by Asian Legal Resource Centre, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/100	3	Written statement submitted by Global Institute for Water, Environment and Health, a

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
		non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/101	3	Joint written statement submitted by The Institute for Protection of Women's Rights (IPWR), Iranian Thalassemia Society, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/102	3	Written statement submitted by The Institute for Protection of Women's Rights (IPWR), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/103	3	Written statement submitted by The Institute for Protection of Women's Rights (IPWR), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/104	3	Written statement submitted by The Institute for Protection of Women's Rights (IPWR), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/105	3	Written statement submitted by The Institute for Protection of Women's Rights (IPWR), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/106	2	Written statement submitted by International Buddhist Relief Organisation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/107	3	Written statement submitted by Sikh Human Rights Group, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/108	9	Written statement submitted by Sikh Human Rights Group, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/109	2	Written statement submitted by Organisation internationale pour les pays les moins avancés (OIPMA), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/110	4	Written statement submitted by Associazione Comunita Papa Giovanni XXIII, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/111	3	Written statement submitted by Associazione Comunita Papa Giovanni XXIII, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/112	3	Written statement submitted by Mouvement contre le racisme et pour l'amitié entre les peuples, a non-governmental organization on the roster
A/HRC/49/NGO/113	3	Exposé écrit présenté par Association Internationale pour l'égalité des femmes,

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
		organisation non gouvernementale dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/49/NGO/114	4	Written statement submitted by The Palestinian Return Centre Ltd, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/115	2	Written statement submitted by African Green Foundation International, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/116	2	Written statement submitted by African Green Foundation International, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/117	2	Written statement submitted by African Green Foundation International, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/118	2	Written statement submitted by African Green Foundation International, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/119	4	Written statement submitted by African Green Foundation International, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/120	2	Written statement submitted by International Buddhist Relief Organisation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/121	2	Written statement submitted by International Buddhist Relief Organisation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/122	3	Written statement submitted by Association pour la défense des droits de l'homme et des revendications démocratiques/culturelles du peuple Azerbaidjanais-Iran – "ARC" a non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/123	2	Written statement submitted by International Buddhist Relief Organisation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/124	4	Written statement submitted by Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/125	2	Written statement submitted by Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/126	9	Written statement submitted by Mouvement contre le racisme et pour l'amitié entre les peuples, a non-governmental organization on the roster

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NGO/127	4	Joint written statement submitted by Women's Human Rights International Association, Edmund Rice International Limited, France Libertes: Fondation Danielle Mitterrand, non-governmental organizations in special consultative status, Association of World Citizens, International Society for Human Rights, non-governmental organizations on the roster
A/HRC/49/NGO/128	3	Joint written statement submitted by Action on Smoking and Health, non-governmental organization in special consultative status, International Union against Tuberculosis and Lung Disease, a non-governmental organization on the roster
A/HRC/49/NGO/129	3	Written statement submitted by Associazione Comunita Papa Giovanni XXIII, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/130	3	Written statement submitted by Al-Ayn Social Care Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/131	3	Written statement submitted by China Association for Preservation and Development of Tibetian Culture (CAPDTC), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/132	2	Joint written statement submitted by ABC Tamil Oli, Association Bharathi Centre Culturel Franco-Tamoul, ASSOCIATION CULTURELLE DES TAMOULS EN FRANCE, Association des étudiants tamouls de France, Association Thendral, Jeunesse Etudiante Tamoule, Le Pont, Tamil Uzhagam, Tourner La Page, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/133	2	Written statement submitted by Alliance Creative Community Project, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/134	3	Written statement submitted by Alliance Creative Community Project, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/135	4	Written statement submitted by Yakutia - Our Opinion, a non-governmental organization in special consultative status

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NGO/136	2	Joint written statement submitted by ABC Tamil Oli, Association Bharathi Centre Culturel Franco-Tamoul, ASSOCIATION CULTURELLE DES TAMOULS EN FRANCE, Association des étudiants tamouls de France, Jeunesse Etudiante Tamoule, Le Pont, Tamil Uzhagam, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/137	3	Written statement submitted by Human Rights Advocates Inc., a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/138	4	Written statement submitted by US Committee for Human Rights in North Korea, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/139	3	Written statement submitted by Alliance Creative Community Project, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/140	3	Written statement submitted by Human Rights Advocates Inc., a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/141	5	Written statement submitted by Association pour la défense des droits de l'homme et des revendications démocratiques/culturelles du peuple Azerbaidjanais-Iran – "ARC" a non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/142	3	Written statement submitted by Human Rights Advocates Inc., a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/143	3	Written statement submitted by Abshar Atefeha Charity Institute, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/144	3	Written statement submitted by Human Rights Advocates Inc., a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/145	3	Written statement submitted by Society for Protection of Street & Working Children, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/146	3	Written statement submitted by The Society for Recovery Support, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/147	3	Written statement submitted by The Society for Recovery Support, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/148	3	Written statement submitted by The Society for Recovery Support, a non-governmental organization in special consultative status

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NGO/149	3	Written statement submitted by International Muslim Women's Union, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/150	8	Written statement submitted by Sikh Human Rights Group, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/151	3	Written statement submitted by Sikh Human Rights Group, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/152	3	Written statement submitted by ODHIKAR – Coalition for Human Rights, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/153	5	Written statement submitted by Sikh Human Rights Group, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/154	3	Written statement submitted by Chunhui Children's Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/155	3	Written statement submitted by International Association of Justice Watch, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/156	4	Written statement submitted by International Association of Justice Watch, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/157	3	Written statement submitted by International Association of Justice Watch, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/158	2	Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/159	4	Written statement submitted by Integrated Youth Empowerment – Common Initiative Group (I.Y.E. – C.I.G.), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/160	9	Written statement submitted by Integrated Youth Empowerment - Common Initiative Group (I.Y.E. – C.I.G.), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/161	8	Written statement submitted by Integrated Youth Empowerment – Common Initiative Group (I.Y.E. – C.I.G.), a non-governmental organization in special consultative status

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NGO/162	3	Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/163	3	Written statement submitted by Integrated Youth Empowerment – Common Initiative Group (I.Y.E. – C.I.G.), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/164	3	Written statement submitted by World Barua Organization (WBO), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/165	4	Written statement submitted by World Barua Organization (WBO), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/166	4	Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/167	3	Written statement submitted by World Barua Organization (WBO), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/168	3	Written statement submitted by Association for Defending Victims of Terrorism, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/169	3	Written statement submitted by Association for Defending Victims of Terrorism, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/170	4	Written statement submitted by Association for Defending Victims of Terrorism, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/171	9	Written statement submitted by World Barua Organization (WBO), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/172	3	Written statement submitted by Global Welfare Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/173	4	Written statement submitted by Global Welfare Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/174	2	Joint written statement submitted by African Network of Young Leaders for Peace and Sustainable Development, Fundación Global Democracia y Desarrollo, Lazarus Union, non-governmental organizations in general consultative status, Association Bharathi Centre Culturel Franco-Tamoul, Aalem for Orphan and Vulnerable Children,Inc., ABC

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
		Tamil Oli, Achievers Mission Foundation, Action Jeunesse pour le Développement, Action of Human Movement (AHM), Africa Unite, African Agency for Integrated Development (AAID), African Centre for Advocacy and Human Development, African Citizens Development Foundation, African Development Association, African Heritage And Global Peace Initiative, African Heritage Foundation Nigeria, Ageing Nepal, Agence pour le Développement Intégré au Congo, Agence pour les droits de l'homme, AIMPO, All Believers Pentecostal Church International, Alliance internationale pour la défense des droits et des libertés, Aman against Discrimination, Amis d'Afrique Francophone-Bénin (AMAF-Benin), Amman Center for Human Rights Studies, ANAJA (L'Eternel a répondu), Arab African American Womens' Leadership Council Inc., Arab Society for Academic Freedoms, Archbishop E. Kataliko Actions for Africa "KAF", Asabe Shehu Yar Adua Foundation, Ashiana Collective Development Council, Asociación Civil Generación Par, Asociación Civil Hecho por Nosotros, Asociación Colectivo Mujeres Al Derecho Sigla ASOCOLEMAD, Asociación Española para el Derecho Internacional de los Derechos Humanos AEDIDH, Asociación Forjando Futuro para Todos, Asociacion Nacional de Empresarios de Colombia, Asociación Nacional de Estudiantes de ingenierías Industrial, Administrativa y de Producción, Asociación ProBienestar de la Familia Colombiana "Profamilia", Association Avocats Sans Frontière Humanitaires du Cameroun, Association Burkinabé pour la Survie de l'Enfance, Association Congolaise pour le Développement Agricole, ASSOCIATION CULTURELLE DES TAMOULS EN FRANCE, Association de Developpement Agricole, Educatif et Sanitaire de Manono, Association de lutte contre la pauvreté, Association des étudiants tamouls de France, Association des Jeunes Engagés pour l'Action Humanitaire (A.J.E.A.H.), Association des Jeunes pour l'Agriculture du Mali, Association des jeunes volontaires au service du monde environnemental, Association du Développement et de la Promotion de Droits de l'Homme, Association Elmostakbell pour le Développement, Association femmes solidaires au Togo, Association Gabonaise pour les Nations Unies (AGNU), Association Internationale des Medecins pour la Promotion de l'Education et de la Santé en Afrique, Association Liaison Universelle pour le Bien-être des enfants et des Jeunes, Association Malienne de Savoir Construire (A.M.S.C.), Association Mauritanienne pour la promotion

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
		du droit, Association mouvement pour la défense de l'humanité et abolition de la torture (MDHAT), Association nationale des partenaires migrants, Association of Youths with Vision (AOYWV), Association pour la Défense des Droits de Développement Durable et du Bien-être Familial (ADBEF), Association pour la défense des droits de l'homme et des revendications démocratiques/culturelles du peuple Azerbaidjanais-Iran - "ARC", Association pour la Diffusion des Droits Humains aux Peuples Autochtones (Humanitarian Law Agency), Association pour la Promotion de la Lutte Contre les Violences faites aux Femmes et la Participation au Développement de la Femme africaine, Association pour les Droits de l'Homme et l'Univers Carcéral, Association pour les Victimes Du Monde, Association Respect Cameroun, Association Solidarité Internationale pour l'Afrique (SIA), Association Thendral, Association-Santé-Education- Démocratie (ASED), Autre Vie, Blessed Aid, Campaign for Human Right and Development Sierra Leone, Center for Africa Development and Progress, Center for Integrated Rural and Child Development, Centre for Gender Justice and Women Empowerment, Centre for Human Rights and Peace Advocacy, Centre Zagros pour les Droits de l'Homme, Centro Regional de Derechos Humanos y Justicia de Genero, Change Human's Life, CIRID (Centre Independent de Recherches et d'Iniatives pour le Dialogue), Citoyens en action pour la démocratie et le développement, City2000 Youth Action International, Collectif des Associations Contre l'Impunité au Togo (C.A.C.I.T.), Colombian Commission of Jurists, Comité des observateurs des droits de l'homme, Comité Permanente por la Defensa de los Derechos Humanos, Community Center for Integrated Development, Community Economic And Environmental Rights Initiative, Community Restoration Initiative Project, Compagnons D'action pour le Développement Familial, ComunidadMujer, Coordination des Associations et des Particuliers pour la Liberté de Conscience, Corporación ATS Acción Técnica Social, Corporación Centro de Estudios de Derecho Justicia y Sociedad, Corporación Colectivo de Abogados Jose Alvear Restrepo, Corporacion Colombia Unida por el Respeto al Adulto Mayor (COR PRO ADULTO MAYOR) / Corporation Colombia United for the Respect of the Elder, Corporación Equipo Colombiano Interdisciplinario de Trabajo Forense y Asistencia Psicosocial, Corporación Excelencia en la Justicia, Corporacion para la Defensa y

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
		Promocion de los Derechos Humanos Reiniciar, Corporación para la Investigación, el Desarrollo Sostenible y la Promoción Social CORPROGRESO, Corporación Red Nacional de Mujeres Comunales, Comunitarias, Indígenas y Campesinas de la República de Colombia, Corporación Red Nacional de Mujeres Comunales, Comunitarias, Indígenas y Campesinas de la República de Colombia, Coup de Pouce, Cyber café avenir pour tous, Dayemi Complex Bangladesh, Edfu Foundation Inc., Education and English For You (EEFY), Elizka Relief Foundation, Excellent World Foundation LTD/GTE, Families of the Missing, Federación Mexicana de Universitarias, Fitilla, Fondation Zizi Care, Foreningen for Human Narkotikapolitikk, Freann Financial Services Limited, Fundaçã o de Apoio a Pesquisa Científica, Educacional e Tecnológica de Rondônia, Fundación Abba Colombia, Fundación Acción Pro Derechos Humanos, Fundacion Alvaralice, Fundación Ambiente y Recursos Naturales, Fundación América Solidaria Internacional, Fundación Antonio Núñez Jiménez de la Naturaleza y el Hombre, Fundación Argentina a las Naciones Camino a la Verdad, Fundación Atenea Grupo GID, Fundación BBVA para las Microfinanzas, Fundación Centro Latinoamericano de Derechos Humanos, Fundación Cepaim, Acción Integral con Migrantes, Fundación Charles Darwin para las Islas Galápagos, Fundación Contemporánea, Fundación Cooperadora de la Nutrición Infantil (C.O.N.I.N.), Fundación Crisálida, Fundacion Cultural Baur, A.C., Fundación DARA Internacional, Fundación del Empresariado Chihuahuense AC, Fundación Descúbreme, Fundación Ecología y Desarrollo, Fundación Educación y Cooperación (EDUCO), Fundación Éforo, Fundación Familias Monoparentales Isadora Duncan, Fundación Latinoamérica Reforma, Fundación Latinoamericana por los Derechos Humanos y el Desarrollo Social, Fundación Lobbying Social, Fundación Lonxanet para la Pesca Sostenible, Fundación Luz María, Fundación More Peace Less AIDS, Fundación Multitudes, Fundación Nacional para la Superación de la Pobreza, Fundación Novia Salcedo, Fundación ONCE para la Cooperación e Inclusión de Personas con Discapacidad, Fundación para la Democracia Internacional, Fundación para la Protección de los Arboles La Iguana, Fundación Riba, Fundación Ronda, Fundación SES (Sustentabilidad, Educación, Solidaridad), Fundación Síndrome de Down del Caribe, Fundación Voluntarias Contra el Cancer, A.C., Giving Life Nature Volunteer, Global Appreciation and Skills Training Network,

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
		Goodness and Mercy Missions Common Initiative Group, Haitelmex Foundation A.C., Hrvatska udruga za promicanje prava pacijenata, Idheas, Litigio Estratégico en Derechos Humanos, Asociación Civil, Ijeoma Foundation For The Old People, Inter-Action Globale (I.A.G.), International Career Support Association, International Centre for Environmental Education and Community Development, International Federation of Medical Students' Associations, International Movement for Advancement of Education Culture Social and Economic Development, International Organization for Educational Development, International Yazidis Foundation for the Prevention of Genocide, J'ai Rêvé Foundation, Jeunesse Etudiante Tamoule, JFMO Servicios en Intermediación Pública A en P, Le Pont, Lebanese American Renaissance Partnership, Inc., Ligue Mauritanienne pour l'appui aux initiatives associatives, L'observatoire mauritanien des droits de l'homme et de la démocratie, L'Organisation Non Gouvernementale des Cercles Nationaux de Réflexion sur la Jeunesse - ONG CNRJ, Mandala Transformation Foundation Inc., Mijoro Mandroso (Mi.Ma.), Mouvement d'organisation des ruraux pour le développement (M.O.R.D), Murna Foundation, Nobel Laurate Mother Teresa Charitable Trust, Nobre Ordem para Excelencia Humana NOHE, Northern CCB, Ocean Lifeline Inc., ODISSI (Organisation pour le développement international social solidaire intégré), ONG Funsocial Crecer Colombia, Otro Tiempo México, Asociación Civil, Palakkad District Consumers´ Association, Pirate Parties International Headquarters, Planetary Association for Clean Energy, Inc., The, Positive Youth Development Association, Project 1948 Foundation, Rassemblement des frères unis pour le développement socio-culturel (RAFUDESC - BENIN), Reachout and Smile Initiative for Social Empowerment, Réseau Unité pour le Développement de Mauritanie, Safe Campaign LLC, Save the Climat, Semilla Warunkwa, Shirley Ann Sullivan Educational Foundation, Society for Development and Community Empowerment, Solidarité Agissante pour le Devéloppement Familial (SADF), Stichting Global Human Rights Defence, Stichting Spanda, Tamil Uzhagam, The African Centre for Human Advancement, Social and Community Development Kuduru Bwari Abuja, Tourner La Page, Trilok Youth Club and Charitable Trust, Vadodara, Tripla Difesa Onlus Guardie – Sicurezza Sociale e Ecozoofila, United Zo Organization (USA) Inc., Vision GRAM-International, Vision Welfare Group, World for

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
		World Organization, Yayasan Pendidikan Indonesia, Youth in Technology and Arts Network (YOTAN), non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/175	4	Written statement submitted by Centre pour les Droits Civils et Politiques – Centre CCPR, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/176	9	Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/177	4	Written statement submitted by European Centre for Law and Justice, The / Centre Europeen pour le droit, les Justice et les droits de l'homme, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/178	3	Written statement submitted by Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/179	8	Written statement submitted by Global Welfare Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/180	2	Written statement submitted by Association des étudiants tamouls de France, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/181	3	Written statement submitted by Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/182	9	Written statement submitted by Global Welfare Association, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/183	3	Written statement submitted by Commonwealth Human Rights Initiative, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/184	2	Written statement submitted by BADIL Resource Center for Palestinian Residency and Refugee Rights, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/185	4	Written statement submitted by Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/186	2	Written statement submitted by Elizka Relief Foundation, a non-governmental organization in special consultative status

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NGO/187	2	Written statement submitted by International Human Rights Internship Program, a non-governmental organization on the roster
A/HRC/49/NGO/188	2	Written statement submitted by Tourner La Page, a non-governmental organization in special consultative
A/HRC/49/NGO/189	4	Written statement submitted by Christian Solidarity Worldwide, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/190	3	Written statement submitted by Christian Solidarity Worldwide, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/191	2	Written statement submitted by Tourner La Page, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/192	3	Written statement submitted by Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/193	3	Written statement submitted by China Society for Human Rights Studies (CSHRS), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/194	2	Exposé écrit présenté par Association Thendral, organisation non gouvernementale dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/49/NGO/195	2	Written statement submitted by Association Thendral, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/196	6	Written statement submitted by Elizka Relief Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/197	3	Written statement submitted by China Society for Human Rights Studies (CSHRS), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/198	2	Exposé écrit présenté par Tamil Uzhagam, organisation non gouvernementale dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/49/NGO/199	3	Written statement submitted by China Society for Human Rights Studies (CSHRS), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/200	2	Exposé écrit présenté par Tamil Uzhagam, organisation non gouvernementale dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/49/NGO/201	4	Written statement submitted by Society for Threatened Peoples, a non-governmental organization in special consultative status

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NGO/202	4	Written statement submitted by China Society for Human Rights Studies (CSHRS), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/203	3	Written statement submitted by Associazione Comunita Papa Giovanni XXIII, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/204	3	Written statement submitted by Elizka Relief Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/205	3	Written statement submitted by China Society for Human Rights Studies (CSHRS), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/206	4	Written statement submitted by Planetary Association for Clean Energy, Inc., The, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/207	2	Written statement submitted by Le Pont, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/208	4	Written statement submitted by Human Rights Now, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/209	4	Written statement submitted by Human Rights Now, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/210	4	Written statement submitted by Association pour l'Intégration et le Développement Durable au Burundi, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/211	2	Written statement submitted by Franciscans International, a non-governmental organization in general consultative status
A/HRC/49/NGO/212	3	Written statement submitted by Association pour l'Intégration et le Développement Durable au Burundi, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/213	3	Written statement submitted by The Society for Recovery Support, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/214	3	Written statement submitted by The Palestinian Return Centre Ltd, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/215	8	Written statement submitted by Association pour l'Intégration et le Développement Durable au Burundi, a non-governmental organization in special consultative status

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NGO/216	3	Joint written statement submitted by Al-Haq, Law in the Service of Man, Al Mezan Centre for Human Rights, Cairo Institute for Human Rights Studies, Habitat International Coalition, Human Rights & Democratic Participation Center “SHAMS”, Palestinian Centre for Human Rights, Palestinian Initiative for the Promotion of Global Dialogue and Democracy (MIFTAH), Women’s Centre for Legal Aid and Counseling, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/217	9	Written statement submitted by Association pour l’Intégration et le Développement Durable au Burundi, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/218	2	Written statement submitted by Le Pont, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/219	7	Written statement submitted by The Palestinian Return Centre Ltd, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/220	4	Written statement submitted by Indigenous People of Africa Coordinating Committee, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/221	3	Written statement submitted by Indigenous People of Africa Coordinating Committee, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/222	9	Written statement submitted by Indigenous People of Africa Coordinating Committee, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/223	7	Joint written statement submitted by Cairo Institute for Human Rights Studies, Al Mezan Centre for Human Rights, Al-Haq, Law in the Service of Man, Habitat International Coalition, Palestinian Initiative for the Promotion of Global Dialogue and Democracy (MIFTAH), Women’s Centre for Legal Aid and Counseling, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/224	2	Exposé écrit présenté par ASSOCIATION CULTURELLE DES TAMOULS EN FRANCE, organisation non gouvernementale dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/49/NGO/225	4	Written statement submitted by Centre Europe – tiers monde, a non-governmental organization in general consultative status

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NGO/226	7	Joint written statement submitted by Al Mezan Centre for Human Rights, Al-Haq, Law in the Service of Man, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/227	3	Written statement submitted by Elizka Relief Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/228	8	Written statement submitted by Indigenous People of Africa Coordinating Committee, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/229	4	Joint written statement submitted by Asian Legal Resource Centre, CIVICUS – World Alliance for Citizen Participation, non-governmental organizations in general consultative status, World Organisation Against Torture, Asian Forum for Human Rights and Development, Robert F. Kennedy Center for Justice and Human Rights, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/230	2	Written statement submitted by Pasumai Thaayagam Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/231	2	Written statement submitted by ASSOCIATION CULTURELLE DES TAMOULS EN FRANCE, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/232	7	Joint written statement submitted by Palestinian Initiative for the Promotion of Global Dialogue and Democracy (MIFTAH), Al-Haq, Law in the Service of Man, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/233	9	Joint written statement submitted by Al-Haq, Law in the Service of Man, Al Mezan Centre for Human Rights, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/234	7	Joint written statement submitted by Al-Haq, Law in the Service of Man, Al Mezan Centre for Human Rights, Cairo Institute for Human Rights Studies, Habitat International Coalition, Human Rights & Democratic Participation Center “SHAMS”, Palestinian Centre for Human Rights, Palestinian Initiative for the Promotion of Global Dialogue and Democracy (MIFTAH), Women’s Centre for Legal Aid and Counseling, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/235	3	Written statement submitted by Prahar, a non-governmental organization in special consultative status

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NGO/236	3	Written statement submitted by International Association of Democratic Lawyers (IADL), a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/237	9	Written statement submitted by Elizka Relief Foundation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/238	3	Written statement submitted by Prahar, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/239	3	Written statement submitted by International Fellowship of Reconciliation, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/240	3	Exposé écrit présenté par Mouvement National des Jeunes Patriotes du Mali, organisation non gouvernementale dotée du statut consultatif spécial
A/HRC/49/NGO/241	3	Written statement submitted by Women's International League for Peace and Freedom, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/242	8	Written statement submitted by Prahar, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/243	9	Joint written statement submitted by Al-Haq, Law in the Service of Man, Al Mezan Centre for Human Rights, non-governmental organizations in special consultative status
A/HRC/49/NGO/244	4	Written statement submitted by Planetary Association for Clean Energy, Inc., The, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/245	9	Written statement submitted by Prahar, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/246	4	Exposé écrit présenté conjointement par Rencontre Africaine pour la defense des droits de l'homme, African Centre for Democracy and Human Rights Studies, Association PANAFRICA, Centre du Commerce International pour le Développement., Espace Afrique International, Interfaith International, Nord-Sud XXI – North-South XXI, Organisation pour la Communication en Afrique et de Promotion de la Cooperation Economique Internationale – OCAPROCE Internationale, organisations non gouvernementales dotées du statut consultatif spécial

Documents submitted by non-governmental organizations

Symbol	*Agenda item*	
A/HRC/49/NGO/247	9	Written statement submitted by Prahar, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/248	4	Written statement submitted by Planetary Association for Clean Energy, Inc., The, a non-governmental organization in special consultative status
A/HRC/49/NGO/249	4	Written statement submitted by Planetary Association for Clean Energy, Inc., The, a non-governmental organization in special consultative status

المرفق الرابع

المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصـــة وأعضـــاء آليات الخبراء الفرعية الذين عينهم مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والأربعين

آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية (عضو من أوروبا الوسطى والشرقية، والاتحاد الروسي، وآسيا الوسطى وما وراء القوقاز)
أنتونينا غوربونوفا (الاتحاد الروسي)

آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية (عضو من أمريكا الوسطى والجنوبية والكاريبي)
أنيكسا بريندالي ألفريد كننغهام (نيكاراغوا)

آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية (عضو من منطقة المحيط الهادئ)
فالمين توكي (نيوزيلندا)

المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق تغير المناخ
إيان فراي (توفالو)

المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في أفغانستان
ريتشارد بينيت (نيوزيلندا)

المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بوروندي
فورتوني غايتان زونغو (بوركينا فاسو)

المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967
فرانشيسكا ب. ألبانيز (إيطاليا)

الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي (عضو من دول أوروبا الغربية ودول أخرى)
ماثيو جيليت (نيوزيلندا)

الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي (عضو من دول آسيا والمحيط الهادئ)
أنغخانا نيلابايجيت (تايلند)

الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال (عضو من دول آسيا والمحيط الهادئ)
بيشامون يوفانتونغ (تايلند)

الفريق العامل المعنى بمسألة استخدام المرتزقة وسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير مصيرها (عضو من دول أمريكا اللاتينية والكاريبي)
كارلوس ألبرتو سالازار كوتو (بيرو)